

الْمَحْجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

فضائلها، وكيفية استقبالها، وأهم الأعمال الخاصة بها

كتبه: أبو عبد الله

محمد أنور حرسال



لِجَّةٌ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي لِجَّةٍ

الْمَحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ

عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

(فضائلها، وكيفية استقبالها، وأهم الأعمال الخاصة بها)

كتبه: أبو عبد الله

محمد أنور مرسال

للتحفيظ

الإسكندرية



المجحة في فضائل عشر ذي الحجة

الطبعة الأولى

1446 هـ، 2025 م

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

التوحيد للتراث

الإسكندرية - الورديان

بجوار مسجدي: أبي بكر الصديق وناصر السنة
هاتف رقم: 0124060045



الإسكندرية

لِحْجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشَرِ ذِي الْحِجَةِ



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

مقدمة المصنف - عفا الله عنه -

الحمد لله الذي لم يَزَلْ عظيماً عَلَيْهَا، يَخْذِلُ عَدُوَّا وَيَنْصُرُ وَلِيَّا، رفع السماء سقفاً مبنياً، إِذَا لطف أَعْانَ، أَكْرَمَ مَنْ شاءَ كَمَا شاءَ وَأَهَانَ، سبَّحَانَهُ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَانَ، لَا نَاقِضٌ لِمَا أَبْقَاهُ، وَلَا حَافِظٌ لِمَا أَفْنَاهُ، وَلَا مَانِعٌ لِمَا أَعْطَاهُ، وَلَا رَادٌّ لِمَا قَضَاهُ، وَلَا مُظْهِرٌ لِمَا أَخْفَاهُ، وَلَا سَاتِرٌ لِمَا أَبْدَاهُ، وَلَا مُضِلٌّ لِمَا هَدَاهُ، وَلَا هَادِي لِمَنْ أَعْمَاهُ.

الْخَلْقُ خَلْقُهُ، وَالْمُلْكُ مَلْكُهُ، فَلَا قَاطِعٌ لِمَا يَصِلُهُ، وَلَا نَاصِرٌ لِمَنْ يَخْذُلُهُ، عَالَمُ السُّرُّ وَالْجَهْرُ، قَصَمَ الْجَبَابِرَةَ بِالْعَزِّ وَالْقَهْرِ، وَأَمَدَّ أُولَيَّاً وَهُوَ بِالْعَزِّ وَالنَّصْرِ.

يُثِيبُ بِالْعَمَلِ الْقَلِيلِ وَيُقْبِلُهُ، وَيَحْلِمُ عَلَى الْعَاصِي فَلَا يُعَاجِلُهُ، وَيَدَعِيَ الْكَافِرَ شَرِيكًا وَيَهْلِكُهُ، يَغْفِرُ الْخَطَايَا لِمَنْ أَسَا وَجَنَا، وَيُجْزِلُ الْعَطَايَا لِمَنْ كَانَ مُحْسِنًا. فَضَلَّ بَعْضُ الْمَخْلوقَاتِ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقُدْرِ، فَجَعَلَ فِي شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ الْأَيَّامُ الْعَشْرُ، وَهِيَ أَفْضَلُ أَوْقَاتِ الدَّهْرِ، فِيهَا يَوْمُ عِرْفَةَ وَالنَّحرِ، وَأَمْرَنَا اللَّهُ فِيهَا بِالذِّكْرِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ وَالضَّلَالُ عَامٌ فَمَحَاهُ، وَأَظْهَرَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ وَأَجْلَاهُ، مَنْ آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ نُجَاهَ اللَّهِ وَهَدَاهُ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ أَهْلَكَهُ اللَّهُ وَمَحَاهُ.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

بَيْنَ لِأُمّتِهِ فَضْلَ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ، وَأَنْحَا مِنْ أَشْرَفِ أَوْقَاتِ الدَّهْرِ، وَحَثَّهُمْ فِيهَا عَلَى الطَّاعَةِ وَالذِّكْرِ، صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ، وَمَنْ اقْتَنَى أَثْرَهُ، وَاسْتَنَّ بِسُنْتِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أما بعد:

فَإِنَّ اللَّهَ أَمْتَنَ عَلَى أُمَّةِ الإِسْلَامِ بِنَحْنِ رِبَانِيَّةً، وَعَطَاهَا إِلهِيَّةً، وَجَعَلَهَا مِضْمَارًا لِلطَّاعَةِ وَالْعِبُودِيَّةِ، يَتَسَابَقُ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ بِفَعْلِ الْخَيْرَاتِ، وَعَمَلِ الصَّالِحَاتِ، وَالتَّقْرُبُ إِلَى اللَّهِ بِالْطَّاعَاتِ؛ لِيَفْوَزُوا وَيَغْنَمُوا فِيهَا بِالْأَجْوَرِ وَالْبَرَكَاتِ، وَكَمَا يُرَوَى فِي الأَثْرِ: "إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ نَفَحَاتٍ..."⁽¹⁾.

وَمِنَ الْمَنَحِ الرِّبَانِيَّةِ الَّتِي وَهَبَهَا اللَّهُ لِأُمَّةِ الإِسْلَامِ: الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَهِيَ أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي غَيْرِهَا، وَهِيَ أَيَّامٌ مَبَارَكَةٌ، لَهَا فَضَائِلٌ كَثِيرَةٌ فِي النَّصُوصِ الشَّرِعِيَّةِ، وَحَرَّيَّ بِالْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرُفَ هَذِهِ الْفَضَائِلَ، فَيَتَعَلَّمُهَا وَيَنْشُرُهَا وَيُعَلِّمُهَا لِلنَّاسِ؛ لِتَكُونَ حَافِزاً وَدَافِعاً لِعَمَلِ الصَّالِحَاتِ فِيهَا، وَاغْتِنَامُ أَجْرِهَا وَخَيْرِهَا وَبَرَكَاتِهَا؛ لَعَلَّنَا نَدْخُلُ فِي

(1) – إسناده ضعيف: رواه الطبراني (519)، وفيه مَنْ لَا يُعرف.
"إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ نَفَحَاتٍ، أَلَا فَتَعَرَّضُوا لَهَا".



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

قول النبي ﷺ: ((رَحْمَ اللَّهُ امْرَءًا سَعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَعَهُ))⁽¹⁾

وقال رسول الله ﷺ: ((الدَّالُ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ))⁽²⁾.

ولذلك جمعتْ أَشْهَرُ فَضَائِلِ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ بِدَلَائِلِهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَحَالُ السَّلْفِ فِيهَا، وَكِيفُ نَسْتَقْبِلُهَا، وَأَهْمَ الْأَعْمَالِ الْمُتَعْلِقَةُ بِهَا... إِلَخُ، وَقَدْ سَمِّيَتْهُ: ((الْمَحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ)).

وَقَدْ قَسَّمَتْهُ إِلَى سَبْعَةِ فَصُولٍ:

الفصل الأول: (فضائل العشر الأول من ذي الحجة).

الفصل الثاني: (في حال السلف مع عشر ذي الحجة).

الفصل الثالث: (كيف نستقبل العشر الأول من ذي الحجة؟).

الفصل الرابع: (أَهْمَ الْأَعْمَالِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ).

الفصل الخامس: (بدائل الحج والعمرة).

الفصل السادس: (أَيْهُمَا أَفْضَلُ: يَوْمُ عَرْفَةِ أَوْ عَاشُورَاءِ؟).

فائدة ولطيفة في كون صوم عاشوراء يكفر سنة، وصوم عرفه يكفر سنتين؟

الفصل السابع: (تعلمتُ من قصبة إبراهيم رض).

(1) - صحيح : رواه أبو داود (3660)، والترمذى (2657)، وابن ماجه (232)، وابن حبان (66).

(2) - صحيح: رواه ابن حبان (195)، والبزار (2742)، والطبراني في "الكبير" (5945).

الْحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

وأَخِيرًا: (نصيحة محب).

((فإِن يَكُ صَوَابٌ فَمِنَ اللَّهِ، وَإِن يَكُ خَطَّأً فَمِنِي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ
بَرِيئَانٌ))⁽¹⁾، وَرَحْمَ اللَّهِ مَنْ بَصَرَنِي بِعِيْبِي؛ إِذ ((الْمُؤْمِنُ مَرَاةُ الْمُؤْمِنِ))⁽²⁾،
و ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ))⁽³⁾.

هذا، وأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ هَذِهِ الورقات خالصةً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَنِي بِهَا
وَالْمُسْلِمِينَ؛ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ، وَهُوَ بِالإِجَابَةِ كَفِيلٌ، وَهُوَ حَسِيبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ،
وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسِّلْمُ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَكَتَبَهُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّكِنْدَرِيُّ الْمَصْرِيُّ

محمد أنور محمد مرصال

الأربعاء / الثاني من شهر ذي القعدة (1446 هـ)

الموافق: 30 / إبريل / 2025 م

⁽¹⁾ - صحيح: وهو من كلام ابن مسعود: رواه أبو داود (2116)، وورد نحوه عن الصديق رضي الله عنهما.

⁽²⁾ - حسن: رواه البخاري في (الأدب المفرد) (238).

⁽³⁾ - رواه مسلم (55)، وأبو داود (4944)، وغيرها.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

الفصل الأول:

((فضائل العشر الأولى من ذي الحجة))

اعلموا - رحمة الله - أن عَشْرَكُم لَيْسَتْ كَأَيِّ عَشْرٍ، وَهُوَ يَحْتَوِي عَلَى فَضَائِلَ كَثِيرَةٍ:

أوَّلًا - ((أَقْسَمَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهَا)):

قال الله - تعالى -: ﴿وَالْفَجْرُ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ {الفجر: 1-2}.

والمراد بالليالي العشر: "عشر ذي الحجة".

وقد ورد هذا مرفوعاً بسندي فيه مقال (¹).

عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَالْفَجْرُ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: 2]، قَالَ: ((عَشْرُ الْأَضْحَى، وَالْوُتْرُ يَوْمُ عَرَفةَ، وَالشَّفْعُ يَوْمُ النَّحْرِ)) (²).

وهو قول جمهور العلماء والمفسرين (³):

(1) - ووجه ذلك: أن الحديث من روایة أبي الزبير عن جابر، وأبو الزبير مختلف في تدليسه، والجمهور: على أنه مدلس، ولم يصرح في هذا الحديث بالسماع، فمن ذهب إلى أنه مدلس سُيُضَعِفُ هذا الحديث، ومن قال بنفي التدليس عنه سيقول بثبوت الحديث.

(2) - رواه أحمد (14511)، والنمساني في الكبرى (11608)، والطبراني في تفسيره (37175)، والحاكم في المستدرك (7707).

(3) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (ص 268) ط (دار ابن حزم).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

قاله ابن عباس -رضي الله عنهمَا- ^(١)، وابن الزبير -رضي الله عنْه- ^(٢)،
ومجاهد ^(٣)، وفتادة ^(٤)، وابن زيد ^(٥)، وغيرهم ^(٦).

قال الإمام الطبرى -رحمه الله:-

((والصواب من القول في ذلك عندنا: أنها عشر الأضحى لاجماع الحجة من أهل التأويل عليه، وأن عبد الله بن أبي زياد القطّواني، حدثني قال: ثني زيد بن حباب، قال: أخبرني عياش بن عقبة، قال: ثني جعير بن نعيم، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: ﴿وَالْفَجْرُ وَلِيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: عَشْرُ الأضحى)) ^(٧).

(1) - إسناده صحيح: رواه الطبرى في تفسيره (11/530) رقم:(37162)
ط (دار الحديث) القاهرة.

(2) - رواه عبد الله بن وهب في "الجامع تفسير القرآن" (107).

(3) - إسناده صحيح: رواه الطبرى في تفسيره (11/531 - 530) رقم:(37169)
ط (دار الحديث) القاهرة.

(4) - إسناده حسن: رواه الطبرى في تفسيره (11/531) رقم (37170)
ط (دار الحديث) القاهرة.

(5) - إسناده حسن: رواه الطبرى في تفسيره (11/531) رقم (37174)
ط (دار الحديث) القاهرة.

(6) - ومن ورد عنهم: (مسروق، والضحاك، وعكرمة، وعطاء الخرسانى، ومقاتل بن سليمان،
وغيرهم).

(7) - تفسير الطبرى (11/531) ط (دار الحديث) القاهرة.

المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

قال الإمام ابن كثير - رحمه الله:-

((وَاللَّيِّلَى الْعُشْرُ : الْمُرَادُ بِهَا عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ كَمَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ الزُّبِيرِ ،
وَمُجَاهِدٌ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ)) ^(١).

وعلى وفق وجه تفسير الجماهير للآلية ^(٢).

فقد أقسم الله - تعالى - بهذه الأيام العشر، والإقسام بالشيء دليل على أهميته
ومكانته؛ إذ العظيم لا يقسم إلا بعظيم.

المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ
ذِي الْحِجَّةِ

(١) - تفسير ابن كثير (390/8) ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.

(٢) - **وهذا تفسير الجمهور للآلية، وهناك من فسرها بinterpretations أخرى، ومنها:**

قيل: هي العشر الأوائل من شهر المحرم.

وقيل: هي العشر الأواخر من رمضان.

وقيل: هي العشر الأول من رمضان.

وقيل: هي عشر موسى عليه السلام التي أنتمها الله سبحانه له.

انظر: تفسير الطبرى (11/530 – 531) ط (دار الحديث) القاهرة، وانظر: تفسير الماوردي

"النكت والعيون"، (265/6) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، وتفسير البغوي (ص 1404)

ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير ابن كثير (391/8)، ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

ثانيًا - ((أئمّا الأيام المعلومات التي شرع الله فيها ذكره)):

وهي الأيام المعلومات التي شرع الله فيها ذكره - على وجه من وجوه التفسير⁽¹⁾ - .

قال الله - تبارك تعالى - فيهنَّ: ﴿وَإِذْنٌ فِي النَّاسِ بِالْحُجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجِّ عَمِيقٍ لَّيَشَهَدُوا مَنَفِعَهُمْ وَيَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَمِ﴾ {الحج: 28}.

وهذا قول جمهور المفسرين⁽²⁾.

(1) - اختلاف المفسرون في المراد بـ(الأيام المعلومات) على أقوال:

قيل: هي أيام التشريق.

وقيل: هي أيام العشر الأول من ذي الحجّة (وهذا قول الجمهور).

وقيل: هي يوم النحر، وأيام التشريق.

وقيل: هي يوم التروية، ويوم عرفة، ويوم النحر.

انظر: تفسير الطبرى (182/8) ط (دار الحديث) القاهرة، تفسير الماوردي "النكت والعيون"،

(4 - 19/4) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، وتفسير البغوي (ص865)

ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير ابن كثير (391/8)، ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.

(2) - تفسير البغوي (ص865) ط (دار ابن حزم)، تفسير ابن كثير (415/5)، ت: السلامة،

ط (دار طيبة)، لطائف المعارف، ابن رجب الحنبلي (ص 263) ط (دار ابن حزم)،

الأذكار، التوسي (ص 304) باب:(بالذكر في العشر الأول من ذي الحجّة) رقم:(908)

ط (دار ابن حزم).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ ^(١): أَيَّامُ الْعَشْرِ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ ^(٢).

قال قتادة: **﴿فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾** أيام العشر، والمعدودات أيام التشريق ^(٣).

قال الإمام ابن كثير - رحمه الله -:

((وَقُولُه: **﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ**) قال شعبة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد عن ابن عباس: الأيام

(١) - **إشكال، وتنبيه مهم:**

يشكل على أثر حبر الأمة، وترجمان القرآن، ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه لا توجد آية في كتاب الله فيها (وادكروا الله في أيام معلومات)، وإنما في سورة البقرة: **﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾** {البقرة: 203} ،

وجواب هذا الإشكال من وجهين:

الوجه الأول: أنه ورد في بعض الروايات أنه قال: **﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾**.

الوجه الثاني: أنه لم يقصد لفظ التلاوة، وإنما المقصود من كلام ابن عباس - رضي الله عنهما -

تفسير قوله تعالى: **﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾** {الحج: 28} ، أنها "أيام التشريق، ويفسر قوله تعالى: **﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾** {البقرة: 203} ، أنها العشر الأول من ذي الحجة.

وقد يقال: أنه من فعل الراوي الذي حكى كلام ابن عباس - رضي الله عنهما -.

انظر: فتح الباري، ابن حجر (458/2) ط (المكتبة السلفية)، عمدة القاري، بدر الدين العيني (419/9) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(2) - **إسناده صحيح:** رواه البخاري مُعَلَّقاً بصيغة الجزم (باب فضل العمل في أيام التشريق) ط (عطاءات العلم) (503/1).

(3) - **إسناده صحيح:** رواه ابن جرير في تفسيره، رقم: (25109)، (182/8) ط (دار الحديث القاهرة).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجة

المعلومات: أيام العشر، وعلقه البخاري عنه بصيغة الجزم به، ويُروى مثله عن أبي موسى الأشعري، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، والضحاك، وعطاء الخراساني، وإبراهيم النخعي؛ وهو مذهب الشافعی، والمشهور عن أحمد بن حنبل)) ^(١).

قال الفيومي - رحمه الله:-

((وقوله ﷺ في رواية الطبراني: "ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إلى الله العمل فيهن من أيام العشر فأكثروا فيها من التسبیح والتحمید والتهلیل والتکبیر" أما استحباب الإکثار من الذکر فيها: فقد دل عليه قول الله عز وجل ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾ فإن الأيام المعلومات عند جمهور العلماء هي أيام العشر، وأما مشاركة أهل الأمصار للحجاج في الذکر في الأيام المعلومات: فإنه يشرع للناس كلهم الإکثار من ذكر الله في أيام العشر)) ^(٢).

سؤال: ولماذا سميت بالأيام المعلومات؟

الجواب: سميت بذلك: للحرص على علمها بحسابها من أجل وقت الحج في آخرها ^(٣).

(١) - تفسير ابن كثير (415/5)، ت: السalamة، ط (دار طيبة) السعودية.

(٢) - فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، حسن الفيومي (137/6) تحت الحديث رقم: (1783) ط (مكتبة دار السلام) الرياض.

(٣) - تفسير البغوي (ص565) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان.



المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

ثالثاً - ((هي أفضل أيام الدنيا)):

أيام العشر أفضل أيام الدنيا.

برهان ذلك:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -:
 ((إِنَّ أَفْضَلَ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ)) ^(١).

ولذلك حدث خلاف بين العلماء في أيهما أفضل: عشر ذي الحجة أو العشر الأواخر من رمضان؟

القول الأول:

العشر الأواخر من رمضان أفضل.

لأنّ فيها ليلة القدر؛ ولأنّ النبِي ﷺ كان يجتهد في العبادة في هذه العشر ما لا يجتهد في غيرها، وينحصرها بالاعتكاف.

القول الثاني:

العشر الأول من ذي الحجة أفضل.

لما ورد في فضلها في نصوص الكتاب والسنّة - مما ذكرناه في هذه الورقات -.

القول الثالث:

التفرق بين الأيام والليالي.

(١) - صحيح: رواه البزار (1128)، والشجري في الأمالي (1687).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

فكلّا هما أفضّل من جهة: أيام العشر الأوّل من ذي الحجّة أفضّل من أيام العشر الأوّل من رمضان، وليلي العشر الأوّل من رمضان أفضّل من ليالي العشر الأوّل من ذي الحجّة.

قلت: ولعلّ هذا أَسَدُ الأقوال وأقواها.

ولذلك ما سُئلَ شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله:-

عَنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَالْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟
 فَأَجَابَ: ((أَيَّامُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَاللَّيْلَى
 الْعَشْرُ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ لَيْلَى عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ)) (١).

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- معلقاً على كلام ابن تيمية:

((وَإِذَا تَأَمَّلَ الْقَاضِلُ الْبَيْبُ هَذَا الْجَوَابُ، وَجَدَهُ شَافِيَاً كَافِيَاً؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ
 أَيَّامِ الْعَمَلِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَفِيهَا: يَوْمُ عَرَفةَ،
 وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَيَوْمُ التَّرْوِيَةِ؛ وَأَمَّا لَيْلَى عَشْرِ رَمَضَانَ: فَهِيَ لَيْلَى الْإِخْيَاءِ الَّتِي كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْبِيَهَا كُلَّهَا، وَفِيهَا لَيْلَةُ حَيْرٍ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، فَمَنْ أَجَابَ بِغَيْرِ
 هَذَا التَّفْصِيلِ لَمْ يُكِنْهُ أَنْ يُدْلِيَ بِحُجَّةٍ صَحِيحَةٍ)) (٢).

(1) - مجموع الفتاوى، ابن تيمية (25/287) ط (مكتبة ابن تيمية).

(2) - بدائع الفوائد، ابن القيم (3/1103) ط (عطاءات العلم).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

رابعاً - ((فيها يوم عرفة)):

من فضائل هذه الأيام العشر أن فيها يوم عرفة، وهو يوم من أيام الله العظيمة.

ومن فضائل يوم عرفة ما يلي:

أ - أنه أفضل الأيام:

عن جابر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ قال: ((.....مَا مِنْ يَوْمٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ، يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِإِهْلِ الْأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ.....)).⁽¹⁾

ب - أنه يوم إكمال الدين، وإنعام العمة:

ففي الصحيحين عن طارق بن شهاب، قال: قال رجلٌ مِنَ اليهودِ لِعُمرَ: يا أمير المؤمنين، لو أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾ {المائدة:3} لاتخذنا ذلك اليوم عيدها، فقال عمر: ((إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيْ يَوْمٍ نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلتْ يَوْمٍ عَرَفَةَ، فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ)).⁽²⁾

وفي رواية: فقال عمر -رضي الله عنه-: ((إِنِّي لَأَعْلَمُ حِينَ أُنْزِلْتُ، وَأَيْ يَوْمٍ أُنْزِلْتُ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلْتُ، أُنْزِلْتُ بِعَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ

(1) - صحيح: رواه ابن حبان (3853).

(2) - رواه البخاري (7268)، ومسلم (3017)

الْمُحْجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

بِعِرْفَةِ)) .(١)

ج - أَنَّهُ يَوْمُ عِيدِ الْأَهْلِ الْمُوقَفِ:

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ يَوْمَ عِرْفَةَ وَيَوْمَ النَّحرِ وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرَبٌ)) .(٢)

د - أَنَّهُ يَوْمُ أَقْسَمِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِهِ فِي أَكْثَرِ مَوْضِعٍ:

وَالْعَظِيمُ لَا يَقْسِمُ إِلَّا بِعَظِيمٍ، وَإِلَيْكَ بِيَانُ الْمَوْاضِعِ الَّتِي أَقْسَمَ اللَّهُ فِيهَا بِهِ:

الْمَوْضِعُ الْأُولُ:

قَالَ اللَّهُ - تَبارَكَ تَعَالَى -: ﴿وَالسَّمَاءُ ذَاتِ الْبُرُوجِ وَالْيَوْمُ الْمَوْعُودُ وَشَاهِدٌ وَمَشْهُودٌ﴾ {البروج: ٣}.

عَلَى وَجْهِهِ مِنْ وَجْهِهِ التَّفْسِيرِ (٣): (المَشْهُودُ) هُوَ يَوْمُ عِرْفَةِ.

(١) - رواه مسلم (3017).

(٢) - صحيح: رواه أحمد (17379)، وأبو داود (2419)، والترمذى (773)، والنسائي (3004).

(٣) - (وَشَاهِدٌ وَمَشْهُودٌ) فِيهِ خَمْسَةُ أَقَاوِيلٍ:

أَحَدُهُا: أَنَّ الشَّاهِدَ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمُ عِرْفَةَ، رَوَى ذَلِكَ أَبُو عَرَفَةَ، رَوَى ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الثَّانِي: أَنَّ الشَّاهِدَ: يَوْمُ النَّحرِ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمُ عِرْفَةَ، قَالَهُ إِبْرَاهِيمُ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الشَّاهِدَ: الْمَلَائِكَةُ، وَالْمَشْهُودُ: الإِنْسَانُ، قَالَهُ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

الرَّابِعُ: أَنَّ الشَّاهِدَ: الْجَوَارِحُ، وَالْمَشْهُودُ: النَّفْسُ، وَهُوَ مُحْتَمِلٌ.

الخَامِسُ: أَنَّ الْمَشْهُودُ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

وَفِي الشَّاهِدِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ خَمْسَةُ أَقَاوِيلٍ:

أَحَدُهُا: هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، حَكَاهُ ابْنُ عِيسَى. ==



المُحَاجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ الْجُهَةِ

برهان ذلك:

عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: **(الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ: يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ)** ^(١).

وقد ثبت هذا التأويل عن: على بن أبي طالب، وعن أبي هريرة -رضي الله عنهما- ^(٢).

وهو قول أكثر أهل التفسير ^(٣).

الموضع الثاني:

أقسم الله به في مطلع سورة الفجر.

قال الله -تبارك وتعالى-: **﴿وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾** {الفجر: 3}.

الثاني: هو آدم عليه السلام، قاله مجاهد.

الثالث: هو عيسى ابن مريم، رواه ابن أبي زيد.

الرابع: هو محمد ﷺ، قاله الحسن بن علي وابن عمر وابن الزبير، لقوله تعالى: **(فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا)**

الخامس: هو الإنسان، قاله ابن عباس.

انظر: تفسير الماوردي "النكت والعيون" (241/6) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(1) - رواه أحمد (7972)، والترمذى (3339)، وفي سند المرفوع مقال، فحسنه بعض العلماء، وضعفه بعضهم، وثبت موقوفاً بسند رجاله رجال الصحيح.

(2) - تفسير الطبرى (481/11) الأثر رقم: (36942)، (36943) ط (دار الحديث) القاهرة.

(3) - تفسير ابن كثير (336/8)، ت: السalamah، ط (دار طيبة) السعودية.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجة

على وجه من وجوه التفسير⁽¹⁾، الشفع: يوم النحر، والوتر: يوم عرفة.

(والشَّفْعُ والوَتْرُ) وهذا قسم ثالث، وفيهما أقاويل:

أحدُها: أنَّا الصَّلَاةُ، فيها شَفْعٌ وفيها وَتْرٌ، منها شَفْعٌ كالرُّباعيَّةِ وَالثَّنَائِيَّةِ، وَمِنْهَا وَتْرٌ كَالْمَغْرِبِ،

رواه عُمَرُ بْنُ حَصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وفي إسناده انقطاع.

الثاني: هي صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، الشَّفْعُ مِنْهَا رَكْعَاتَانِ، وَالوَتْرُ الْثَّالِثُ، قَالَهُ الرَّبِيعُ بْنُ أَنْسٍ وَأَبُو الْعَالِيَّةِ.

الثالث: أنَّ الشَّفْعَ يَوْمُ النَّحْرِ (لِكُونِهِ الْعَاشِرِ)، وَالوَتْرُ يَوْمُ عَرَفَةَ (لِكُونِهِ التَّاسِعِ)،

(وهذا مَرْوِيٌّ عن ابن عباس - رضي الله عنه - وعكرمة والضحاك).

الرابع: أنَّ الشَّفْعَ يَوْمًا مِنْ: الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَالوَتْرُ الْثَالِثُ بَعْدَهُمَا، قَالَهُ

ابْنُ الرُّبِيعِ. الخامس: أنَّ الشَّفْعَ عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ، وَالوَتْرُ أَيَّامُ مِنَ الْتَّلَاثَةِ، قَالَهُ الضَّحَّاكُ.

السادس: أنَّ الشَّفْعَ الْخَلْقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالوَتْرُ هُوَ آدَمُ وَحَوَاءُ، لِأَنَّ آدَمَ كَانَ فَرِداً، فَشَفْعٌ بِزَوْجِهِ

حَوَاءَ، فَصَارَ شَفْعًا بَعْدَ وَثِرٍ، رَوَاهُ ابْنُ تَجْيِحٍ. السابع: أَنَّهُ الْعَدُدُ، لِأَنَّ جَمِيعَهُ شَفْعٌ وَوَتْرٌ، قَالَهُ الْحَسَنُ.

الثامن: الشَّفْعُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: **(فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمِيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ)** وَالوَتْرُ قَوْلُهُ: **(وَمَنْ تَأْخَرَ فَلَا**

إِثْمٌ عَلَيْهِ) [البقرة: 203]، (وهذا مَرْوِيٌّ عن عبد الله بن الزبير).

العاشر: الْخَلْقُ كُلُّهُمْ شَفْعٌ وَوَتْرٌ، أَفْسَمَ تَعَالَى بِخَلْقِهِ (وهذا مَرْوِيٌّ عن مجاهد والحسن البصري وزيد

بن أسلم). الحادي عشر: اللَّهُ الْوَتْرُ، وَخَلْقُهُ الشَّفْعُ، الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى (وهذا مَرْوِيٌّ عن مجاهد). وقال

ابْنُ أَبِي تَجْيِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلُهُ: **(وَالشَّفْعُ وَالوَتْرُ)** كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ شَفْعٌ، السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، وَالْبَرُّ

وَالْبَحْرُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُونُ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، وَنَحْنُ هَذَا، وَنَحْنَا مُجَاهِدُونَ فِي هَذَا مَا ذَكَرْنَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

(وَمَنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [الذاريات: 49] أَيْ: لِتَعْلَمُوا أَنَّ خَالقَ الْأَرْوَاحَ وَاحِدٌ.

ويحتملُ: أنَّ الشَّفْعَ مَا يَنْمِي، وَالوَتْرُ مَا لَا يَنْمِي.

انظر: تفسير الطبرى (11/182) ط (دار الحديث) القاهرة، تفسير الماوردي "النكت

والعيون"، (6/265 - 266) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان. وتفسير البغوى (ص-1405)

ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير القرطبي (20/31 - 32) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة،

تفسير ابن كثير (8/391 - 392)، ت: السلام، ط (دار طيبة) السعودية.



المُحَاجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

قال ابن عباس -رضي الله عنهمَا-:

((الشَّفَعُ: يَوْمُ الْحَرْ، وَالوَتْرُ: يَوْمُ عَرَفةَ))⁽¹⁾.

وهو مرويٌّ عن عكرمة⁽²⁾ والضحاك⁽³⁾.

هـ - أَن صِيامَه يُكَفِّرُ سَنَتَيْنِ:

عَنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُعِلَ عَنْ صَوْمِ

يَوْمِ عَرَفةَ، فَقَالَ: ((يُكَفِّرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ وَالْبَاقِيَّةُ))⁽⁴⁾.

وهذا إنما يُستحب لغير الحاج، أما الحاج: فلا يُسن له صيام يوم عرفة -وهذا قول الجمهور - لأن النبي ﷺ ترك صومه؛ ولأنه يُضعف الحاج عن الدعاء بعرفة والاجتهاد في الدعاء.

و - أَنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي أَخْدَدَ اللَّهُ فِيهِ الْمِيثَاقَ عَلَى ذَرِيَّةِ آدَمَ:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((أَخْدَدَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهَرِ آدَمَ بِنْعَمَانَ يَوْمَ عَرَفةَ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَشَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَمَهُمْ قِبَلًا)) قَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(1) - إسناده صحيح: رواه ابن جرير في تفسيره (532/11)، رقم: (37183).

(2) - إسناده صحيح: رواه ابن جرير في تفسيره (533/11)، رقم: (37185).

(3) - إسناده ضعيف: رواه ابن جرير في تفسيره (532/11)، رقم: (37177).

(4) - رواه مسلم (1162).

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ ﴿١٧٣﴾ {الأعراف: 173} (١).

فما أعظمه من يوم! وما أعظمها من ميشاق!

ز - أنه يوم مغفرة الذنوب، والعتق من النار، والمباهاة بأهل الموقف:

عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمِ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هُؤُلَاءِ؟)) (٢).

وزاد رزين في جامعه: ((ا شهَدُوا يَا مَلَائِكَتِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ)) (٣).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتَوْيَ شُعْثًا غُبْرًا)) (٤).

(١) - رواه أحمد (2455)، والنسائي في الكبرى (11191)، والحاكم (75)، وقد اختلف العلماء في ثبوت هذا الحديث، فمن العلماء من قال بثبوته، ومنهم من ضعفه؛ لأجل كلثوم بن جبر، وهو من رجال مسلم، وقد وثقه أحمد وابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي.

والحديث كذلك قد اختلف في رفعه ووقفه، فمن العلماء من رجح رفعه، ومنهم من رجح وقفه على ابن عباس: كابن كثير وغيره.

(٢) - رواه مسلم (1348)، والنسائي (3003)، وابن ماجه (3014).

(٣) - حسن: انظر: الترغيب والترهيب للمنذري (1740)، وانظر: صحيح الترغيب والترهيب (1154).

(٤) - حسن صحيح: رواه أحمد (7089)، والطبراني في "الصغير" (575).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاءُونِي شُعْثًا غُبْرًا)) ^(١).

ح - فيه ركن الحج العظيم:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعِرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْحُجُّ؟ فَقَالَ: ((الْحُجُّ عَرَفَةٌ)) ^(٢).

وفي رواية: ((الْحُجُّ عَرَفَاتٌ، الْحُجُّ عَرَفَاتٌ، الْحُجُّ عَرَفَاتٌ.....)) ^(٣).

ط - وهو يوم استجابة دعاء:

يُسْنُ في يوم عرفة الإكثار من الدُّعاء، وإظهار الحاجة لله - تعالى -؛ فمن آداب الدُّعاء التي يرجى بالتزامها استجابته: أن يدعو المسلم في الأزمنة الشّريفة كيوم عرفة، وممّا جاء في فضل دُعاء يوم عرفة:

عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)) ^(٤).

(١) - صحيح: رواه ابن خزيمة (2839).

(٢) - صحيح: رواه أحمد (18796)، وأبو داود (19449)، والنسائي (3016)،
وابن ماجه (3015).

(٣) - صحيح: رواه الترمذى (2975)، والنسائي (3998)، وابن حبان (3892).

(٤) - حسن: رواه الترمذى (3585).

الْحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشَرِ ذِي الْحِجَّةِ

وفي رواية: ((أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرْفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.....)).⁽¹⁾

وهو عامٌ لجميع الناس؛ سواءً أكان حاجًا أو غير حاج.

- فضلاً عن كونه من الأيام العشر، بل هو من أفضلها -على قولـ، حتى
اختلفوا في تفضيله على يوم النحر⁽²⁾.

(1) - حسن: رواه مالك في "الموطأ" (726)، والبيهقي (8391) الطبراني (572).

(2) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب (صـ 288) طـ (دار ابن حزم). وقد اختلف العلماء في أيهما أفضل، يوم عرفة، أو يوم النحر:

القول الأول:

يوم عرفة أفضل (وهذا قول الجمهور).

واستدلوا على ذلك:

بما ورد في فضل يوم عرفة (مما سبق وذكرناه).

القول الثاني:

يوم النحر أفضل (وهو قول بعض الحنابلة، وغيرهم)

واستدلوا على ذلك:

أ - بعموم الحديث: ((أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمُ الْقَرْ). صحيح: رواه أحمد (19075)، أبو داود (1765)، وابن خزيمة (2866)، والحديث عام، وفيه تفضيل يوم النحر على سائر الأيام (ولا يلزم منه تفضيل يوم القر على يوم عرفة؛ لأن ذكره جاء بالتبغ ليوم النحر).

ب - ولأنه يوم الحج الأكبر - عند الجمهورـ.

ج - ولأن معظم أعمال الحج تكون فيه.

القول الثالث:

أفضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة (وهو قول الحنفية). ==



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

سؤال: ولماذا سمى عرفة بهذا الاسم؟

الجواب:

قيل: أن يوم عرفة سمى بهذا الاسم؛ لأن الناس يتعارفون فيه.

وقيل: لوقوف الناس بعرفة.

وقيل: لأن الخلق يعترفون فيه بذنوبهم.

وقيل: لأنَّ آدم وحواء عندما هبطا من الجنة التقىما فيه فعرفها وعرفته.

== واستدلوا على ذلك:

أ - بحديث يُروى: ((أفضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة)) وهو حديث باطل لا أصل له.

ب - ولأنه اجتمع فيه أفضل أيام الأسبوع، ويوم عرفة، واجتماع الفضائل هو أعظم الفضل.

ج - ولأنه موافق لوقفة رسول الله ﷺ، وفيهما إجابة الدعاء -ففي الجمعة ساعة إجابة، ويوم عرفة والوقوف بعرفة محل إجابة-، وفيه اجتماع الناس على العموم لخطبة الجمعة، واجتماع الحجيج لخطبة عرفة.

انظر: رد المحتار، ابن عابدين (621/2) ط (الحلبي)، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح، (603/2) ط (دار تحقيق الكتاب) بيروت، المجموع بشرح المذهب (381/6) ط (المنيرية)، الإنصاف، المرداوي (357/3) ت: الفقي، فيض القدير، المناوي (362/2) (3) حديث رقم: (1840) ط (مكتبة مصر).

تنبيه: من العلماء من فضل في التفضيل، وقال:

كلاهُمَا لَهُ فَضْلٌ مِنْ جَهَّةٍ: فِيهِمْ عِرْفَةٌ لَهُ فَضْلٌ فِي حَطَّ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، وَكَبِيرُ الْهَبَاتِ وَالْعَطَايَا، فَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يُعْطِي فِيهِ مَا لَا يُعْطِي فِي غَيْرِهِ، «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عِرْفَةَ»، وَهَذَا لَيْسَ فِي يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ.
وَأَمَّا يَوْمُ النَّحرِ فَفَضْلُهُ أَنَّهُ يَوْمُ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ، فَكُلُّ يَوْمٍ لَهُ فَضْلٌ مِنْ جَهَّةٍ.

المحجة في فضائل عشر ذي الحجة

وَقِيلَ: لَأَنْ جَبَرِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- طَافَ بِالنَّبِيِّ إِبْرَاهِيمَ وَجَاءَهُ فَكَانَ يَرِيهِ مُشَاهِدًا وَمِنَاسِكَ الْحَجَّ فَيَقُولُ لَهُ: «أَعْرَفْتُ أَعْرَفْتَ؟» فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمَ: «عَرَفْتُ عَرَفْتَ» وَلَهُذَا سَمِيتَ عَرْفَةً.

وَقِيلَ: وَقِيلَ بِأَنَّ الْكَلْمَةَ مَأْخُوذَةُ مِنَ الْعَرْفِ وَهُوَ الطَّيِّبُ؛ كَوْنُهَا مُقدَّسَةٌ.

وَقِيلَ: وَذَلِكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) رَأَى لَيْلَةَ التَّرْوِيَةَ كَأَنْ قَائِلاً يَقُولُ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ بِذِبْحِ ابْنِكَ هَذَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ رَوْيَيْ فِي نَفْسِهِ -أَيْ فَكَرَّ- مِنَ الصَّبَاحِ إِلَى الرَّوَاحِ أَمِنَ اللَّهُ هَذَا الْحَكْمُ أَوْ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ فَمَنْ ثُمَّ سَمِّيَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ. فَلَمَّا أَمْسَى رَأَى فِي الْمَنَامِ ثَانِيَا مَا رَأَاهُ مِنْ ذِبْحِ الْوَلَدِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ عَرْفَةً أَنَّ ذَلِكَ الْحَكْمَ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ ثُمَّ سَمِّيَ يَوْمَ عَرْفَةَ ^(١).

المحجة في فضائل عشر
ذي الحجة

(١) - انظر: تفسير الثعلبي، "الكشف والبيان عن تفسير القرآن" (١٩٤: ١٨٥/٥)، ط (دار التفسير)، الإن النفاذ، المرداوي (٣٤٥/٣) ت: الفقي، فيض القدير، المناوي (٢/٣٦٢)، حديث رقم: (١٨٤٠) ط (مكتبة مصر).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

خامسًا ((فيها يوم النحر)):

وتتلخّص فضائل هذا اليوم فيما يلي:

أ - أنه خير الأيام عند الله:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقِرْرِ)) (1).

(**يَوْمُ الْقِرْرِ**) يعني: اليوم الذي يلي يوم النحر، أي: يوم الحادي عشر من ذي الحجة، لأن الناس يقررون -أي: يستقررون- فيه عيًّا بعد أن فرغوا من طواف الإفاضة والنحر، واستراحوا.

وقد سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن:

((أَيُّمَا أَفْضَلُ : يَوْمُ عَرْفَةِ أَوْ الْجُمُعَةِ أَوْ الْفِطْرِ أَوْ النَّحْرِ؟

فأجاب:

الْحَمْدُ لِلَّهِ، أَفْضَلُ أَيَّامِ الْأَسْبُوعِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ. وَأَفْضَلُ أَيَّامِ الْعَامِ هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ يَوْمُ عَرْفَةِ وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ فِي السُّنْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمُ الْقِرْرِ)) لِأَنَّهُ يَوْمُ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ كَمَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((يَوْمُ النَّحْرِ هُوَ يَوْمُ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ)) .

(1) - صحيح: رواه أحمد (19075)، أبو داود (1765)، وابن خزيمة (2866)،
وابن حبان (2811).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

وَفِيهِ مِنْ الْأَعْمَالِ مَا لَا يُعْمَلُ فِي غَيْرِهِ: كَالْوُقُوفِ بِمَزْدَلَفَةِ وَرَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقْبَةِ وَحْدَهَا وَالنَّحرِ وَالْحَلْقِ وَطَوَافِ الْإِفَاضَةِ إِنَّ فِعْلَ هَذِهِ فِيهِ أَفْضَلُ بِالسُّنْنَةِ وَاتِّهَاقِ الْعُلَمَاءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ) (١).

ب - أنه يوم الحج الأكبر.

فَعْنُ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: ((وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحرِ بَيْنَ الْجُمُراتِ فِي الْحِجَّةِ الَّتِي حَجَّ، وَقَالَ: هَذَا يَوْمُ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ)) (٢).

لأن معظم أعمال الحج تكون في هذا اليوم، وفيه يفعل الحجاج ما يلي:

أ -رمي جمرة العقبة.

ب - النحر.

ج - الحلق أو التقصير.

د - الطواف.

ه - السعي.

ج - أنه يوم عيد المسلمين:

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ يَوْمَ عَرْفَةَ وَيَوْمَ النَّحرِ وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ)) (٣).

(1) - مجموع الفتاوى، ابن تيمية (25/288) ط (مكتبة ابن تيمية) القاهرة.

(2) - رواه البخاري (1742).

(3) - صحيح: رواه أحمد (17379)، وأبو داود (2419)، والترمذى (773)، والنسائى (3004).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

سادساً - ومن فضائل عشر ذي الحجة ((فيها يوم التروية)):
 وفيه يبدأ الحجيج بأداء مناسك ركن من أركان الإسلام، وهو الحج.
 هو اليوم الثامن من شهر ذي الحجة، وهو اليوم الذي يذهب فيه الحاج إلى
 ميّت للموت بها.

سؤال: ولماذا سمى يوم التروية بهذا الاسم؟

الجواب:

عن عمرو بن دينار، قال: سمعت محمد بن علي بن الحنفية رضي الله عنه،
 يقول: "إِنَّمَا سُمِّيَّ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَرَوَّدُونَ مِنَ الْمَاءِ" (¹).
 وعن الأعمش، قال: "إِنَّمَا سُمِّيَّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَرَوَّدُونَ فِيهِ
 الْمَاءَ إِلَى عَرَفَاتٍ، وَلَمْ يَكُنْ بِهَا مَاءٌ" (²).
 وقيل غير ذلك (³).

(1) - كتاب أخبار مكة، الفاكهي (189/3)، أثر رقم: (1954)

(2) - كتاب أخبار مكة، الفاكهي (190/3)، أثر رقم: (1956)

(3) - وقيل: سمي بذلك؛ ((لأن إبراهيم عليه السلام - رأى تلك الليلة في المنام ذبح ابنه، فأصبح يروي في نفسه: أهو حلم أم من الله؟)) فسمي: يوم التروية.

انظر: تفسير البغوي (ص-1093) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير النيسابوري، "غرائب القرآن وعجائب القرآن" (559/1)، ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، تفسير التعلبي، (392/22) ط (دار التفسير) جدة - السعودية، المغني، الإنصاف، المرداوي (357/3) ت: الفقي، ابن قدامة (260/5) ت: التركي، ط (دار عالم الكتب) الرياض، فيض القدير، المناوي (362/2) حدث رقم: (1840) ط (مكتبة مصر).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

سابعاً - ((أنه يستحب فيه العمل الصالح)):

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام العشر))، فقالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: ((ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء)) .⁽¹⁾

وذلك لشرف الزمان بالنسبة لأهل الأمصار، ولشرف الزمان والمكان للحجيج.

ثامناً - ((كان السلف يعظمونها)):

كان السلف يعظمونها ويجهدون فيها، ومن ذلك:

أ - قال هشيم، أخبرنا خالد، عن أبي عثمان النهدي: ((كانوا يعظمون ثلاثة عشرات: العشر الأول من المحرم، والعشر الأول من ذي الحجة، والعشر الآخر من رمضان)) .⁽²⁾

وفي رواية: ((كانوا يقضّون ثلاثة عشرات: العشر الأول من ذي الحجة، العشر الآخر من شهر رمضان، والعشر الأول من المحرم)) .⁽³⁾

وكانوا يعظمونها؛ لأن العمل الصالح فيها أحب إلى الله - تعالى - وأعظم من

(1) - رواه أحمد (1968)، والبخاري (969)، وأبو داود (2438).

(2) - مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، محمد بن نصر المروزي، (باب: الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان) (ص 247).

(3) - كتاب "الترغيب والترهيب" إسماعيل الأصفهاني (ص 405)، رقم: (1880).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

العمل في غيرها كما في الحديث المشهور: ((ما من أيام العمل الصالحة فيها أحب إلى الله من هذه الأيام العشر)). وسيأتي الكلام على حال السلف في عشر ذي الحجة في مبحث مستقل - إن شاء الله - ⁽¹⁾.

تاسعاً - ((هي خاتمة الأشهر المعلمات - أشهر الحج -)):

وهي خاتمة الأشهر المعلمات - أشهر الحج - على قول الجمhour ⁽²⁾.
الحجُّ أَشْهُرُ مَعْلُومَاتٍ {البقرة: 197}

عن ابن عمر: - رضي الله عنهم - قال: ((الحجُّ أَشْهُرُ مَعْلُومَاتٍ)). قال: "شوال، وذو القعدة، وعشرين من ذي الحجة" ⁽³⁾.

(1) - انظر: (ص - 48).

(2) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنفي (ص 269) ط (دار ابن حزم).

وقد اختلف العلماء في (الأشهر المعلمات) على أقوال:

الأول: الأشهر المعلمات هي: "شوال، وذو القعدة، وعشرين من ذي الحجة".

الثاني: الأشهر المعلمات هي: "شوال، وذو القعدة، وذو الحجة".

الثالث: الأشهر المعلمات هي: "شوال، وذو القعدة، وعشرين ليال من ذي الحجة".

انظر: تفسير الطبرى (365/2) - (270) ط (دار الحديث) القاهرة، تفسير الماوردي "النكت

والعيون"، (1/259) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان. وتفسير البعوي (ص 107)

ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير القرطبي (20/31) - (32) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة،

تفسير ابن كثير (542/1) - (543)، ت: السلام، ط (دار طيبة) السعودية.

(3) - إسناده صحيح: رواه ابن جرير الطبرى في تفسيره (266/2) رقم: (3526) ط (دار الحديث) القاهرة.

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْجَهَةِ

وهو مَرْوِيٌّ عن عبد الله بن مسعود ⁽¹⁾، وابن عباس -رضي الله عنهمَا- بأسانيد ضعيفة ⁽²⁾.

وقد ثبت عن الشعبي ⁽³⁾، والضحاك ⁽⁴⁾.

قال الإمام ابن كثير -رحمه الله- عن هذا القول:

((وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ عُمَرَ، وَعَلَىٰ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبِيرِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَطَاءً، وَطَاؤْسَ، وَمُجَاهِدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ، وَالشَّعْبِيِّ، وَالْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، وَمَكْحُولٍ، وَقَتَادَةً، وَالضَّحَّاكِ بْنِ مُرَاحِمٍ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَّسٍ، وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانٍ؛ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَأَبِي شَورٍ، رَحْمَهُمُ اللَّهُ)) ⁽⁵⁾.

والعمل في الخاتمة أفضل وأكمل؛ فهو إلى الله تعالى أحب ⁽⁶⁾.

(1) - انظر: تفسير الطبرى فى تفسيره (265/2) رقم: (3512) ط (دار الحديث) القاهرة.

(2) - انظر: تفسير الطبرى فى تفسيره (265/2 - 266) رقم: (3513 : 3517). ط (دار الحديث) القاهرة.

(3) - إسناده صحيح: رواه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (266/2) رقم: (3519) ط (دار الحديث) القاهرة.

(4) - إسناده صحيح: رواه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (267/2) رقم: (3527) ط (دار الحديث) القاهرة.

(5) - تفسير ابن كثير (542/1)، ت: السلام، ط (دار طيبة) السعودية.

(6) - فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، الفيومي (132/6) تحت الحديث رقم:(1782).



المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

عاشرًا - ((تجتمع فيها أممَّهات العبادات)):

ففي هذه العشر المباركة تجتمع أممَّهات العبادات؛ وبذلك عَلَّ جماعة من أهل العلم سببَ فضليها على سائر الأيام، ومن ذلك:

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -:

((وَالَّذِي يَظْهَرُ: أَنَّ السَّبَبَ فِي امْتِنَازِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ لِمَكَانٍ اجْتِمَاعِ أُمَّهَاتِ الْعِبَادَةِ فِيهِ، وَهِيَ: الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَالْحُجُّ، وَلَا يَتَأْتَى ذَلِكَ فِي غَيْرِهِ)) ⁽¹⁾.

قال الشوكاني - رحمه الله -:

((وَالْحُكْمَةُ فِي تَخْصِيصِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ بِهَذِهِ الْمَرْيَةِ: اجْتِمَاعُ أُمَّهَاتِ الْعِبَادَةِ فِيهَا: الْحُجُّ، وَالصَّدَقَةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّلَاةُ، وَلَا يَتَأْتَى ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا)) ⁽²⁾.

المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ
عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

(1) - فتح الباري، ابن حجر (460/2) ط (المكتبة السلفية).

(2) - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني (108/7)، ط (دار ابن الجوزي) السعودية.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

الحادي عشر - ((أكمل الله بها ميقات صفيه موسى، وكلمه فيها)):

وهذا قول أكثر أهل التفسير⁽¹⁾ في قول الله تعالى: ﴿وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَّنَهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ أنها: شهر ذي القعدة، وعشرين ذي الحجّة.

قال الإمام الماوردي - رحمه الله:-

((وقد قيل: إنّ دُو القِعْدَةِ وعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، حُكِيَّ ذَلِكَ عَنْ مجاهِدٍ، وابن جريج، ومَسْرُوقٍ))⁽²⁾.

قال الإمام ابن كثير - رحمه الله:-

((وقد اختلف المفسرون في هذه العشر: ما هي؟ فالآكثرون على أنَّ الثلاثين هي: دُو القِعْدَةِ، وعَشْرُ عَشَرُ ذِي الْحِجَّةِ؛ قاله مجاهد، ومَسْرُوقٍ، وابن جريج، وروي عن ابن عباس؛ فعلى هذا يكون قد كملَ المِيقَاتَ يَوْمَ النَّحرِ، وَحَصَلَ فيه التَّكْلِيمُ لِمُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وفيه أَكْمَلَ اللَّهُ الدِّينَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، كما قالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ إِلَسْلَامَ دِينًا﴾ {المائدة: ٣}).⁽³⁾

(1) - تفسير ابن كثير (468/3)، ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.

(2) - تفسير الماوردي "النكت والعيون"، (256/2) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(3) - تفسير ابن كثير (468/3)، ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

الثاني عشر - ((جعل الله شعار الملة فيها)):

جعل الله - تعالى - وقوع الأضحية فيها :

والأضحية عَلَمٌ لِّلْمِلَّةِ الإِبْرَاهِيمِيَّةِ وَالشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فِي هَذِهِ الْعَشْرِ - فِي يَوْمِ النَّحرِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ (1)-.

والأضحية عبادة من أعظم شعائر الإسلام، ومن أفضل القربات والعبادات
عند الله - تعالى - .

(1) - بِيَدِهِ وَقْتُ ذِبْحِ الأَضْحِيَّةِ:

من بعد صلاة عيد الأضحى، وينتهي بغرروب الشمس من اليوم الثالث عشر من شهر ذي الحجة،
أي أن أيام النبح "أربعة": يوم الأضحى وثلاثة أيام بعده.

والأفضل أن يبادر بالذبح بعد صلاة العيد، كما كان يفعل الرسول ﷺ، ثم يكون أول ما يأكل
يوم العيد من أضحيته، روى الإمام أحمد وغيره، عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه- قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ
اللهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلَ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ، فَيَأْكُلَ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ)).

صحيح: رواه أحمد (22984)، والترمذى (542)، وابن ماجة (1756).

سؤال: وما ضابط صلاة عيد الأضحى، إذا كان في مكان لا يصلى فيه العيد لأي سبب من
الأسباب؟

من العلماء مَنْ قَالَ: ينتظر مقدار مرور ركعتين، وخطبتين خفيفات.

(وهذا مذهب الشافعية، ورواية عند الحنابلة).

سؤال: إن تعدد الصلوات في بلد، مما ضابط وقت الذبح؟

وقت الأضحية يبدأ بانقضاء أول صلاة عيد في البلد - إن تعددت فيه فالعبرة بالأسبق-.
(وهذا المعتمد عند الحنابلة).

انظر: الروض المربع، للبهوتى (165/2) ط (دار الرکائز)، هداية الراغب شرح عمدة الطالب،
ابن قائد (85/2) ط (دار الرکائز).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

ومما يدل على فضلها وعلو مكانتها:

((أولاً))

الأضحية عبادة من أعظم شعائر الإسلام، وهي من أفضل القربات عند الله تعالى؛ لأن التقرب إلى الله تعالى - بالذبح وإراقة الدماء من أفضل القربات والعبادات التي أمر الله بها وأعظمها وأجلّها، وقد بينت النصوص الشرعية أن الله تعالى - أمر بإراقة الدماء تقرباً إليه، فقال الله تعالى -:

﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَاخْرُج﴾ {الكوثر: 2}.

قال جماعة من أهل التفسير: المقصود بذلك: "النُسُك في يوم الأضحى" ⁽¹⁾

وقالوا: المراد: صلّ العيد، وانحر النُسُك يوم الأضحى ⁽²⁾.

وقد اختلف العلماء -رحمهم الله- في تفسير هذه الآية على أقوال كثيرة، وأقوالها ما رجحه ابن جرير الطبرى في تفسيره أن الآية عامّة، أي: اجعل صلاتك كلّها لربك -تبارك وتعالى - خالصةً له دون غيره، وكذلك اجعل نحرك كلّه لله ⁽³⁾.

(1) - من قال بذلك: ((عكرمة، والربيع، وعطاء، والحسن، وقناة، وغيرهم)).

انظر: تفسير الطبرى (11/744) ط (دار الحديث) القاهرة.

(2) - تفسير الطبرى (11/744) رقم: (38300) : (38307)، ط (دار الحديث) القاهرة.

(3) - تفسير الطبرى (11/747) ط (دار الحديث) القاهرة.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ حِجَّةٍ

((ثانِيًّا)):

أنها عبادة متكررة كل عام؛ وهذا يدل على محبة الله لها.

((ثالثًا)):

قد أوجب هذه العبادة بعض العلماء (1)، وهذا يدل على أهميتها وعظمتها.
وفضلها.

((رابعًا)):

سمى عيد المسلمين باسم هذه العبادة -عيد الأضحى - وإن دل هذا فإنما يدل على قيمة هذه العبادة وأهميتها وشرفها.

((خامسًا)):

هي عبادة مالية بدنية مُتعدّدة.

واعلم -رحمني الله وإياك- أن العادات أنواع، منها:
المالي فحسب: كالصدقة.
البدني فحسب: كالصلوة، والصوم.

ومنها عادات مشتركة (مالية بدنية): كالحج؛ ففيه جزء مالي (النفقة، والزاد،

(1) - واجبة على المُقيِّم القادر، وهذا مذهب: ((مجاهد، ومكحول، والشعبي، والثوري، والأوزاعي، واللبيث، وربيعة))، وبه قال أبو حنيفة ومالك، وأحمد في رواية، ورجحه شيخ الإسلام ابن تيمية.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

والراحلة)، وجزء آخر بدني (يتعلق بالمناسك).

النحر: عبادة مالية (من حيث شراء الأضحية)،

وبدنية أيضاً (النحر بضوابطه).

((سادساً)):

أن الأضحية سُنة مباركة عن رسول الله ﷺ.

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال:

((ضَحَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى، وَكَبَرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِما)) (1).

((سابعاً)):

أن الأضحية تأتي يوم فرح وسرور، أثناء أداء الحجيج عبادة الحج، أو تأتي بعد العبادة، أي: في عُشر ذي الحجه لمن لم يحج.

الرابع عشر - ((أمر النبي ﷺ بكثرة التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير

فيها)):

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: ((ما من أيام أعظم عند الله، ولا أحب إليه من العمل فيهن من هذه الأيام العشر، فاكتسروا فيهن من التهليل، والتكبير، والتحميد)) (2)

(1) - رواه البخاري (5565)، ومسلم (1966).

(2) - صحيح: رواه أحمد (5446).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

الخامس عشر - ((أنها في أفضل الأشهر الحرم، وهي أفضل أيام ذي الحجة)):

فهذه العشر المباركة هي مطلع أفضل الأشهر الحرم الأربع (¹) (المحرم – رجب – ذي القعدة – ذي الحجة).

سؤال: وما الدليل أن شهر ذي الحجة هو أفضل الأشهر الحرم؟

(١) - اختلف العلماء في (أفضل الأشهر الحرم) على أقوال:

القول الأول:

أفضل الأشهر الحرم هو: شهر الله المحرم.
وهذا مذهب الحسن، وبه قال بعض الشافعية.

واستدلوا على ذلك:

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ سُئلَ: أَيُّ الصَّلَاةُ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامُ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: ((أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ الْلَّئِنِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانِ صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ)) رواه مسلم (1163).

وجه الاستدلال: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ خصَّهُ بأفضلية الصوم بعد رمضان.

القول الثاني:

أفضل الأشهر الحرم هو: شهر رجب.
وبهذا قال بعض الشافعية.
وهذا أضعف الأقوال.

القول الثالث:

أفضل الأشهر الحرم هو: شهر ذي الحجة.
وبهذا قال سعيد بن جبير وغيره، وقال به بعض الحنابلة.
وهو أولى الأقوال بالصواب.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

برهان ذلك:

أ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: ((أَلَا إِنَّ أَحْرَمَ الْأَيَّامِ يَوْمُكُمْ هَذَا، وَإِنَّ أَحْرَمَ الشَّهْوَرِ شَهْرُكُمْ هَذَا، وَإِنَّ أَحْرَمَ الْبِلَادِ بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحْرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا....)).⁽¹⁾

ب - ولأنَّ فيه الأيام العشر التي أقسم الله بها ⁽²⁾، والعمل الصالح فيها أفضَّل من غيرها ⁽³⁾.

ج - ولأنَّ فيه يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق، وفيه أعمال الحج ومتنايسكه.

الحجّة في فضائل عشر
ذي الحجّة

(1) - صحيح : رواه أحمد (11762)، وابن ماجه (3931).

(2) - وقد سبق بيان ذلك، انظر (ص 9).

(3) - كما في الحديث: ((مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ....)).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

السادس عشر - ((اتفق العلماء على استحباب صيامها)):

اتفق العلماء على استحباب صيام هذه الأيام المباركة - العشر الأول من ذي الحجة ^(١) - فقد اتفقت المذاهب الأربعة على استحباب صيام هذه الأيام، ووافقوهم الظاهريّة كما نص ابن حزم على ذلك في (المحلى) ^(٢). واستحباب صيام هذه الأيام قد ورد عن جماعات من السلف، ومنهم: ابن عمر - رضي الله عنه - ^(٣)، محمد بن سيرين ^(٤)، مجاهد ^(٥)، عطاء ^(٦).

(١) - **المقصود بالعشر:** (التسع الأول) لأن صيام يوم النحر حرام، وإنما يُقال: (العشر) على وجه التغليب.

- (٢) - انظر: *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*، الكسانى (٥٥١/٢) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، *الفتاوى الهندية* (٢٢٢/١) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، *مواهم الجليل* لشرح مختصر خليل (٣١٢/٣) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، *الشرح الصغير على أقرب المسالك* (١٢٥/٢) ط (دار الفضيلة)، *تحفة المحتاج بشرح المنهاج*، مع حواشى الشروانى، *والعبادى* (٣/٤٩٩ - ٥٠٠) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، *نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج الهيتمى*، مع حواشى الشبراملىسى، والمغربي الرشيدى (٣/٢٣٧) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، *المعنفى على مختصر الخرقى*، ابن قدامه (٤٤٣/٤) ط (دار عالم الكتب) الرياض، ت: التركى. *الشرح الكبير على المقنع*، (٣/٥١) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، *شرح منتهى الإرادات* (٤٥٩/١) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، *كشاف القناع* (٢/٤١١) ط (دار إحياء التراث العربى) بيروت - لبنان، *المحلى* (٧/١٩)، مسألة رقم (٧٩٤)، ط (دار التراث) القاهرة، ت: أحمد شاكر.
- (٣) - *مسند ابن الجعد* (٢٢٤٧)، *لطائف المعارف*، ابن رجب (ص ٢٦١) ط (دار ابن حزم).
- (٤) - *مصنف ابن أبي شيبة* (٩٣١٠) ط (الفاروق الحديثة) القاهرة.
- (٥) - *مصنف ابن أبي شيبة* (٩٣١١).
- (٦) - *مصنف ابن أبي شيبة* (٩٣١١).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

وقد ورد في فضل صومها عن: ابن سيرين، والحسن، وقتادة⁽¹⁾.

((تنبيه))

هناك بعض الفتاوى التي أطلّت برأسها في زماننا: بأن صيام العشر الأول من ذي الحجّة بدعة!!

قلت: وهذا غلطٌ مُنافي للصواب، وهذا قولٌ شاذٌ لا يُؤبَه له!
 وقد بيَّنتُ خطأ هذا القول، وشذوذه، ودلائل ذلك، ومُتمَسِّكٌ مَنْ قال
 بالبدعية، والرد على مُتمَسِّكِه، وحال هذا القول في ميزان أهل العلم، وكيفية
 التعامل مع قائله في ورقات بعنوان:

((هل المواظبة على صيام العشر الأول من ذي الحجّة بدعة؟)) ⁽²⁾.

وبالله التوفيق.

(1) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب (ص 261 - 262)
 ط (دار ابن حزم).

(2) - وهذا الكتاب متوفّر على الشبكة العنكيوتية، في أكثر من موقع لمن يريد الاطلاع عليه،
 وهذه بعض روابطه.

(رابط في صورة مقال) <https://saaid.org/mktarat/hajj/334.htm>

(رابط في صورة كتاب بي دي إف)

noor-book.com/ul6 cwd

<https://saaid.org/book/open.php?cat=99&book=19175>



المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

الثامن عشر - ((امتنَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا عَلَى أَنْبِيَائِهِ وَأَصْفَيَائِهِ)):

أ - أنعم على إبراهيم ﷺ بفداء ولده إسماعيل ﷺ.

قال الله تعالى -:**﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾** {الصفات: 107}.

ب - وكلم الله تعالى - فيها موسى ﷺ.

قال الله تعالى -:**﴿وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَّنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعينَ لَيْلَةً﴾** {الأعراف: 142}.

قال الله تعالى -:**﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ...﴾** {الأعراف: 142}.

هذا مروي عن مسروق، ومجاهد -رحمهما الله-.

أ - عن مسروق:﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾**.** قال: ((عشر ذي الحجة، وهي التي وعد الله موسى ﷺ)) (¹).

ب - عن مجاهد، قال:((ليس عمل في ليالي من ليالي السنة أفضل منه في ليالي العشر، وهي عشر موسى التي أتمها الله له)) (²).

ج - وامتن على محمد ﷺ وأمهه بكمال الدين فيها.

قال الله تعالى -:**﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ**

(1) - إسناده ضعيف: رواه ابن جرير في تفسيره (530/11)، رقم: (37166) ط (دار الحديث).

(2) - إسناده ضعيف: رواه ابن جرير في تفسيره (531/11)، رقم: (37171) ط (دار الحديث).

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

لِكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا ﴿الْمَائِدَةُ: 3﴾.

ففي الصحيحين عن طارق بن شهاب، قال: قال رجلٌ من اليهود لعمرَ: يا أمير المؤمنين، لو أن علينا نزلت هذه الآية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَكْمَلْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ ﴿الْمَائِدَةُ: 3﴾، لا تأخذنا ذلك اليوم عيدها، فقال عمر: ((إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيْ يَوْمٍ نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَّلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ)).⁽¹⁾

وفي رواية: فقال عمر -رضي الله عنه-: ((إِنِّي لَأَعْلَمُ حِينَ أُنْزِلْتُ، وَأَيْ يَوْمٍ أُنْزِلْتُ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلْتُ، أُنْزِلْتُ بِعَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ)).⁽²⁾

فائدة مهمة:

إذا علمت أخي الحبيب -رحمنا الله وإياك- أن الله -تعالى- امتن في هذه العشر المباركات على أنبيائه وأصفيائه؛ فاغتنم هذه الأيام، واطمئن في أن يتم الله عليك نعمته فيها، ويؤمن عليك بما تريده وفوق ما تريده، واجعل شعارك فيها: ((اللهم كما مَنَنتَ على أنبيائك وأصفيائك، فَامْنُنْ على عبدك المسكين)) وبالله التوفيق.

(1) - رواه البخاري (7268)، ومسلم (3017)

(2) - رواه مسلم (3017)



المُحَاجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

الحادي عشر - ((ورد عن كثير من السلف مضاعفة الأجر والثواب فيها)):

من فضائل العشر أن الأجر فيها مضاعفة.

وقد اتفق علماؤنا على مضاعفة الأجر فيها بلا خلافٍ نعلم.

برهان ذلك:

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ)) فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ)) ⁽¹⁾.

قال الإمام ابن رجب الحنبلي - رحمه الله -:

((....وإذا كان العمل في أيام العشر أفضل وأحب إلى الله من العمل في غيره من أيام السنة كلها، صار العمل فيه - وإن كان مفضولاً - أفضل من العمل في غيره...)). ⁽²⁾

وإنما الكلام في قدر المضاعفة، وقد ورد فيه بعض الآثار المروعة، ولكنها لم تثبت، ومنها:

(1) - رواه أحمد (1968)، والبخاري (969)، وأبو داود (2438).

(2) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (ص 261) ط (دار ابن حزم).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

أ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: ((**كُلُّ يَوْمٍ مِّنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ يَعْدِلُ صَوْمُهُ صَوْمَ سَنَةٍ، وَعَرَفَةُ سَنَتَيْنِ، وَعَاشُورَاءُ سَنَةً، وَلِيَلَةُ جَمْعٍ تُعْدِلُ لِيَلَةَ الْقَدْرِ**)⁽¹⁾). وهو حديث ضعيف.

ب - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: ((**صَوْمُ أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، كُلُّ يَوْمٍ كَفَّارَةُ شَهْرٍ، وَصَوْمُ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ كَفَّارَةُ سَنَةٍ، وَصَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةِ كَفَّارَةُ سَنَتَيْنِ**)⁽²⁾). ضعيف جداً.

ج - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: ((**مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ فِيهَا أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ** - يعني: عشر ذي الحجّة - **صِيَامُ يَوْمٍ مِّنْهَا يَعْدِلُ صِيَامَ سَنَةٍ، وَقِيَامٌ لَيْلَةٌ مِّنْهَا يَعْدِلُ قِيَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَأَكْثُرُوا مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَذِكْرِ اللَّهِ**)⁽³⁾.

وورد أيضاً عن جماعات من السلف، ومن ذلك:

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: ((**كَانَ يُقَالُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ: بِكُلِّ**

(1) - ضعيف: أورده الأصبغاني في الترغيب والترهيب (312/1) رقم: (369) ط (دار اللؤلؤة)، وأفته "حفص بن عمر بن ناجية القناد" وهو متزوك، ويونس بن أبي عمرة "مجهول".

(2) - ضعيف جداً: أورده الأصبغاني في الترغيب والترهيب (370)، وابن قدامة في "فضل يوم التروية وعرفة" (2)، وابن الجوزي في "مثير الغرام" (1/ ١٧٤) وأفته "الكلبي" مُتّهم بالكذب.

(3) - ضعيف: رواه الترمذى (758)، وابن ماجه (1728)، وأبو عوانة في "المستخرج" (3021)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (3480)، وأفته "مسعود بن واصل العقدي، والنهاس بن قهم القيسى" ضعيفاً الحديث.



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

يوم ألف يوم، ويوم عرفة عشرة آلاف يوم، قال: يعني: في الفضل)) (¹).
ويروى عن ابن عمر -رضي الله عنهما- ومجاهد: ((...أن العمل فيها يعدل
عمل سنة)) (²). والإسناد ضعيف.

ويروى عن ابن سيرين وقنادة يقولان: ((صوم كل يوم يعدل سنة)) (³).
وغير ذلك.

قلت: وقدر مضاعفة الأجر لا أعلم فيه خبراً مرفوعاً ثابتاً، وهو أمر غبي لا
سبيل لمعرفته إلا بنص من الكتاب أو السنة، ومثل هذه الأمور لا تعرف إلا
بتوقيف-؛ "فمضاعفة الأجر في العشر أمر معروف، وقدر المضاعفة فيها
مجهول".

وبالله التوفيق.

المحة في فضائل
عشر ذي الحجة

-
- (1) - ضعيف: أورده الأصحابي في الترغيب والترهيب (312/1) رقم: (371).
- (2) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلـي (ص 261)
ط (دار ابن حزم).
- (3) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلـي (ص 261)
ط (دار ابن حزم).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

الفصل الثاني:

فصل: ((في حال السلف مع عشر ذي الحجّة))

كان السلف -رضي الله عنهم- يعظّمون هذه الأيام، ويكتثرون فيها من الطاعات والعبدات والقربات إلى الله -تعالى- فيها؛ لعلّهم أن العمل الصالح فيها أحب إلى الله -تعالى- من غيرها.

ومن صور ذلك:

(1) - الاجتهاد في الطاعات في هذه الأيام:

أ - كان سعيد بن جبير وهو الذي روى هذا الحديث عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، إذا دخل العشر اجتهد اجتهاً حتى ما يكاد يُقدر عليه.

ب - وروي عنه أنه قال: **((لا تُطْفِئوا سُرْجَكُم لِيَالِي العَشْرِ))** تُعِجِّبُه العبادة ⁽¹⁾ ومن أهل العلم من كان يترك مجالس العلم في هذه الأيام، وينشغل بالتفريغ للعبادة:

ج - قال أبو عوانة قال: كُنَّا نَأْتِي الْجُرْبِيرِيَّ في أَيَّامِ الْعَشْرِ، فَيَقُولُ: ((هَذِهِ أَيَّامٌ شُغْلٌ، وَلِلنَّاسِ حَاجَاتٌ، وَابْنُ آدَمَ إِلَى الْمَلَلِ مَا هُوَ)) ⁽²⁾.

(1) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (ص 263).

(2) - مسنـد ابن الجعـد (1454).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

د - وقال الأئمّة:

((أتَيْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ^(١) فِي عَشْرِ الْأَضْحَى فَقَالَ: قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: كَنَا نَأْتَيْنَا جَرِيرِي فِي الْعَشْرِ فَيَقُولُ: هَذِهِ أَيَّامٌ شُغْلٌ، وَلِلنَّاسِ فِيهَا حَاجَاتٌ، وَابْنُ آدَمَ إِلَى الْمَلَالِ مَا هُوَ ^(٢) .))

هـ - وكان الحافظ ابن عساكر يعتكف في شهر رمضان، وعشرين ذي الحجة ^(٣).

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله -:

((وَالْأَفْضَلُ فِي أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ الْإِكْثَارُ مِنَ التَّعْبُدِ، لَا سِيمَّا التَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّحْمِيدُ؛ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْجِهَادِ غَيْرِ الْمُتَعَيْنِ ^(٤) .))

المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ
عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

(1) - والمقصود: (الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله).

(2) - الجامع لعلوم الإمام أحمد (4468/7) (942) - فضل الأيام العشر من ذي الحجة.

(3) - تذكرة الحفاظ، الذهبي (1332/4) الطبقة السادسة عشرة، رقم: (1095)، ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(4) - مدارج السالكين، ابن القيم (137/1) ط (دار عطاءات العلم).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

(2) - الإكثار من ذكر الله، لا سيما التكبير في هذه الأيام:

قال الإمام البخاري - رحمه الله -: ((وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَا إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرُانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا)) ^(١).

عن مجاهد، قال: ((كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عُمَرَ - رضي الله عنهما - يَخْرُجَا إِلَى السُّوقِ إِلَى السُّوقِ، فَيُكَبِّرُانِ، فَيُكَبِّرُ النَّاسُ مَعَهُمَا، لَا يَأْتِيَانِ السُّوقَ إِلَّا لِذَلِكِ)) ^(٢).

عن يزيد بن أبي زياد، قال: ((رأيت سعيد بن جبیر ومجاهداً وعبد الرحمن بن أبي ليلى، أو اثنين من هؤلاء الثلاثة، ومن رأينا من فقهاء الناس يقولون في أيام العشر: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد)) ^(٣).

قال الإمام الطحاوي - رحمه الله -:

((كان مشائخنا يقولون بذلك، أي: بالتكبير في أيام العشر)) ^(٤).

(1) - إسناده صحيح: رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم (باب فضل العمل في أيام التشريق) ط (عطاءات العلم) (503/1).

(2) - كتاب أخبار مكة، الفاكهي (9/3)، رقم: (1704).

(3) - كتاب أحكام العيددين، الغريابي (ص 119) رقم: (62).

(4) - فتح الباري، ابن حجر (2/458) ط (المكتبة السلفية).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

قال الإمام ابن رجب الحنبلي - رحمه الله:-

((روى المروزي عن ميمون بن مهران قال: أدركك الناس وإنهم ليكثرون في العَشَرِ، حتى كُنْتُ أُشَبِّهُمُ الْأَمْوَاجَ مِنْ كَثْرَتِهَا، ويقول: إِنَّ النَّاسَ قَدْ نَقَصُوا فِي تَرْكِهِمُ التَّكْبِيرِ)) ^(١).

قال الإمام النووي - رحمه الله:-

((واعلم أنه يُستحبُّ الإِكْثَارُ من الأذكارِ في هذا العَشَرِ زِيادةً على غيره، ويُستحبُّ من ذلك في يوم عَرَفةَ أَكْثَرَ مِنْ باقي العَشَرِ)) ^(٢).

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله:-

((وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ الدُّعَاءَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَأْمُرُ فِيهِ بِالإِكْثَارِ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ)) ^(٣).

وقال أيضًا في شأن التكبير بأصوات مرتفعة:

((وهذه الصفات إنما تنطبق على محمد وأُمته؛ فهم الذين يُكَبِّرونَ اللهَ بأصواتهم مرتفعة في أذانهم للصلوات الخمس وعلى الأماكن العالية، قال جابر: "كنا مع

(١) - فتح الباري، ابن رجب (9/9) ط (مكتبة الغرباء الأنثوية) المدينة.

(٢) - الأذكار، النووي (ص 304) باب: (باب الأذكر في العَشَرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ) رقم: (909) ط (دار ابن حزم).

(٣) - زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم (2/467) ط (دار عطاءات العلم).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

النبي ﷺ إذا علّونا كبرنا، وإذا هبّطنا سبّحنا" ^(١)، فُوضِّعت الصلاة على ذلك، وهم يكثرون الله بأصوات عالية مرتفعة في الأذان، وفي عيد الفطر، وعيد النحر، وفي عشر ذي الحجّة، وعَقِيب الصلوّات في أيام مِنْيٍ ^(٢)).

وقال - رحمه الله -:

((وليس هذا لأحد من الأمم - لا أهل الكتاب ولا غيرهم - سواهم؛ فإن اليهود يجمعون الناس بالبُوق، والنصارى بالنَّافُوس، وأما تكبير الله بأصوات مرتفعة: فأشعار محمد بن عبد الله وأمته)) ^(٣).

الحجّة في فضائل
عشر ذي الحجّة

(١) - رواه البخاري (2993).

(٢) - هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى (ص 163) ط (دار عطاءات العلم).

(٣) - هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى (ص 164) ط (دار عطاءات العلم).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

(3) - كان كثير من السلف يحرصون على صيام هذه الأيام العشر (التسع):

كان بعض السلف -رحمهم الله- يصومون هذه الأيام، ومن ورد عنهم ذلك:

• ابن عمر -رضي الله عنهما:-

عَنْ الْحُرِّيْبِ بْنِ الصَّيَّاحِ قَالَ :

((جَاؤَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَرَأَيْتُهُ يَصُومُ الْعَشْرَ))⁽¹⁾.

• محمد بن سيرين -رحمه الله:-

عَنْ ابْنِ عَوْنَى قَالَ: ((كَانَ مُحَمَّدٌ يَصُومُ الْعَشْرَ عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ كُلِّهِ، فَإِذَا

مَضَى الْعَشْرُ وَمَضَتْ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، أَفْطَرَ تِسْعَةً أَيَّامٍ مِثْلَ مَا صَامَ))⁽²⁾.

• مجاهد -رحمه الله:-

عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: ((كَانَ مُجَاهِدٌ يَصُومُ الْعَشْرَ))⁽³⁾.

• عطاء -رحمه الله:-

عَنْ لَيْثٍ، قَالَ :

((كَانَ مُجَاهِدٌ يَصُومُ الْعَشْرَ)) قَالَ: ((وَكَانَ عَطَاءً يَتَكَلَّفُهَا))⁽⁴⁾

(¹) - كتاب مسندي ابن الجعدي (2247).

(²) - مصنف ابن أبي شيبة (9310) ط (دار الفاروق للحديث وال Biography) القاهرة.

(³) - مصنف ابن أبي شيبة (9311) ط (دار الفاروق للحديث وال Biography) القاهرة.

(⁴) - مصنف ابن أبي شيبة (9311) ط (دار الفاروق للحديث وال Biography) القاهرة.

المحجة في فضائل عشر ذي الحجة

الفصل الثالث:

فصل: ((في استقبال الأيام العشر))

أولاً - ((كيف نستقبل العشر الأول من ذي الحجة؟)):

اعلم - رحمنا الله وإياك - أن الاستعداد لعشر ذي الحجة ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: استعداد في الباطن.

القسم الثاني: استعداد في الظاهر.

أولاً - (الاستعداد في الباطن):

والاستعداد الباطن يكون بأمور، أهمها:

أ - يكون بتعظيم هذه الأيام، ومعرفة قدرها، واستحضرار فضلها وشرفها.

ب - التوبة إلى الله - تعالى -.

ج - مراجعة إخلاصك لله - عز وجل -.

د - مراجعة قلبك.

هذا الإجمال، وإليك التفصيل:

المحجة في فضائل
عشر ذي الحجة



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

أولاً - (الاستعداد في الباطن):

والاستعداد الباطن يكون بأمور، أهمها:

أولاً: يكون بتعظيم هذه الأيام، ومعرفة قدرها، واستحضار فضلها وشرفها.

فهي أيام مباركات: (أقسام الله - تعالى - بها، وهي أفضل أيام الدنيا، وفيها يوم عرفة والنحر، ويحب الله فيها العمل الصالح ويثيب عليه ما لا يُثيب على غيره، وتجتمع فيها أمهات العبادة، وأتم الله فيها النعمة على الأمة، وأكمل فيها الدين وفيها أيام عيد المسلمين، وركن الحج الأعظم، الأجر فيها مضاعف... إلخ).

وأيام هذه حالها، حري بالمسلم أن يستحضر قدرها، ومكانتها، وفضالها، وشرفها؛ استعداداً لها.

ثانياً: التوبة إلى الله - تعالى -:

فالتوبة النصوح إلى الله - تعالى - هي خير استعداد لعشر ذي الحجة.

فعلى المسلم أن يستقبل مواسم الطاعات عاملاً بالتوبة الصادقة والعزم الأكيد على الرجوع إلى الله - تعالى -.

قال الله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَإِذَا خَلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَنْهِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ {التحريم: 8}.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

((تَوْبَةً نَصُوحاً)) : التوبة الصادقة من الذنوب كلها، التوبة التي لا يريد بها العبد إلا وجه الله، ولا يريد بعدها أن يعود إلى الذنب أبداً⁽¹⁾.

قال رسول الله ﷺ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَوَبُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ؛ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَأَسْتَغْفِرُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةً))⁽²⁾.

عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ؛ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ؛ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِكَا))⁽³⁾.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: ((لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَبَلَّغَ خَطَايَاكُمُ السَّمَاءَ ثُمَّ تُبْتُمْ، لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ))⁽⁴⁾.

قال الإمام مجاهد - رحمه الله -:

((مَنْ لَمْ يَتُبْ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى فَهُوَ مِنَ الظَّالِمِينَ))⁽⁵⁾.

(1) - معلم التنزيل، البغوي (ص 1330) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير القرطبي (18/153) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة؛ تفسير ابن كثير (8/168) ط: السalamah، ط (دار طيبة) السعودية.

(2) - صحيح: رواه أحمد (18293)، والنسائي في "الكبرى" (10278)، وأصله في مسلم (2702).

(3) - رواه مسلم (2759).

(4) - صحيح: رواه ابن ماجه (4248).

(5) - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني (3/294) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

قال - تعالى -: **وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴿الحجرات: 11﴾.

((تنبيه)):

لكن اعلم أخي المسلم أن التوبة لها شروطٌ: فإن كان الذنب في حق الله عز

وجل، فشروط التوبة ما يلي:

أ . الندم على فعل الذنب ⁽¹⁾.

ب - الإقلاع عن الذنب (تركه).

ج - العزم على عدم العودة.

د - أن تكون التوبة في وقت تقبل فيه التوبة ⁽²⁾.

● وإن كان الذنب في حق آدمي، فيشترط فيها ما سبق من الشروط،

ويزيد عليها: "رد المظالم والحقوق لأصحابها".

(1) - وفي الحديث: ((الندم توبة)) صحيح لغيره: رواه الحاكم (7613).

(2) - والمقصود: قبل الغريرة لقول النبي ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغِرْ))

حسن: رواه الترمذى (3537)، وابن ماجه (4253).

ومعنى ((يُغْرِغِرْ)): تبلغ روحه حلقه، فيكون منزلة الذي يتعرّر به. انظر: الترغيب

والترحيب (1/380) تحت الحديث رقم: (4600) ط (دار التقوى) القاهرة.

وكذلك من الوقت الذي لا تقبل فيه التوبة: (بعد طلوع الشمس من مغربها) كما في

الحديث: قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ

عَلَيْهِ)) رواه مسلم (2703).

الْحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

((تنبيه)) :

التوبة إلى الله - تعالى - واجبة في كل وقت، لكن بما أن العبد سيُقدِّم على هذه العشر المباركات، فإن الأحرى له أن يسارع بالتوبة النصوح مما بينه وبين ربه من ذنوب، وما بينه وبين الناس من حقوق؛ لتدخل عليه العشر المباركات وقد طهر باطنها من المعاصي والذنوب والغل والحدق والنوايا الخبيثة.... إلخ، وليس من دَخَلَ في غِمار العشر المباركات وهو تائبٌ إلى الله - تعالى - كمن دخله وهو غير تائبٍ.

فالفلاح كل الفلاح في التوبة إلى الله - تعالى -؛ ففي التوبة فلاح للعبد في الدنيا والآخرة، يقول الله - تعالى -: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ {النور: 31}. وبالله التوفيق.

(ثالثاً): مراجعة إخلاصك لله - عز وجل -:

فإخلاص النية لله - تعالى - خير مُعين، ولا يُقبل العمل إلا به مع الاتباع. قال - تعالى -: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْدِينَ حَنَقَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ {البيت: 5}.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -:

((ما أُمِرُوا فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ إِلَّا بِالْإِحْلَاصِ فِي الْعِبَادَةِ لِلَّهِ مُوَحَّدِينَ)) (¹).

(¹) - تفسير البغوي (ص 1426) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان.



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

وعلى وجه من وجوه تفسير الآية:

معناها: ((ناوِينَ بِقُلُوبِهِمْ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى فِي عِبَادَتِهِمْ)) ^(١).

ولذلك أوصى سلفنا الصالح -رضي الله عنهم- بالإخلاص لله تعالى،
عن أبي العالية، قال: اجتمع إِيَّا صَحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالُوا:
((يَا أَبَا الْعَالِيَةِ، لَا تَعْمَلْ عَمَلاً تُرِيدُ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ، فَتَجْعَلَ اللَّهُ ثَوَابَكَ عَلَى
مَنْ أَرَدْتَ، وَيَا أَبَا الْعَالِيَةِ، لَا تَتَكَلَّ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ، فَيَكِلَّ اللَّهُ إِلَى مَنْ تَوَكَّلَ
عَلَيْهِ)) ^(٢).

قال عبادة بن الصامت -رضي الله عنه:-

((يُجَاءُ بِالدُّنْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: مَيَّزُوا مَا كَانَ مِنْهَا لِلَّهِ، فَيُمَيَّزُ، ثُمَّ قَالَ:
أَلْقُوا سَائِرَهَا فِي النَّارِ)) ^(٣).

وفي رواية: ((.....وَمَا كَانَ لِغَيْرِ اللَّهِ رُمِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ)) ^(٤).

قال مُحَمَّرُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ
((لِيَلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً)) ^{هود: 7} قال: أَخْلَصُهُ وَأَصْبَوْهُ، قال: إِنَّ
الْعَمَلَ إِذَا كَانَ حَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ حَالِصًا

(1) - تفسير الماوردي "النكت والعيون"، (316/6) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(2) - الإخلاص، ابن أبي الدنيا (55).

(3) - إسناده حسن: رواه وكيع في "الزهد" (362)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (6432).

(4) - رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (6433).

الْمُحْجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

لَمْ يُقْبَلْ حَتَّى يَكُونَ حَالِصًا صَوَابًا، وَالْحَالِصُ إِذَا كَانَ لِلَّهِ، وَالصَّوَابُ: إِذَا كَانَ عَلَى السُّنَّةِ)) (١).

(رابعًا): مراجعة قلبك

ما حال قلبك؟ وأي قلب هو؟

قلب ميت، أو قلب مريض، أو قلب سليم، أو قلب قاسي؟!

رابعًا - ((مراجعة النوافل))

راجع نفسك .. أين أنت من قيام الليل؟ مِن المواظبة على أذكار الصباح

والمساء؟ مِن صيام النافلة؟

أين أنت مِن الإكثار من ذِكر الله؟ فإن علامة قسوة القلب عدم الإكثار من ذِكر الله.

راجع نفسك .. كيف أنت مع القرآن؟

أين أنت من تلاوته؟ أين أنت من تدبره؟ أين أنت من حفظه؟ أين أنت من معرفة تفسيره؟ أين أنت من الدعوة به وإليه؟

راجع نفسك .. أين أنت من صلاة الضحى؟

هذه الصلاة التي لها فضل عظيم.

راجع نفسك .. في المواظبة على صلاة السنن الراتبة لتفوز بقصْر في الجنة

أين أنت، وأين أنت، وأين أنت؟

(1) - الإخلاص، ابن أبي الدنيا (22).



المُجَهَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ الْجُهَّةِ

ثانِيًا - ((الاستعداد الظاهر)):

يكون بأمور، أهمها:

- أ - الدعاء والتضرع إلى الله أن يوفقنا لحسن الاستعداد لهذه العشر المباركات، وأن يوفقنا فيها لما يحبه ويرضاه.
- ب - مراجعة الفرائض من العبادات.
- ج - مراجعة المعاملات.
- د - مراجعة النوافل.

هذا الإجمال، وإليك التفصيل:

أولًا: الدعاء والتضرع إلى الله أن يوفقنا لحسن الاستعداد للعشر المباركات:

فالدعاء مفتاح لكل باب مغلق؛ فالدعاء أقوى أسباب حصول المطلوب وليس شيء أفعى من الدعاء.

قال - تعالى -: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ {غافر: 60}.

قال - تعالى -: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيَسْتَجِيْبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ {البقرة: 186}.

وعن سليمان الفارسي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا

الْحَجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

خَائِبَتَيْنِ)⁽¹⁾

وفي رواية: ((إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ فِيهِمَا خَيْرًا أَنْ يَرْدَهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ))⁽²⁾.

وفي رواية: ((إِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ حَيِّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدِيهِ، ثُمَّ لَا يَضَعُ فِيهِمَا خَيْرًا))⁽³⁾.

"الْكَرِيمُ" اسم من أسماء الله، ومن معانيه: الذي يعطى بغير سؤال.
فكيف إذا سأله؟!

ولذلك كان عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لا يحمل هم الإجابة، كما في الأثر المشهور -كما يروى عنه-: ((إِنِّي لَا أَحْمِلُ هَمَ الْإِجَابَةِ، وَإِنَّا أَحْمِلُ هَمَ الدُّعَاءِ، فَإِذَا أُهْمِتُ الدُّعَاءَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ مَعَهُ))⁽⁴⁾.

فيدعوه المسلم ربّه تعالى أن يبلغه هذه العشر المباركات على خير في دينه وفي بدنـه، ويـدعوه أن يعينـه على طاعـته، ويـستعملـه في مـراضـيه، ويـستخرجـ منه ما يـرضـيه، ويـدعـوه أن يتـقبـلـ منه عملـه، ويـبارـكـ له فيـهـ.

(1) - صحيح: رواه الترمذى (3556) وغيره.

(2) - صحيح: رواه أحمد (23765)، وأبو داود (1488)، وابن ماجه (3865).

(3) - صحيح لغيره: رواه الحاكم (1853)،

(4) - أورده بعض العلماء، ونسبوه لـعمر -رضي الله عنهـ، أورده ابن تيمية في الفتاوى (193/8) طـ (مكتبة ابن تيمية)، وكذلك ذكره في "اقضـاء الصـراط المستقـيم" وغيرـه، وأورـده ابن القـيم في بعض كـتبـهـ، مثلـ: "الـداء والـدواء" (صـ 29) طـ (عطـاءـاتـ الـعلمـ)، وـفيـ "ـمـارـاجـ السـالـكـينـ"

(5) طـ (عطـاءـاتـ الـعلمـ). ولمـ أـجـدـ هـذـاـ الأـثـرـ مـسـنـدـاـ عنـ عـمـرـ -ـرضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.



المُحَاجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

وعليك بأوقات وأحوال إجابة الدعاء، ومنها:

(بين الأذان والإقامة، وثلث الليل الآخر، وفي السجود، ويوم الجمعة، وفي حال السفر، وعند سماع صياغة الديكة، وغير ذلك مما هو معلوم)⁽¹⁾.

ثانيًا - ((مراجعة الفرائض - من العادات-)):

وقفةٌ لمحاسبة النفس⁽²⁾:

- حالك مع الصلاة: هل تصليها في وقتها في المسجد؟ وحالك مع الخشوع

فيها والخضوع والانكسار بين يدي الله فيها.

- حالك مع الزكاة: هل أديتها أو ضيّعتها؟

- حالك مع الصيام: هل أتمته وقضيت ما عليك أو لا؟

- حالك مع الحج: هل أديت حج الفريضة أو لا؟

قف مع نفسك وقفه محاسبةٌ للفرائض.

يروى عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال:

((حَاسِبُوا أَنفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا، وَزِنُوا أَنفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوا؛ فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ فِي الْحِسَابِ غَدًا أَنْ تُحَاسِبُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ، وَتَرَيَّنُوا لِلْعَرْضِ))

(1) - كيف أتدبر القرآن، محمد أنور مرسال (ص 38 – 39) ط (دار التوحيد للتراث)
الإسكندرية - مصر.

(2) - وما سنذكره في هذا الموطن مجرد خطوط عريضة فقط، والله الموفق.

المحجة في فضائل عشر ذي الحجة

الْأَكْبَرُ يَوْمَئِذٍ تُعَرَّضُونَ لَا تَحْفَى مِنْكُمْ حَافِيَةً [الحاقة: 16] (١).

فِيَا أَيُّهَا الْغَافِلُ !! يَعْضُكَ الدَّهْرُ عَضًا، وَتَقْرِضُ عُمرَكَ الْأَيَامَ قَرْضًا، فَأَيْنَ أَنْتُ؟!

أَيُّهَا الْغَافِلُ !! مَرَّتْ عَلَيْكَ سَنُونٌ وَأَيَامٌ، بِمَا كَانَ فِيهَا مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ وَآثَامٍ،

فَقَدْ جَفَّتِ الصَّحْفُ وَرُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، فَأَيْنَ أَنْتُ؟!

أَيُّهَا الْغَافِلُ !! دَكَّرْتِ نَفْسَكَ بِمَا فِيهَا؛ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِمَحَاسِنِهَا وَمَسَاوِيهَا.

قِفْ، وَحَاسِبْ نَفْسَكَ:

هَلْ أَنْتَ رَاضٍ عَنْ عَمَلِكَ؟!

وَهُلْ تَرْضَى أَنْ تَلْقَى اللَّهُ بِهَذَا الْعَمَلِ؟!

تَنبِيَّهٌ: وَاعْلَمُ أَنَّ الْمَحَاسِبَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

أ - مَحَاسِبَةُ قَبْلِ الْعَمَلِ.

ب - وَمَحَاسِبَةُ أَثْنَاءِ الْعَمَلِ.

ج - وَمَحَاسِبَةُ بَعْدِ الْعَمَلِ.

ثَالِثًا - مراجعة المعاملات:

نَخْتَاجُ إِلَى مراجعةِ جَمِيعِ الْمَعَامِلَاتِ، وَمِنْهَا:

الْمَعَامِلَةُ مَعَ اللَّهِ: مَا حَالَكَ مَعَ اللَّهِ؟ وَمَا مَعَالْمَتَكَ مَعَ اللَّهِ -تَعَالَى-؟ خَيْرُهُ لَكَ

نَازِلٌ، وَأَنْتَ تُبَارِزُهُ بِالْمَعَاصِي؟!

(١) - إِسْنَادٌ مُنْقَطِعٌ: وَهُوَ مُشْهُورٌ عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي "الْزَهْدِ" (٦٣٣)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "مَحَاسِبَةِ النَّفْسِ" (٢).



المجنة في فضائل عشر ذي الحجة

قال - تعالى - : ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ {ابراهيم:34} .

قال الإمام البغوي - رحمه الله - :

((﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ أَيْ : ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ بِالْمَعْصِيَةِ ، كَافِرٌ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي نِعْمَتِهِ ؛ وَقِيلَ : الظَّلُومُ : الَّذِي يَشْكُرُ غَيْرَ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ ، وَالْكَافِرُ : مَنْ يَجْحَدُ مُنْعَمَهُ)))⁽¹⁾.

المعاملة مع النفس .. هل اتقى اللہ في معاملتك مع نفسك؟!

وهل أحسنت إليها وأعزرتها بتقوى اللہ وطاعته، أو أساءت إليها وأذلتها بمعصية اللہ؟!

المعاملة مع الوالدين .. ما حالك مع الوالدين؟ وأين أنت من بِرِّهما، والإحسان إليهما؟ وهل هما راضيان عنك؟!

المعاملة مع الزوجة .. كم أحسنت لك امرأتك! فهل اتقى اللہ فيها وفي معاملتها؟ هل حملتها على أداء الفرائض وأمرتها بالنوافل من صوم وصلاة... إلخ؟ هل راجعت حالها مع ورد القرآن؟

عن عمر بن قيس الملائي - رحمه الله - قال:

((إنَّ الْمَرْأَةَ لَتُخَاصِّمُ زَوْجَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ، فَنَقُولُ : إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْدِّبُنِي ، وَلَا يُعِلِّمِنِي شَيْئًا ، كَانَ يَأْتِينِي بِخُبْزِ السُّوقِ))⁽²⁾.

(1) - تفسير البغوي، (ص 689) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان.

(2) - تفسير القرآن لأبي المظفر السمعاني (475/5) ط (دار الوطن) الرياض - السعودية.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجة

المعاملة مع الأولاد.. الذين هم أمانة عندك، وأنت مسؤول عنهم يوم القيمة:
 ما حا لهم مع الله -تعالى-؟ وما حا لهم في الجانب العبادي -الصلاحة
 والصوم... إلخ-؟ وما حا لهم في الجانب الأخلاقي؟ وما، وما.... إلخ^(١).

(١) - تنبيه مهم جداً:

لا يلزم من وجود الخل في الأولاد، أن يعود الخل على المُرِّي المسئول؛ لأن الولد له اختيار ومشيئة، وإنما الغرض المقصود: ألا يقصر المُرِّي في جانب المسؤولية، والتربية، والتعليم، والإرشاد، والتوجيه، والنصح، والتأديب... إلخ.

فإن فعل المُرِّي ذلك، ثم خرج الولد بعد ذلك على خلاف هذه التربية، فلا يُدَمِّر المُرِّي المسئول قط، قال الله تعالى: **{وَلَا تَنْكِبْ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَرْزُ وَازْرَهَا وَرَزْ أَخْرَهَا}** {الأنعام/164}؛ لأن الله سائله عن العمل والتكليف، لا عن النتيجة، لأن النتيجة ليست بيده، وإلا فسيدنا نوح - صلوات ربِّي وسلامه عليه- كان ابنه كافراً، ومات على الكفر، وهداية الإرشاد لكل أحد، وأما هداية التوفيق والسداد والثبات: فهي لله تعالى- وحده، قال الله تبارك تعالى:- **(أَنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَّتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)** {القصص/56}.

أحببت أن أذكر هذا التنبيه، لأن بعض من لا علم عنده إذا رأى ابن العالم أو الداعية فيه جواب تقصير، يعود باللوم والذم على والده ومُرِّيه ومسؤله، وهذا ليس بلازم كما سبق بيانه، وإن فال الأولاد قد يكونوا في بيئه واحدة وتربية واحدة وطريقة واحدة، فيخرج بعضهم مُحبًا للتدبر والالتزام -إن صح التعبير- وبعضهم لا؛ فالمسألة ليس مدارها على التربية وحسب، إنما التربية مجرد سبب شرعي، وإنما الصلاح يتعلق بأمور:

أ - إرادة الله الكونية.

ب - حُسن التربية وتوابعها من الأخذ بالأسباب: (كالدعاء - وأكل الحلال - والتعليم والإرشاد والتوجيه الشرعي... إلخ).

ج - إرادة الولد ومشيئته واختياره - وهي تحت مشيئة الله كما هو معلوم- وغير ذلك.
 وبالله التوفيق.



المُحَاجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهمَا-، أن رسول الله ﷺ قال: ((أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَتِهِ: فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُمْ، وَالمرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُ؛ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَتِهِ))^(١).

وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ: أَحْفَظْ أَمْ ضَيَّعَ؟))^(٢).

وَزَادَ فِي رَوَايَةِ: ((إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ: أَحْفَظْ أَمْ ضَيَّعَ؟ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ))^(٣).

المعاملة مع الأرحام والأقارب .. كيف معاملتك مع أرحامك وأقربائك؟
هل تصلهم وإن قطعوك؟ هل هناك منهم من تقاطعه حتى الآن فتقطع رحمك
وقد أمرك الله بأن تصلها؟

قال -تعالى-: ﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ {محمد: 23}.

(1) - رواه البخاري (5188)، ومسلم (1829).

(2) - إسناده صحيح: رواه النسائي في عشرة النساء (292)، وابن حبان (4492).

(3) - رواه النسائي في عشرة النساء (293)، وابن حبان (4493).

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخُلُقَ، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقُطْبِيَّةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَّ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكِ لَكِ)) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((افْرُوا إِنْ شِئْتُمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ، أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبِ أَقْفَالِهَا)) [محمد: 23]. (¹)

المعاملة مع الجيران .. كيف معاملتك مع جيرانك؟

هل من جيرانك من يتآذى منك؟
أما علمت أن امرأة صوامة قوامة متصدقـة دخلت النار لأنها كانت تؤذى
جيـرانـها بلـسانـها؟

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه -، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانَةً يُذْكُرُ مِنْ كُثْرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: ((هِيِ فِي النَّارِ))، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ فُلَانَةً يُذْكُرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنَ الْأَقْطِ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: ((هِيِ فِي الْجَنَّةِ)) (²).

(1) - رواه البخاري (7502) ومسلم (2554).

(2) - صحيح: رواه أحمد (9675)، وابن حبان (5734).



المحجة في فضائل عشر ذي الحجة

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ - رضي الله عنه -، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ)) قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((الَّذِي لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بَوَائِقُهُ)) ⁽¹⁾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بَوَائِقُهُ)) ⁽²⁾.

المعاملة مع إخوانك، وزملائك إلخ، كل ذلك يحتاج إلى مراجعة!



(1) - رواه البخاري (6016).

(2) - رواه مسلم (73).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

الفصل الرابع:

فصل: ((في أهمّ أعمال عشر ذي الحجّة))

ما أهمّ الأعمال التي ينبغي للمسلم أن ينشغل بها في العشر المباركة؟
 حري بال المسلم أن يستقبل مواسم الطاعات عامة، ومنها عشر ذي الحجّة، بأمور:

أولاً - ((الحدُر من الوقع في المعاشي والذنوب)):

قال الله - تعالى -: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذُلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ {التوبه: 36}.

فقال عز وجل في حق الأشهر الحرم: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾، وهذا وجه من وجوه التفسير: أن الماء والنون في قوله ((فِيهِنَّ)) عائدة على الأشهر الحرم الأربع؛ لأنها أقرب مذكور ⁽¹⁾.

(1) - ومن المفسرين من قال: ((فِيهِنَّ)) عائدة على ((الاثنتي عشر الشهور)) انظر: تفسير الطبرى (5/879) ط (دار الحديث) القاهرة، تفسير البغوي "معالم التنزيل" ص 556 ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير القرطبي (8/116) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

قال قتادة - رحمه الله -:

الظلم في الأشهر الحرم أعظم وزراً من الظلم فيما سواها ⁽¹⁾.
سؤال: الظلم محرم في جميع الشهور، فلماذا خصَّ الله - تعالى - الأشهر الحرم؟

((الجواب)):

خَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ الْأَرْبَعَةَ الْأَشْهَرَ الْحَرَمَ بِالذِّكْرِ، وَنَهَى عَنِ الظُّلْمِ فِيهَا؛ تَشْرِيفًا لَهَا، وَلِعِظَمِ فَضْلِهَا، وَتَأكِيدًا عَلَى عِظَمِ الذَّنْبِ فِيهَا ⁽²⁾.

قلت: ولهذا نظائر، ومنها: قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجَّ﴾ {البقرة: 197}، والفسوق محرّم في الحجّ وغيره، ولكنّه نهيٌّ فيه خاصّةً؛ لشرفه وفضله، والتأكيد على عِظَمِ الذَّنْبِ فِيهِ.

قال ابن رجب - رحمه الله -:

((احذروا العاصي؛ فإنّها تحرم المعرفة في مواسم الرحمة)) ⁽³⁾.

(1) - إسناده حسن: رواه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (878/5) رقم (16707) ط (دار الحديث) القاهرة.

(2) - تفسير القرطبي (116/8) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة، تفسير ابن كثير (545/6)، ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.

(3) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (ص 272) ط (دار ابن حزم).

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

ثانيًا - التوبة النصوح:

فعلى المسلم أن يستقبل مواسم الطاعات عامًّا بالتوبة الصادقة النَّصُوح، والعزم الأكيد على الرجوع إلى الله، وقد سبق الكلام عن التوبة من قبل^(١).

ثالثًا - العزم الجاد على اغتنام هذه الأيام:

فينبغي لل المسلم أن يعزّم العزم الأكيد، ويحرص الحرص الشديد، على عمارة هذه الأيام بعمل الخيرات، و فعل الصالحات، والاجتهاد في التقرب إلى الله بشتى أنواع الْقُرُبَاتِ، ومن عزم على خيرٍ وبرٍ وصدق الله، أعاذه وصادقه الله، وهيأ له الأسباب التي تعيّنه على إتمام عزمه ومقصده؛ فجِدَّ واجتهد وجاهد نفسك في هذه الأيام، وستصل بحول الله تعالى، قال الله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ جَهَدُوا فِينَا لَنَهَدِي نَّئِنَّهُمْ سُبْلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ {العنكبوت/69}.

وهذا العزم ينفعك إن لم تدرك هذه الأيام، فتفوز بالأجر بنيةك وعزمك.
عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى....)).^(٢)

رابعًا - شكر الله على نعمة إدراك العشر المبارکات:

فمن رحمة الله - تعالى - بك أن رزقك نعمة إدراك هذه العشر المبارکات، وهذه نعمة تُوجِّب الشكر؛ لأن الشكر مجلبة لل توفيق إلى الخير فيها.

(1) - انظر (ص 55)

(2) - رواه البخاري (1)، ومسلم (1907).



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

قال الله تعالى -: ﴿وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ {إبراهيم: 7}.

ومعنى الآية على وجه من وجوه التفسير:

"لَئِنْ شَكَرْتُمْ نِعْمَتِي لَا زِيَادَنَّكُمْ مِنْ طَاعَتِي" قاله الحسن، وأبو صالح وغيرهما⁽¹⁾.

خامسًا - الاجتهاد في العمل الصالح بشتى أنواعه قد المستطاع:

عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما من أيام العمل الصالح فيهنَّ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ))، فقالوا: يا رسول الله، ولَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فقال رسول الله ﷺ: ((وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ))⁽²⁾.

(1) - تفسير الطبرى (6/874) ط (دار الحديث) القاهرة، تفسير الماوردي "النكت والعيون"،

(2) - ط (دار الكتب العلمية)، بيروت - لبنان.

وقد اختلف المفسرون في تأويل هذه الآية على أقوال:

قال الإمام الماوردي رحمه الله:-

((لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُمْ) في ثلثة تأويلاً: أحدها: لَئِنْ شَكَرْتُمْ إِنْعَامِي لَا زِيَادَنَّكُمْ مِنْ فَضْلِي، قاله الربيع.

الثاني: لَئِنْ شَكَرْتُمْ نِعْمَتِي لَا زِيَادَنَّكُمْ مِنْ طَاعَتِي، قاله الحسن وأبو صالح.

الثالث: لَئِنْ وَحَدْتُمْ وَأَطْعَمْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُمْ، قاله ابن عباس.

وَيَحْتَمِلُ تأويلاً رابعاً: لَئِنْ آمَنْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُمْ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا.

وسئل ببعض الصلحاء على شكر الله تعالى، فقال: أن لا تنتقى بنعمه على معاصيه).

انظر: تفسير الماوردي "النكت والعيون"، (3/123) ط (دار الكتب العلمية)، بيروت - لبنان.

(2) - رواه أحمد (1968)، والبخاري (969)، وأبو داود (2438).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجة

قال الإمام ابن قدامة المقدسي - رحمه الله:-

((ويُسْتَحْبِطُ الاجْتِهادُ فِي عَمَلِ الْحَيْرِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، مِنَ الدِّكْرِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالصَّدَقَةِ، وَسَائِرِ أَعْمَالِ الْبَرِّ؛ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ" قَالُوا: وَلَا الْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: "وَلَا الْجِهادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَا لَهُ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ". آخر حرجه البخاري)) ^(١).

والعمل الصالح محبوب الله - تعالى - في كل زمان ومكان، ولكن الله - تعالى - شرف بعض الأزمنة والأمكنة، وجعل العمل الصالح فيها ليس كغيرها، ومن الأزمنة الفاضلة التي ينبغي للمسلم أن يضاعف فيها الجهد: عشر ذي الحجة.

سادساً - أداء الحج والعمرة:

قال الله - تعالى -: ﴿وَأَئُمُّوا أَحْجَاجَ وَالْعُمَرَةَ لِلَّهِ﴾ {البقرة/196}.

الحج من أفضل القربات، وأعظم الطاعات، وهو أشرف ما يتقرّب به المسلم لله في هذه الأيام والأوقات؛ لأن هذا وقته وأوانه ومحله الذي شرعه الله؛ لما فيه من الثواب العظيم، والأجر الجليل الكبير، من الله الكريم الرحيم - جل في علاه -. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: ((مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)) ^(٢).

(1) - المغني، ابن قدامة (294/3) ت: التركي، ط (دار عالم الكتب) الرياض.

(2) - رواه البخاري (1819)، ومسلم (1350).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ

(يَرْفُثُ) الرفت: الإفحاش في المُنْطِقِ، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ في الْكِنَايَةِ عَنِ الْجِمَاعِ^(١).

(يَفْسُقُ) الفسوق هو: الخروج عن حدود الشريعة من قول أو فعل^(٢).

عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْحَجَّةُ الْمَبْرُورَةُ لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، وَالْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا))^(٣).

(الحج المبرور): الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَآثِمِ^(٤).

عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: ((إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ)) قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ((جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)) قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ((حَجُّ مَبْرُورٌ))^(٥).

سابعاً - صيام هذه الأيام لا سيما يوم عرفة:

اتفق العلماء على استحباب صيام هذه الأيام المباركة - العشر الأولى من ذي الحجة (6) - فقد اتفقت المذاهب الأربع على استحباب صيام هذه الأيام،

(1) - شرح صحيح البخاري، إسماعيل التيمي الأصبهاني (3/546).

(2) - منحة الباري بشرح صحيح البخاري، زكريا الانصارى (4/264).

(3) - صحيح: رواه أحمد (2622) النسائي (7354)، وابن حبان (3695).

(4) - شرح صحيح البخاري، إسماعيل التيمي الأصبهاني (3/423).

(5) - رواه البخاري (1519)، ومسلم (83).

(6) - المقصود بالعشر: (التسع الأولى) لأن صيام يوم النحر حرام، وإنما يقال: (العشر) على وجه التغليب.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

ووافقهم الظاهريه⁽¹⁾.

واستحباب صيام هذه الأيام قد ورد عن جماعة من السلف، منهم:

عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-⁽²⁾، محمد بن سيرين⁽³⁾، مجاهد⁽⁴⁾
وعطاء⁽⁵⁾.

وقد ورد في فضل صومها عن: ابن سيرين، والحسن، وقتادة⁽⁶⁾.

- (1) - انظر: بداع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكسانى (551/2) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، الفتاوى الهندية (222/1) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (312/3) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، الشرح الصغير على أقرب المسالك (125/2) ط (دار الفضيلة)، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، مع حواشى الشروانى، والعبادى (499 / 500) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، الهيثمى، مع حواشى الشبراملى، والمغربى الرشيدى (237/3) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، المعني على مختصر الخرقى، ابن قدامة (443/4) ط (دار عالم الكتب) الرياض، ت: التركى. الشرح الكبير على المقنع، (51/3) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، شرح منتهى الإرادات (459/1) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، كشاف القناع (411/2) ط (دار إحياء التراث العربى) بيروت - لبنان، المحلى (19/7)، مسألة رقم (794)، ط (دار التراث) القاهرة، ت: أحمد شاكر.
- (2) - مسند ابن الجعفر (2247)، لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب (ص 261) ط (دار ابن حزم).
- (3) - مصنف ابن أبي شيبة (9310) ط (الفاروق الحديثة) القاهرة.
- (4) - مصنف ابن أبي شيبة (9311).
- (5) - مصنف ابن أبي شيبة (9311).
- (6) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب (ص 261 - 262) ط (دار ابن حزم).



المُحَاجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

وقلنا: لا سَيّما يَوْمُ عَرْفَةٍ؛ لِأَنَّ صِيَامَه يَكْفِرُ سَنْتَيْنِ: عَنْ أَبِيهِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرْفَةٍ؟ فَقَالَ: ((يُكَفِّرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ وَالْبَاقِيَّةُ)) (1).

قال الإمام النووي -رحمه الله:-

((...فَلَيْسَ فِي صَوْمِ هَذِهِ التِّسْعَةِ كَرَاهَةً بَلْ هِيَ مُسْتَحْبَةٌ اسْتِحْبَابًا شَدِيدًا لَا سِيمَا التَّاسِعُ مِنْهَا وَهُوَ يَوْمُ عَرْفَةٍ...)) (2).

((نبيه)):

يُسْتَحْبِبُ صِيَامُ يَوْمِ عَرْفَةَ لِغَيْرِ الْحَاجِ، أَمَّا الْحَاجُ: فَلَا يُسْنَنُ لَهُ صِيَامُ يَوْمِ عَرْفَةٍ، وَإِنَّمَا يُكَرَهُ لَهُ صَوْمُ يَوْمِ عَرْفَةٍ -وَهُوَ مِذَهَبُ الْجَمَهُورِ- (3)؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَرَكَ صَوْمَه؛ وَلَأَنَّهُ يُضَعِّفُ الْحَاجَ إِلَى الْوَقْفِ وَالْجِهَادِ فِي الدُّعَاءِ.

(1) - رواه مسلم (1162).

(2) - شرح النووي على صحيح مسلم (71/8) ط (المطبعة المصرية الأزهرية).

(3) - اختلاف العلماء في حكم صوم يوم عرفة للحاج على قولين:

((القول الأول)):

يُسْتَحْبِبُ صِيَامُ يَوْمِ عَرْفَةَ لِلْحَاجِ -إِذَا لَمْ يُضْعِفْهُ عَنِ الْوَقْفِ بِعَرْفَةٍ، وَلَمْ يُخْلِلْ بِالْدُعَوَاتِ-، فَإِنَّ أَضْعَفَهُ كُرَهٌ، وَهُوَ مِذَهَبُ الْحَنْفِيَّةِ.

وَاسْتَدْلُوا: بِالْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي فَضْلِ صِيَامِ يَوْمِ عَرْفَةٍ، وَالْتَّرْغِيبُ فِيهِ.

((القول الثاني)):

القول بالكراءة وهو مذهب الجمھور، قال به (المالکیۃ، والشافعیۃ، والحنابلة)، فهو مکروه عند المالکیۃ والحنابلة، وخلاف الاولی عند الشافعیۃ. ==

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

سؤال: ولماذا التفريق بين الحاج وغير الحاج في صوم يوم عرفة؟

((الجواب)):

- أ - لفطر النبي ﷺ وهو حاجٌ في يوم عرفة.
- ب - ولأن فضيلة صيام يوم عرفة مما يمكن استدرakaها في غير هذه السنة، وأما الوقوف بعرفة والدعاة فيه: فلا يُستدرك في حق عامة الناس -غالباً- إلا مرة واحدة في العمر، فكان إحرازه وتقديمه أولى⁽¹⁾.
- ثامناً - ((الإكثار من ذكر الله، والتهليل، والتسبيح، والتكبير)):

الإكثار من ذكر الله لا سيما التكبير في هذه الأيام:

قال ابن عباس رضي الله عنهمَا: «وادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُوماتٍ»: أيام العشر، والأيام المعدودات: أيام التشريق⁽²⁾.

برهان ذلك:

- أ - عن أم الفضل بنت الحارث رضي الله عنهمَا: ((أنها أرسلت إلى النبي ﷺ بقدح لبن وهو واقف على بغيره بعرفة، فشرب)) رواه البخاري (1658)، ومسلم (1123). وجه الاستدلال: أن شربه للبن أمام الناس في الموقف، دليل على استحبابه فطر هذا اليوم للحاج.
- ب - عن ابن عمر رضي الله عنهمَا: ((أنه حجَّ مع النبي ﷺ ثم أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان، فلم يصُمْ أحد منهم)) صحيح: رواه أحمد (5420) الترمذى (751)، والنسائي في "الكبرى" (2838)، وابن حبان (3604).

ج - ولأن الصوم في هذا اليوم يُضعف الحاج عن الوقوف والاجتهاد في الدعاء.

(1) - انظر: بدائع الصنائع، الكسانى (2/590)، ط (دار الحديث) القاهرة.

(2) - إسناده صحيح: رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم (باب فضل العمل في أيام التشريق) ط (عطاءات العلم) (1/503).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِنَّ، مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ، وَالْتَّكْبِيرِ، وَالْتَّحْمِيدِ)) ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ -: ((وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرُانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا)) ^(٢).

وقد سبق ذكر ذلك في مبحث "حال السلف في عشر ذي الحجة"،
وذكرنا بعض الآثار، وبعض نقولات السلف في استحباب الذكر والتكبير ^(٣).

واختلف العلماء: هل يشرع إظهار التكبير والجهر به في الأسواق في العشر؟ فأنكره طائفة واستحبه أحمد والشافعي، لكن الشافعي حَصَّه بحال رؤية بحيمية الأنعام، وأحمد يستحبه مطلقاً ^(٤).

أقسام التكبير في عشر ذي الحجة:

التكبير في عشر ذي الحجة ينقسم إلى قسمين:

(1) - صحيح: رواه أحمد (5446).

(2) - إسناده صحيح: رواه البخاري مُعَلّقاً بصيغة الجزم (باب فضل العمل في أيام التشريق)

(503/1) ط (عطاءات العلم).

(3) - انظر (ص 50).

(4) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلـي (ص 272)

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجة

القسم الأول - (التكبير المطلق):

المطلق: وهو الذي لا يتقييد بشيء، فيُسن دائمًا، في الصباح والمساء، قبل الصلاة وبعد الصلاة، وفي كل وقت، وغير مقيّد بمكان: في الأسواق، والمنازل، والطرق..... إلخ.

وقت التكبير المطلق: يبدأ التكبير المطلق من رؤية هلال ذي الحجة إلى آخر أيام التشريق.

فيُسن التكبير والتحميد والتهليل والتسبيح أيام العشر، والجهر بذلك في المساجد والمنازل والطرقات وكل موضع يجوز فيه ذكر الله؛ إظهاراً للعبادة، وإعلاناً بتعظيم الله -تعالى- كما ثبت عن السلف، وسبق وذكرنا شيئاً من ذلك ^(١).

سؤال: هل يُشرع التكبير للنساء؟

الجواب: نعم، يُشرع للنساء والرجال، يجهر به الرجال، وتحفيفه المرأة ^(٢).

(1) - انظر (ص 50)

(2) - برهان ذلك:

أ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((السُّبُّوحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ)) رواه البخاري (1203)، ومسلم (422).

وجه الاستدلال: إن كان كلامها لا يُشرع في الصلاة لمصلحة الصلاة، وينوب عنه التصفيق، فمن باب أولى ألا ترفع صوتها خارج الصلاة.

ب - ولأنها في المناسب لا ترفع صوتها في التلبية، فمن باب أولى في غير المناسب.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ حِجَّةٍ

برهان ذلك:

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ :

((...إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ))⁽¹⁾.

والتكبير المطلق من السنن التي غفل عنها كثير من الناس في هذا الزمان؛ ولذا يتتأكد إحياءها؛ لأنه كلما اندرسَتْ سُنةٌ من السنن، كان التأكيد عليها أَلْزَمً؛ إحياءً للسنة.

القسم الثاني - (التكبير المقيد):

المقيّد: هو التكبير المقيد عقب الصلوات المفروضة.

وقت التكبير المقيد: من فجر يوم عرفة إلى عصر آخر يوم من أيام التشريق.
 • وبهذا يعلم أن التكبير المطلق والمقيد يجتمعان -في أصح أقوال العلماء- في خمسة أيام، وهي: (يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق الثلاثة).

سؤال: وما صيغة التكبير؟

الجواب: من أشهر صيغ التكبير المشهورة:
الأول:

"الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَالله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، وَالله أَكْبَرُ"

"الْحَمْدُ لِلّٰهِ"

(1) - صحيح: رواه أحمد (26195)، أبو داود (236)، والترمذى (113).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجة

وهذه الصيغة مرويّة عن علي وابن مسعود -رضي الله عنهمَا- ^(١).

الثاني:

"الله أَكْبَرُ كَبِيرًا، الله أَكْبَرُ كَبِيرًا، الله أَكْبَرُ وَأَجَلٌ، الله أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ".

وهذه الصيغة مرويّة عن ابن عباس -رضي الله عنهمَا- ^(٢).

وورد عنه أيضًا: الله أَكْبَرُ كَبِيرًا، الله أَكْبَرُ كَبِيرًا، الله أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
الله أَكْبَرُ، -أَوْ قَالَ - الله أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا" ^(٣).

الثالث:

"الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ كَبِيرًا"

وهذه الصيغة مروية عن سلمان -رضي الله عنه- ^(٤).

الرابع:

"الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَالله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ"

(١) - إسناده منقطع: رواه ابن أبي شيبة (5704) ط (الفاروق للحديث) القاهرة، وأبو إسحاق السبيبي لم يسمع من عليٍّ ولا ابن مسعود -رضي الله عنهمَا-.

(٢) - إسناده صحيح: رواه ابن أبي شيبة (5706) ط (الفاروق للحديث) القاهرة.

(٣) - إسناده صحيح: رواه البيهقي في الكبرى (6280)، وأورده البصيري في إتحاف الخيرة المهرة (67/3)، رقم: (2222)، وقال: (رواه مسد موقوفاً، ورجاله ثقات...)، ط (مكتبة الرشد) الرياض، وانظر: "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" ابن حجر العسقلاني، (151/5) رقم: (757) ط (دار العاصمة) و (دار الغيث) السعودية.

(٤) - إسناده صحيح: رواه عبد الرزاق في المصنف (20581)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (6280).



المُجَهَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

وهذه الصيغة مرويَّةً ابن مسعود -رضي الله عنهمَا- ^(١).
وهي مرويَّةٌ عن بعض التابعين ^(٢).

الخامس:

"الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ"

وهذه الصيغة مرويَّةٌ عن الحسن -رحمه الله- ^(٣).

هذه أشهر الصيغ المأثورة عن السلف، وهناك صيغ أخرى استحبَّها بعض
العلماء، ومن أشهرها:

ما استحسنه الإمام الشافعي -رحمه الله- من الزيادة على التكبير:

(١) – إسناده ضعيف: رواه ابن أبي شيبة (5702) ط (الفاروق للحديث) القاهرة، فيه عن عنة أبي إسحاق وهو مُدلِّس.

وهذه الصيغة استحبها الإمام أحمد، وهي المُعتمدة عند الحنابلة.
انظر: مسائل الإمام أحمد، روایة أبي داود، رقم: (429)، (ص 88) ط (مكتبة ابن تيمية) القاهرة،
كتاف القناع، البهوي (2/100) ط (دار إحياء التراث العربي) بيروت - لبنان.

(٢) – انظر: كتاب "أحكام العيدين" الفريابي (ص 119)، رقم: (62)، ط (مؤسسة الرسالة)
بيروت.

(٣) – إسناده صحيح: رواه ابن أبي شيبة (5705) ط (الفاروق للحديث) القاهرة، والبيهقي في
البرى (6281) ط (دار الحديث) القاهرة.

وهذه الصيغة هي المُعتمدة عند المالكية في المعتمد عندهم -في التكبير المقيد.

انظر: "الشرح الصغير على أقرب المسالك"، وبهامشه "حاشية الصاوي" (662/1) ط (الفضيلة) القاهرة.

الْمُجْهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

((اللَّهُ أَكْبَرُ كَيْرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْرَابَ وَحْدَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ)) (١)).

سؤال: وهل تلزم صيغة معينة للتكبير؟

الجواب:

لا تلزم صيغة معينة للتكبير؛ فالامر فيه واسع، وهذا مذهب مالك (٢)، ورواية

(١) - الأم، الشافعي (٢٧٦/١) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان.

والإشكال الشافعي في الأم:

((قَالَ الشَّافِعِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى -: وَالثَّكَبِيرُ كَمَا كَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ فِي الصَّلَاةِ "اللَّهُ أَكْبَرُ" فَيَبْدُأُ الْإِمَامُ فَيَقُولُ: "اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ" حَتَّى يَقُولُهَا ثَلَاثًا، وَإِنْ زَادَ تَكْبِيرًا فَحَسَنُ، وَإِنْ زَادَ فَقَالَ : "اللَّهُ أَكْبَرُ كَيْرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْرَابَ وَحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ" فَحَسَنُ، وَمَا زَادَ مَعَ هَذَا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَحَبِّهِ، عَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ أَنْ يَبْدُأَ بِثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ نَفْعًا، وَإِنْ افْتَصَرَ عَلَى وَاحِدَةٍ أَجْرَاهُ، وَإِنْ بَدَا بِشَيْءٍ مِنَ الذِّكْرِ قَبْلَ التَّكْبِيرِ أَوْ لَمْ يَأْتِ بِالْتَّكْبِيرِ فَلَا كَفَارَةَ عَلَيْهِ)).

(٢) - قال سحنون: ((قُلْتُ لِابْنِ الْقَاسِمِ: فَهَلْ ذَكَرْ لَكُمْ مَالِكُ التَّكْبِيرِ كَيْفَ هُو ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: وَمَا كَانَ مَالِكٌ يَجِدُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ حَدًا وَالْتَّكْبِيرُ فِي الْعِيَدَيْنِ جَمِيعًا سَوَاءً)) .

انظر: المدونة الكبرى (١٨٤/١) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان.

وعن مالك أَنَّه قال: ((وَإِنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ فَلَا حَرَجٌ)) .

انظر: "الفواكه الدواني على رسالة القيررواني"، النفراوي (ص 424) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ حِجَّةٍ

عن أَحْمَدَ (¹)، وَاحْتَارَهُ ابْنُ تِيمِيَّةَ، حَيْثُ قَالَ: "وَكُلُّ الْمُأْثُورِ حَسْنٌ" (²).

برهان ذلك:

أولاً: أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- أَطْلَقَ الْأَمْرَ بِذِكْرِهِ، وَلَمْ يُقِيدْهُ بِصِيغَةِ مُعَيْنَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَدْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ {الحج: 28}.
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ {البقرة: 203} فَكِيفَمَا كَبِيرٌ، فَقَدْ امْتَشَّلَ الْأَمْرُ.

ثانياً: أَنْ صِيغَ التَّكْبِيرِ الْوَارِدَةَ عَنِ السَّلْفِ تَعَدَّدَتْ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ سُعَةً.

ثالثاً: أَنَّ الْمُسَأَّلَةَ لَيْسَ فِيهَا نُصُّ يَفْصِلُ بَيْنَ الْمُتَنَازِعَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْأَمْرُ فِيهِ سُعَةً.

قال الإمام النووي - رحمه الله:-

((وَقَالَ أَبُو نَصِيرٍ ابْنَ الصِّبَاغِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا: إِنْ قَالَ مَا اعْتَادَهُ النَّاسُ فَحَسْنُ، وَهُوَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسَبَحَنَ اللَّهُ وَبِحَمْدِهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا". وَكُلُّ هَذَا عَلَى التَّوْسِعَةِ، وَلَا حَجْرٌ فِي شَيْءٍ مِنْهُ)) (³).

(¹) - وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي شَأنِ تَكْبِيرِ الْفَطْرِ وَالزِّيَادَةِ عَلَيْهِ "الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَانَا": ((هَذَا وَاسِعٌ)).

انظر: مسائل الإمام أحمد، روایة أبي داود، رقم: (435)، (ص 88) ط (مكتبة ابن تيمية) القاهرة.

(²) - مجموع الفتاوى، ابن تيمية (24/24) ط (مكتبة ابن تيمية).

(³) - الأذكار، النووي (ص 303) رقم: (905) ط (دار ابن حزم).

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

قال الصناعي - رحمه الله:-

((وَفِي الشَّرْحِ صِفَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَاسْتِحْسَانَاتٌ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ الْأَئِمَّةِ، وَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى التَّوْسِعَةِ فِي الْأَمْرِ، وَإِطْلَاقُ الْآيَةِ يَقْتَضِي ذَلِكَ)) ^(١).
قلت: والأحب إلى الاقتصار عما ورد عن الصحابة -رضي الله عنهم-.

سؤال: وما أفضل صيغة للتکبير؟

الأفضل أن يکبر قائلاً: "الله أکبر، الله أکبر، لا إله إلا الله، والله أکبر، الله أکبر، وليه الحمد".

تکبیرتان، ثم تکبیرتان، ثم حمد.

وهذا قول عمر، وعلي، وابن مسعود -رضي الله عنهم-. وبه قال الثوري، وإسحاق، وابن المبارك ^(٢).

وهو مذهب الحنفية ^(٣)، وقول في مذهب مالك ^(٤)، وقول الشافعي القديم ^(٥)، والحنابلة ^(٦).

(١) - سبل السلام، الصناعي (101/2) ط (دار الحديث) القاهرة.

(٢) - المغني، ابن قدامة (290/3) ت: التركي، ط (دار عالم الكتب) الرياض.

(٣) - فتح القدير، ابن الهمام (2/ 80 - 81) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، البحر الرايق، ابن نجيم (288/2) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(٤) - القوانين الفقهية، ابن جزي، (ص 70) ط (دار الحديث) القاهرة، الشرح الصغير على أقرب المسالك، وبهامشه "حاشية الصاوي" (1/ 662) ط (الفضيلة) القاهرة.

(٥) - روضة الطالبين وعمدة المفتين، النووي (1/ 588) ط (دار عالم الكتب) السعودية.

(٦) - كشاف القناع، البهوتی (2/ 100) ط (دار إحياء التراث العربي) بيروت - لبنان.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ حِجَّةٍ

سؤال: وماذا قدّمت هذه الصيغة؟

الجواب:

أ - لأن هذه الصيغة جمعت بين التكبير والتهليل والتحميد، وهي مرويّة عن بعض الصحابة -رضي الله عنهم- ⁽¹⁾.

ب - ولأن هذه الصيغة مروية عن طائفة من السلف، وجماعة من الفقهاء.

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ:

((رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرَ، وَمُحَاجِهًداً وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، أَوْ اثْنَيْنِ مِنْ هُؤُلَاءِ الشَّالِثَةِ، وَمَنْ رَأَيْنَا مِنْ فُقَهَاءِ النَّاسِ يَقُولُونَ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ: "اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ")) ⁽²⁾.

سؤال: وما حكم التكبير المطلق والمقييد؟

الجواب:

هو مشروع مسنون بإجماع المسلمين، وقد اختلفوا في حكمه:
فذهب الجمهور إلى أنه مستحب (وهذا مذهب المالكية، والشافعية، والحنابلة)

(1) - انظر:(ص 83)

(2) - إسناده ضعيف: أخرجه الفريابي في كتاب "أحكام العيدين" (ص 119)، رقم: (62)، ط (مؤسسة الرسالة) بيروت.

وأفتئه: "يزيد بن أبي زياد" ضعيف، كبر فتغير، صار يتلقن، وقد خرج له مسلم في الصحيح؛ لكنه لم يخرج له إلا مقوّناً.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

وذهب الحنفية إلى وجوبه ^(١).

سؤال: ولماذا خص الله عشر ذي الحجّة بالتكبير دون بقية أعشار الشهور؟

قال الحافظ ابن رجب -رحمه الله:-

((لما كان الله سبحانه وتعالى قد وضع في نفوس المؤمنين حنيناً إلى مشاهدة بيته الحرام، وليس كل أحد قادرًا على مشاهدته في كل عام، فرض على المستطيع الحجّ مرّة واحدةً في عمره، وجعل موسم العشر مشرّكاً بين السائرين والقاعدرين، فمن عجز عن الحج في عام، قدر في العشر على عملٍ يعمله في بيته يكون أفضل من الجهاد الذي هو أفضل من الحج)) ^(٢).

والتكبير في هذا الزمان صار من السنن المهجورة، ولا سيما في أول العشر؛ فلا تكاد تسمعه إلا من القليل، فينبغي الجهر به إحياءً للسنة وتذكيراً للغافلين، وقد ثبت أن ابن عمر وأبا هريرة -رضي الله عنهما- كانوا يخرجان إلى السوق

(١) - **وحجة الحنفية على الوجوب:** الأوامر المتعلقة بالتكبير والذكر، ومنها قوله تعالى:

((واذكروا الله في أيام معدودات))، وقول النبي ﷺ: ((... فاكتثروا فيها من التكبير والتهليل والتسبيح)) .

انظر: الاختيار بتعليق المختار، الموصلي (128/1) طـ (المكتبة العصرية) بيروت - لبنان، فتح القدير، ابن الهمام (2/80) طـ (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، البحر الرائق، ابن نجيم (287/2) طـ (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(٢) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلـي (صـ 272) طـ (دار ابن حزم).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

أيام العشر يكثّر الناس بتكبيرهما - كما سبق وذكرناه⁽¹⁾ -. وإحياء ما اندثر من السنن، وغفل عنه الناس، فيه ثوابٌ عظيمٌ، وأجرٌ كبيرٌ.

برهان ذلك:

قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنْتِي، فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدُعَةً، فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارٌ مِنْ عَمِلِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا شَيْئًا))⁽²⁾.

سؤال مهم: وما حكم التكبير الجماعي؟

التكبير الجماعي:

أنْ يرفع جماعة -اثنان فأكثر- الصوتَ بالتكبير جمِيعاً، يبدئونه جمِيعاً، وينهونه جمِيعاً، بصوتٍ واحدٍ، وبصفةٍ خاصةٍ.

حكمه: اختلف العلماء فيه:

القول الأول:

يجوز التكبير الجماعي -المطلق والمقييد- في المساجد وغيرها. وهذا قول جمهور العلماء⁽³⁾.

(1) - انظر: (ص 50).

(2) - صحيح لغيرة: رواه ابن ماجه (209).

(3) - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (399/1) ط (دار الفكر)، الأم، الشافعي (264/1) ط (دار الفكر)، مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى، الرحيبياني (291/3) ط (وزارة الشؤون والأوقاف الإسلامية) قطر.

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

واستدلوا بعض الآثار، ومنها:

((كَانَ عُمَرُ - رضي الله عنه - يُكَبِّرُ فِي قُبْتِهِ يَعْنِي، فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ، وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى تَرَجَّحَ مِنَ تَكْبِيرًا)) ^(١).

((وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ - رضي الله عنهمَا - يُكَبِّرُ يَعْنِي تِلْكَ الْأَيَّامَ، وَخَلْفَ الصَّلَواتِ وَعَلَى فِرَاشِهِ، وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَسَاهَهُ، تِلْكَ الْأَيَّامَ جَمِيعًا)) ^(٢).

((وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَ النِّسَاءُ يُكَبِّرُنَّ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، لِيَا لِي التَّشْرِيقِ، مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ)) ^(٣).

القول الثاني:

أنه من البدع المحدثة.

وهو قول عند المالكية قال به جماعة من المالكية ^(٤).

واستدلوا: بأنه لم يرد عن السلف، فهو مردود، كما في الحديث:
عن عائشة - رضي الله عنها -، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا
مَا لِيَسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌ)) ^(٥).

(١) - رواه البخاري (405/1) "باب التكبير أيام مئي"، بعد الحديث رقم (969)
ط (عطاءات العلم).

(٢) - المصدر السابق.

(٣) - المصدر السابق.

(٤) - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الحطاب الرعيني، (582/2) ط (دار الكتب العلمية)
بيروت - لبنان، حاشية العدوبي على كفاية الطالب (188/2) ط (دار الفكر).

(٥) - رواه البخاري (2697)، ومسلم (1718).



المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

قلت: والمسألة من مسائل الخلاف المعتبر، والأدلة فيها محتملة، فلا يصح التباغض والتناحر والتشاحن؛ لأجل مسألة خلافية معتبرة، وبالله التوفيق.

تاسعاً - ((إفطار الصائمين ولا سيما في يوم عرفة)):

أخي الحبيب، هناك فرصة عظيمة لا ينبغي أن تفوتك، وهي: ((إفطار الصائمين في عشر ذي الحجة لا سيما يوم عرفة)) .

سؤال: كم مرة في السنة يأتي يوم عرفة؟

الجواب: يأتي مرة واحدة في العام في شهر ذي الحجة.

أخي الحبيب، فرصة عظيمة لا تفوت، وهي: تستطيع -بفضل الله أن يجعل يوم عرفة هذا العام عشرة أيام أو عشرين أو ثلاثين !

سؤال: كيف ذلك ويوم عرفة يأتي في السنة مرة واحدة فقط؟!

الجواب: عن طريق إفطار الصائمين.

فأنت تصوم يوم عرفة، ولو فطّرت عشرين صائماً يُكتب لك أجر العشرين؛ فيكون عرفة بالنسبة لك هذا العام [21] يوماً.

عَنْ زَيْدِ بْنِ حَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ))⁽¹⁾.

فاحرص أخي المسلم علي إفطار الصائمين في عرفة، ولا ترض ألا يكون ثوابك

(1) - صحيح: رواه الترمذى (807)، والنسائي في الكبرى (3331)، وابن ماجه (1746).

المجدة في فضائل عشر ذي الحجة

يوماً واحداً، بل كُن عاليَ الهمة، واطلب المزيد، وأكثِر من إفطار الصائمين.

((تنبية))

ابدأ بإفطار أقربائك... لتفوز بأجرين:

أ - أجر إفطار الصائمين.

ب - وأجر صلة الرحم.

عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحْمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ)) ⁽¹⁾.

وفي رواية: ((الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الْقَرَابَةِ اثْنَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ)) ⁽²⁾.

تنبيه:

قد يكون والدك أو والدتك في القبر وفي أمس الحاجة لأجر صيام يوم عرفة، وأنت بفضل الله تستطيع أن توصل لهم هذا الأجر بإفطار صائمين عنهم، فلا تنس ذلك.

وهذا ينطبق على كل صديق أو عزيز أو قريب قد مات، يمكن أن تُوصل له هذا الخير -باتفاق الأئمة⁽³⁾- عسى الله أن يُقيِّد لنا من يذُكُّرنا بذلك بعد

(1) - صحيح: رواه النسائي (2582)، وابن حبان (3344).

(2) - صحيح: رواه ابن ماجه (1844).

(3) - مجموع الفتاوى، ابن تيمية (309/24) ط (مكتبة ابن تيمية) القاهرة، شرح النووي على صحيح مسلم (84/11) ط (المطبعة المصرية بالأزهر).



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

الموت؛ ومن وفَّى، وفَّى الله له.

سؤال: لو كنت لا أملك مالاً لإفطار الصائمين، ماذا أفعل؟

الجواب: لو كنت لا تملك مالاً فعليك بأمرتين:

الأول:

عليك بالنية، فانتو بنيه صادقة أن لو كان معك مال لأطعمنت كل الصائمين من المسلمين، فتُؤجر إن شاء الله على نيتك الصادقة.

الثاني:

اجتهد في تذكير الناس بهذا الفضل؛ فـ(الدال على الخير كفاعله). فمن ذلّته من أهل الخير والمعروف على إفطار الصائمين، ففعل، فلك الأجر كفاعله.

عاشرًا: ((دعوة الناس وتذكيرهم بفضل هذه العشر المباركة)) :

أخي الحبيب، لماذا لا تكون داعيًا إلى الله، وتذكّر الناس بفضل هذه الأيام العشر المبارکات؟

فتدّذكّر الناس بفضلها وشرفها وعظمتها عند الله، وفضل العمل الصالح فيها، واستحبّاب صيامها، واستحبّاب الإكثار من الذِّكر والتّكبير فيها..... إلخ.
ابدأ بتذكير نفسك، ثم أسرتك، ثم سُكّان عمارتك، عن طريق تعليق حديث في مدخل العمارة مثلًا يذكّر بفضل الأيام العشر المبارکات، وكذلك في عملك ومسجدك، أو بتوزيع مطويات أو رسائل، فإن فعلت ذلك نالتك -إن شاء

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

الله - دعوة نبيك محمد ﷺ، حيث قال: ((نَصَرَ اللَّهُ امْرَءًا سَعَى مِنَا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَعَى؛ فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ))
 وفي رواية: ((رَحْمَ اللَّهُ امْرَءًا سَعَى مِنَا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ))⁽¹⁾.
 قال رسول الله ﷺ: ((الدَّالُ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ))⁽²⁾.
 وقال رسول الله ﷺ: ((مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرٌ هَا، وَأَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ))⁽³⁾.
الحادي عشر: ((الأضحية)) إن استطعت:

وهي سُنَّة مؤكدة في حق المُوسِر.

والأضحية من أعلام دين الله⁽⁴⁾.

قال الله - تعالى -: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ...﴾ {الحج: 36}.
 والأضحية أمر الله بها في كتابه - على وجه من وجوه التفسير - قال الله - تعالى -: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَاحْنُر﴾ {الكوثر: 2}،

(1) - صحيح: رواه أبو داود (3660)، والترمذى (2657)، وابن ماجه (232)، وابن حبان (66).

(2) - صحيح: رواه ابن حبان (195)، والبزار (2742)، والطبراني في "الكبير" (5945).

(3) - رواه مسلم (1017)، والنسائي (2554)، والترمذى (2675) وابن ماجه (203).

(4) - مغني المحتاج، الشربيني (126/6) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة.



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

أي: صل صلاة العيد، وانحر النسك⁽¹⁾، على وجه من وجوه التفسير⁽²⁾. وقد جعل الله لكل أمّة منسكاً وقرباناً يهراق الله - تعالى -. قال الله - تعالى -: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَحِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ {الحج: 34} والمقصود بـ(النسك) هنا: الذبائح يهراق دمه الله - تعالى -. على وجه من وجوه التفسير⁽³⁾.

(1) - تفسير الطبرى (11/744) ط (دار الحديث) القاهرة، تفسير البغوى، (ص 1439) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان.

(2) - وقد اختلف في تفسيرها على أقوال:

فقيل: صل المكتوبة، وضع اليد على اليد.

وقيل: صل المكتوبة، وارفع يدك إلى النحر عند افتتاح الصلاة.

وقيل: صل المكتوبة، وانحر البدن.

وقيل: صل يوم النحر صلاة العيد، وانحر سكاك.

وقيل: لأن الكفار كانوا يفعلون ذلك لغير الله، فأمر الله نبيه: (اجعل نحرك وصلاتك الله).

وقيل غير ذلك، وأوجه الأقوال وأقواها: ما رجحه ابن جرير الطبرى، أنها على عمومها (اجعل صلاتك كلها خالصة لربك دون غيره، وكذلك نحرك).

انظر: تفسير الطبرى (742/11) الآثار رقم: (38287 : 38315) ط (دار الحديث) القاهرة.

(3) - تفسير الطبرى (9/384) ط (دار الحديث) القاهرة، وتفسير البغوى (ص 1070)،

ط (دار ابن حزم)، تفسير الماوردي "النكت والعيون"، (25/4) ط (دار الكتب العلمية).

وقد اختلف المفسرون في المراد بالمنسك في الآية على أقوال:

أ - قيل: العيد.

ب - وقيل: الحج

ج - وقيل: الاضحى.

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

وهي سنة عن رسول الله ﷺ:

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: ((ضَحَى النَّبِيُّ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحِينِ أَقْرَنِينِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى، وَكَبَرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا))⁽¹⁾.

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله -:

((وأمّا هديه في الأضحى : فإنَّه ﷺ لم يكن يدع الأضحية، وكان يضحي بكبشين، وكان ينحرهما بعد صلاة العيد، وأخبر أنَّ من ذبح قبل الصلاة فليس من النُّسك في شيءٍ، وإنما هو لحم قدمه لأهله....))⁽²⁾.

وقد وردت أحاديث كثيرة في فضائلها، جُلُّها ضعيف أو موضوع، ومنها:

يُروى عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ: ((ما عَمِلَ ابْنُ آدَمَ يَوْمَ النَّحْرِ عَمَلاً أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْ هِرَاقَةِ دَمٍ، وَإِنَّهُ لَيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَظْلَافِهَا وَأَشْعَارِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لِيَقُعُّ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى - بِعَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقُعَ عَلَى الْأَرْضِ؛ فَطَبِيعُوا بِهَا نَفْسًا))⁽³⁾. وسنده ضعيف.

وقد سبق - بحول الله - الكلام على شيء من فضائل الأضحية وأهميتها في مبحث فضائل العشر⁽⁴⁾.

(1) - رواه البخاري (5565)، ومسلم (1966).

(2) - زاد المعاذ في هدي خير العباد، ابن القيم (381/2) ط (عطاءات العلم).

(3) - ضعيف: رواه ابن ماجة (3126).

(4) - انظر (ص 35 : 38).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

الثاني عشر - قيام الليل قدر المستطاع:

اعلم - رحمنا الله وإياك - أنه يستحب قيام الليل في هذه الأيام العشر المباركة.

برهان ذلك:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا مِنْ أَيَّامٍ
الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ))، فَقَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَلَا الجِهَادُ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ))⁽¹⁾.

وجه الاستدلال: عموم الحديث، ويدخل فيه قيام الليل.

ب - وما ورد عن السلف من الاجتهاد في هذه الأيام والليالي المباركة⁽²⁾.

قال الإمام ابن رجب الحنبلي - رحمه الله:-

((وأما قيام ليالي العشر: فمستحب، وقد سبق الحديث في ذلك))⁽³⁾.

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية:

((صَرَحَ الْحَنْفِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ أَنَّهُ يُسْتَحْبِطُ قِيَامُ اللَّيَالِيِّ الْعَشْرِ الْأُولَى مِنْ ذِي
الْحِجَّةِ))⁽⁴⁾.

(1) - رواه أحمد (1968)، والبخاري (969)، وأبو داود (2438).

(2) - انظر (ص 50).

(3) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (ص 263).

(4) - الموسوعة الفقهية الكويتية (34/123).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

وإن كنت مما لا يقوم الليل، فاجعل هذه الأيام نقطة انطلاقتك لك؛ للمواظبة فيها وبعدها على هذه العبادة العظيمة.

عَنْ إِلَالِ - رضي الله عنه -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((عَلَيْكُم بِقِيامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَقُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمَهَّاً عَنِ الْإِثْمِ، وَتَكْفِيرُ لِلْسَّيِّئَاتِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلَّدَاءِ عَنِ الْجَسَدِ)) ^(١).

لا تدع قيام الليل؛ فإن النبي ﷺ كان لا يدعه.

عن عبد الله بن أبي موسى قال:

قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: ((لَا تَدْعُ قِيامَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا)) ^(٢).

واعلم أخي الحبيب أن قيام الليل هو شرف المؤمن وعزّه وعنه سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: ((أَتَايِ حِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، عِشْ مَا شِئْتَ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَعْمَلْ مَا شِئْتَ، فَإِنَّكَ مَحْرِيزٌ بِهِ، وَأَحِبْ مَنْ شِئْتَ، فَإِنَّكَ مُفَارِقٌ، وَأَعْلَمُ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيامُ اللَّيْلِ، وَعِزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ)) ^(٣).

(1) - حسن لغيره: رواه الترمذى (3549)، وابن خزيمة (1135).

(2) - صحيح: رواه أبو داود (1307)، ابن خزيمة (1137).

(3) - رواه الطيالسى (4278)، والحاكم (7921)، والطبرانى فى الأوسط (4278)، وهو حديث مختلف فيه، جمهور المحدثين يضعفونه، ومنهم من صحّحه: كالحاكم والذهبى، ومنهم من حسنها: كالهيثمى والألبانى.



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

(شرف المؤمن قيام الليل) يعني: شرفه في الدنيا والآخرة، (في الدنيا): لما يجعل الله له من القبول في الأرض، (وفي الآخرة): لما يجعل الله له من الفضل والرفة، والثواب الجزيل، والنعيم المقيم.

كما قال الله - تعالى -: ﴿تَجَافِي جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَحْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْةَ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ {السجدة: 16 - 17}.

الثالث عشر - الإكثار من تلاوة القرآن:

فإن تلاوة القرآن في هذه الأيام ليست كغيرها: كما سبق بيانه في حديث ثواب العمل الصالح في العشر.

قال الله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتَلَوُنَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ لِيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ {فاطر: 29-30}.

قال المفسرون - رحمه الله -:

وقوله: ﴿يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ﴾ المعنى: يرجون بِفِعْلِهِمْ هَذَا تِحَارَةً لَنْ تَفْسِدَ وَلَنْ تَهْلِكَ وَلَنْ تَكُسُدَ مِنْ قَوْلِهِمْ: بارت السوق إذا كسدت وبار الطعام (¹).

(¹) - تفسير الطبراني (384/9) ط (دار الحديث) القاهرة، وتفسير البغوي (ص 1070) ط (دار ابن حزم)، تفسير السمرقندى "بحر العلوم" (85/3)، ط (دار الكتب العلمية) زاد المسير، ابن الجوزي (ص 1162)، ط (دار ابن حزم)، (المكتب الإسلامي) بيروت - لبنان، تفسير البقاعي "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور" ط (دار الكتاب الإسلامي) القاهرة (51/16).

المحجة في فضائل عشر ذي الحجة

وتأمل ختام الآيات في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾.

(غَفُورٌ): لذنبهم وتقديرهم.

(شَكُورٌ): يقبل من عباده القليل من العمل الخالص، ويجازيهم به الثواب الجليل الكبير (¹).

وإليك هذا النبأ:

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، "فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ وَحْدَهُ" ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: ((أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ)) ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي، قَالَ: ((عَلَيْكَ بِتَلَوَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ نُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ، وَذُخْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ)) (²). (فَإِنَّهُ نُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ) يعني: فإنه يعلو قارئه العامل به من البهاء ما هو

كالمحسوس (³)، فهو نور للوجه والقلب والبصرة.

(وَذُخْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ) يعني: الذُّخْرُ: هو ما تجمعه وتحفظه لوقت الحاجة (⁴)، فكان هذه التلاوة ذخيرة لك وقت الحاجة في يوم القيمة!

(1) - تفسير القرطبي (14/276) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة، تفسير ابن كثير (6/545)، ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.

(2) - حسن لغيره: رواه ابن حبان (361).

(3) - فيض القدير، المناوي (4/430) ط (مكتبة مصر) القاهرة.

(4) - المصباح المنير، الفيومي (ص 126) ط (دار الحديث) القاهرة.



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ (الْم) حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ)).⁽¹⁾

تأمل في هذا الحديث:

الصفحة فيها (15 سطراً)

والسطر فيه (35 حرفاً - في المتوسط -)

$35 \text{ حرفاً} \times 15 \text{ سطراً} = 525 \text{ حرفاً}$ (أكثر من 500 حرفي)

$525 \text{ حرفاً} \times 10 \text{ حسنات} = 5250 \text{ حسنة}$ (أكثر من 5000 حسنة)

هذا الأجر والثواب لقراءة صفحة واحدة من القرآن (والتي تأخذ مدة قراءتها دقيقتين)

الربع: صفحتان ونصف - في المتوسط - بـ 13125 حسنة.

والجزء: عشرون صفحة بأكثر من 100,000 حسنة.

مائة ألف حسنة، والله يُضَاعِفُ مَنْ يَشَاءُ !!

الرابع عشر - الإِكْثَارُ مِن الصَّدَقَاتِ:

فأكثر من الصدقة في هذه الأيام، تصدق في كل يوم من هذه الأيام - فالصدقة فيها ليست كالصدقة في غيرها - بالأجر العظيم، وتفوز بدعة الملك.

(1) - صحيح: رواه الترمذى (2910).

المحجة في فضائل عشر ذي الحجة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُسِكًا تَلَفًا)) ^(١).

وعليك بالصدقة على الأرحام؛ ففيها أجران: (أجر الصدقة – وأجر صلة الرحم).

فلا تحرم نفسك من الصدقة يومياً، ولو بالقليل، فالقليل عند الله – تعالى – كثير، والله – تعالى – كريم شكور.

ولو بلقمة، ولو بتمرة!

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَصَدَّقَ مِنْ طَيْبٍ تَقَبَّلَهَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَخْذَهَا كَمَا يُرِيَ أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ أَوْ فَصِيلَهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَصَدَّقُ بِاللُّقْمَةِ، فَتَرْبُو فِي يَدِ اللَّهِ – أَوْ قَالَ: فِي كَفِ اللهِ – حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ فَتَصَدَّقُوا)) ^(٢).

وفي رواية: (... حَتَّى تَبْلُغَ التَّمْرَةَ مِثْلَ أَحْدِي) ^(٣).

فالله الله في الصدقة في هذه الأيام! فإنها تطفئ عن أهل القبور حرّها، والمسلم يستظل بصدقته يوم القيمة عندما تدنو الشمس من الرؤوس.

(1) – رواه البخاري (1442)، ومسلم (1010).

(2) – صحيح: رواه ابن خزيمة (2426)، وهو في الصحيحين وغير هذا اللفظ.
انظر: صحيح البخاري (1410)، ومسلم (1014).

(3) – صحيح: رواه ابن حبان (3316).



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجَهْنَمِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفَئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظَلِّ صَدَقَتِهِ)) ^(١).

الخامس عشر - قضاء حوائج المسلمين:

قضاء الحاجات عبادة من أعظم وأحب العبادات لله - تعالى -، وهي عبادة حث عليها الأنبياء، وقاموا بها - صلوات ربنا وسلامه عليهم -.

قال الله تعالى عن يوسف عليه السلام: ﴿نَبَّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ {يوسف: 36}.

على وجه من وجوه التفسير ^(٢):

(1) - حسن: رواه الطبراني في "الكبير" (788)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (3347).

(2) - وقد اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية:

قال الإمام الماوردي رحمه الله:-

((فيه سُنَّةُ أَفَلَوْيَلَ:))

أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ وَصَفُوفُ بِذِلِّكَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَعُودُ مَرِيضَهُمْ، وَيُعَزِّي حَزِينَهُمْ، وَيُوَسِّعُ عَلَى مَنْ ضَاقَ مَكَانُهُمْ، قَالَهُ الضَّحَّاكُ.

الثَّانِي: مَعْنَاهُ: لِأَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُهُمْ بِالصَّبَرِ، وَيَعْذِهُمْ بِاللَّوَابِ وَالْأَجْرِ.

الثَّالِثُ: إِنَّا نَرَكَ مِنْ أَحْسَنِ الْعِلْمِ. حَكَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَّارِيُّ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ عَذْرًا مُعْذَرًا.

الخَامِسُ: أَنَّهُ كَانَ يَقْضِي حَقَّ غَيْرِهِ، وَلَا يَقْضِي حَقَّ نَفْسِهِ.

السَّادِسُ: إِنَّا نَرَكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ إِنْ أَبْنَأْنَا بِتَأْوِيلِ رُؤْبَانَا هَذِهِ، قَالَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ())

تفسير الماوردي، "النكت والعيون" (3/66) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

((أَنْهُمْ وَصَفُوهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَعُودُ مَرِيضَهُمْ، وَيُعَزِّي حَزِينَهُمْ، وَيُوَسِّعُ عَلَى مَنْ ضَاقَ مَكَانُهُ مِنْهُمْ)) ^(١).

وقال الله -تعالى- عن موسى عليه السلام: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُوْنِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُوَّدَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبْوَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ حَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ {القصص: 23 - 24}.

عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم:

((أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ: تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دِيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جَوْعًا، وَلَاَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ فِي حَاجَةٍ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكُفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ -يعني: مسجد المدينة- شهراً.....)) ^(٢).

ولذلك يُروى عن الحسن البصري -رحمه الله-:

((لَأَنْ أَقْضِي لِمُسْلِمٍ حَاجَةً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّي أَلْفَ رَكْعَةً)) ^(٣).

(1) - تفسير الطبراني (602/6) ط (دار الحديث) القاهرة، وتفسير البغوي (ص 646) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان، تفسير الماوردي "النكت والعيون"، (66/3) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(2) - حسن: رواه الطبراني في "الأوسط" (6026)، وأبو الشيخ في التنبية (97)

(3) - رواه ابن أبي الدنيا في كتاب "قضاء الحوائج"، رقم:(37).



المجنة في فضائل عشر ذي الحجة

((لَأَنْ أَقْضِيَ لِأَخِي حَاجَةً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ شَهْرَيْنِ))⁽¹⁾.

وهذا الفضل الكبير لقضاء حوائج المسلم لكونه نفعاً متعدياً، وهو مقدم على النفع الذاتي، والأصل في الباب: (الأجر على قدر المنفعة)⁽²⁾.

ومن جملة الأعمال المهمة في هذه العشر المباركة:

أ - صلة الأرحام.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من سره أن يُبسط له في رزقه، وأن يُنسأ له في أثره، فليصل رحمه))⁽³⁾.

ب - والإحسان إلى الخلق وحسن الجوار.

عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال لها: ((إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظًّا مِنَ الرِّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظًّا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَصَلَةُ الرَّحِيمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجِوارِ يَعْمَرُنَ الدِّيَارَ، وَيَنْبَدَأُنَ في الْأَعْمَارِ))⁽⁴⁾.

(1) - رواه ابن أبي الدنيا في كتاب "قضاء الحاجات"، رقم:(38).

ـ دليل هذا الأصل:

عن أنسٍ -رضي الله عنه-، قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمِنَ الصَّائِمُونَ وَمِنَ الْمُفْطَرِ، قَالَ: فَنَرَّلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارِّ، أَكْثَرُنَا ظِلًا صَاحِبُ الْكِسَاءِ، وَمِنَ مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ، قَالَ: فَسَقَطَ الصَّوَامُ، وَقَامَ الْمُفْطَرُونَ، فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَةَ وَسَقَوُا الرِّكَابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

((ذَهَبَ الْمُفْطَرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْأَجْرِ))). رواه البخاري (2890)، ومسلم (1119).

(3) - رواه البخاري (5985)، ومسلم (2557).

(4) - صحيح: رواه أحمد (25259)، وأبو يعلى (4530)، والبيهقي في "معرفة السنن والأثار" (20826) باختلاف في الألفاظ.

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

ج - وبر الوالدين.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((رَغْمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغْمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغْمَ أَنْفُ))، قَيْلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((مَنْ أَدْرَكَ أَبَوِيهِ عِنْدَ الْكِبَرِ: أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ)) (¹).

د - وصلة العيد.

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ - رضي الله عنها -، قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى: الْعَوَاتِقَ، وَالْحَيْضَرَ، وَذَوَاتِ الْحُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُرُ: فَيَعْتَزِلُنَ الصَّلَاةَ، وَيَشْهَدُنَ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ، قَالَ: ((لِتُلْبِسْنَاهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا)) (²).

والأعمال الصالحة أكثر من أن تُحصى، وفيما ذكرناه علامات وخطوط عريضة في الباب.

وبالله التوفيق..

المحة في فضائل
عشر ذي الحجة

(1) - رواه مسلم (2551).

(2) - رواه البخاري (351)، ومسلم (890).



المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

الفصل الخامس:

فصل ((بدائل الحج والعمرة))

كثيرٌ من الناس يشتاقون للحج والعمرة، لا سيما في هذه العشر الأولى من ذي الحجة المباركة؛ ولذلك عقدنا هذا الفصل عن "بدائل الحج والعمرة"، والمقصود بهذه البدائل: أنها لها ثواب وأجر الحج أو العمرة، وهذا في الجزاء لا الإجزاء.

وإليك شيء من ذلك:

(1) - عقد النية على أداء الحج والعمرة:

فمن عقد النية الصادقة على أنه لو كان مستطينا لذهب للحج والعمرة، ففيثاب بنيته الصادقة.

برهان ذلك:

أ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى....)).⁽¹⁾

ب - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ عَزْوَةِ

تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: ((إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَاماً، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًاً وَلَا

قَطَعْتُمْ وَادِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ))، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ:

(1) - رواه البخاري (1)، ومسلم (1907).

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

((وَهُم بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعَذْرُ))⁽¹⁾.

قال الإمام النووي -رحمه الله:-

((وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضِيلَةُ النِّيَّةِ فِي الْخَيْرِ، وَأَنَّ مَنْ نَوَى الْغَزْوَ وَغَيْرَهُ مِنَ الطَّاعَاتِ فَعَرَضَ لَهُ عُذْرٌ مَنْعَهُ، حَصَلَ لَهُ ثَوَابُ نِيَّتِهِ، وَإِنَّهُ كُلَّمَا أَكْثَرَ مِنَ التَّأْسِفِ عَلَى فَوَاتِ ذَلِكَ وَتَمَّنَى كَوْنَهُ مَعَ الْعُزَّا وَنَحْوِهِمْ، كَثُرَ ثَوَابُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ))⁽²⁾.

ج - قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشَّهَادَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاسِهِ))⁽³⁾.

عَنْ أَبِي كَبِشَةَ الْأَمَارِيِّ -رضي الله عنه-، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((ثَلَاثُ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَأَحَدُهُمْ حَدِيشًا فَاحْفَظُوهُ))، قَالَ: ((فَأَمَّا الشَّلَاثُ الَّتِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ: فَإِنَّهُ مَا نَقَصَ مَالَ عَبْدٍ صَدَقَةً، وَلَا ظُلْمٌ عَبْدٌ بِعَظْلَمَةٍ فَيَصِيرُ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَابَ فَقْرٍ، وَأَمَّا الَّذِي أَحَدَهُمْ حَدِيشًا فَاحْفَظُوهُ))، فَإِنَّهُ قَالَ: ((إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَقَى فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقَّهُ))، قَالَ: ((فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ)) قَالَ: ((وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا؟)) قَالَ: ((فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ

(1) - رواه أحمد (12009)، البخاري (4423)، ومسلم (2508)، وابن ماجه (2764).

(2) - شرح النووي على صحيح مسلم (57/13) تحت الحديث رقم: (1911) ط (المطبعة المصرية بالأزهر).

(3) - رواه مسلم (1909)، وأبو داود (1520)، والترمذى (1653)، والنسائي (3162).



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ)) قَالَ: ((فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ))، قَالَ: ((وَعَبْدُ رَزْقَهُ
اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَحْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا
يَصِلُ فِيهِ رَحْمَةً، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقَّهُ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ)) قَالَ:
((وَعَبْدُ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ
بِعَمَلِ فُلَانٍ، قَالَ: هِيَ نِيَّتُهُ، فَوَزِّعْهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ)) ^(١).
فتتأمل قول النبي ﷺ: ((وَعَبْدُ رَزْقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا؟ فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ
كَانَ لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ)) .

فعلى المسلم أن يعقد النية الصادقة، والله كريم شكور، وسوف يرزقه من فضله،
ومن حيث ولا يحتسب، وإن لم يخرج للحج أو العمرة فلن يحرم من ثواب النية
الصادقة.

((قصة)):

رُوِيَ فِي الْحَبْرِ: ((أَنَّ عَابِدًا مِنْ عُبَادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَرَ بِكَثِيرٍ مِنَ الرَّمْلِ،
فَتَمَّى فِي نَفْسِهِ لَوْ كَانَ دَقِيقًا، فَأَشْبَعَ بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي مَجَاعَةٍ أَصَابَتْهُمْ،
فَأَوْحَى اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَى نَبِيِّ فِيهِمْ، قُلْ لِهُذَا الْعَابِدِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنِّي
قَدْ أَوْجَبْتُ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ مَا لَوْ كَانَ دَقِيقًا فَتَصَدَّقْتَ بِهِ)) ^(٢).

(1) - حسن: رواه أحمد (18031).

(2) - هذه القصة وردت مرفوعة، ولم تثبت، انظر: "فنون العجائب"، لأبي سعيد النقاش (87)، وقد ذكرها بهذا التمام السمرقendi في "تنبيه الغافلين" (ص 481)، وقد وردت أكثر اختصاراً من ذلك عند ابن أبي شيبة في "المصنف" (36692) ط (دار الفاروق الحديثة) القاهرة.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

(2) - الوضوء في البيت والخروج لصلاة الجمعة في المسجد:

عن أبي أمامة - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من خرج من بيته متطهراً إلى صلاةٍ مكتوبةٍ، فأجرُه كأجر الحاج المحرم، ومن خرج إلى تسبيح الصبحي لا ينصبه إلا إياه، فأجرُه كأجر المعتمر، وصلاة على أثر صلاة لا لغو بينهما، كتاب في علیین)) ⁽¹⁾.

(3) - أداء العمرة في رمضان:

فأداء العمرة في رمضان يرتقي إلى ثواب حجة مع النبي ﷺ.

برهان ذلك:

عن ابن عباس، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا "أُمُّ سِنَانٍ": ((مَا مَنَعَكِ أَنْ تَكُونِ حَجَّتٍ مَعَنَا؟)) قَالَتْ: نَاصِحَانِ كَانَا لِأَبِي فُلَانٍ - زَوْجِهَا - حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الْآخَرُ يَسْقِي عَلَيْهِ عُلَامُنَا، قَالَ:

(1) - صحيح: رواه أحمد (223044)، أبو داود (558).

قال زين العرب:

((أَيُّ كَأْصِنِ أَجْرِهِ، وَقَيْلُ: كَأْجِرِهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرٌ كَالْحَاجِ، وَإِنْ تَغَيَّرَ الْأَجْرَانِ كَثْرَةً وَقَلَّةً، أَوْ كَمِيَّةً وَكِيفِيَّةً، أَوْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَسْتَوْفِي أَجْرَ الْمُصْلِيْنَ مِنْ وَقْتِ الْحُرُوعِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ، وَإِنْ لَمْ يُصْلَلْ إِلَّا فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَوْقَاتِ كَالْحَاجِ، فَإِنَّهُ يَسْتَوْفِي أَجْرَ الْحَاجِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ وَإِنْ لَمْ يَحْجَ إِلَّا فِي عَرَفةِ)).

انظر: كتاب "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايبح"، الملا على القاري (612/2) حديث رقم: (728).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

((فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً – أَوْ حَجَّةً مَعِي –))⁽¹⁾.

وفي رواية: ((فِإِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَاعْتَمِرْيِي؛ فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً))⁽²⁾.

وهذا الفضل عام لكل مسلم يعتمِر في رمضان، وهذا قول الجمهور⁽³⁾.

(4) – طلب العلم وحضور مجالس العلم في المساجد:

حضور مجالس العلم له أجر كبير وثواب حزيل، وأجره كأجر الحاج.

برهان ذلك:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

((مَنْ غَدَّا إِلَى مسجِدٍ لَا يَرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلَّمَ، كَانَ لَهُ كَأْجَرٌ حَاجٌّ، تَامًا حَجَّتْهُ))⁽⁴⁾.

(1) – رواه البخاري (1782)، ومسلم (1256).

(2) – رواه مسلم (1256).

(3) – وقد اختلف العلماء في هذا الفضل على أقوال:

(القول الأول): أن هذا الفضل خاص بهذه المرأة. (وهو اختيار بعض السلف -سعید بن جبیر-).

قلت: وهذا القول فيه نظر؛ لأن الأصل عدم الخصوصية، ولأن العبرة بعموم اللفظ.

(القول الثاني): أن هذا الفضل لمن فاته الحج بعد، ففُوِّضَهُ بعمره في رمضان، فكانت نية

الحج مع عمرته في رمضان كثواب حجة مع النبي ﷺ.

قلت: وهذا القول فيه نظر؛ لأنَّه تخصيصٌ بغير مُخْصَصٍ، وهو مُخالِفٌ لعموم الحديث.

(القول الثالث): أن هذا الفضل عام لكل مسلم اعتمر في رمضان، وهذا قول الجمهور.

قلت: وهذا القول هو الأَسَدُ والأَصْحُ والمُوَافِقُ لعموم الحديث.

(4) – حسن صحيح: رواه الطبراني في الكبير (7473)، والحاكم (311)، ومن طريقه البيهقي في "الأداب"

(680) مع اختلاف في لفظه.

اللحمة في فضائل عشر ذي الحجة

وللأسف! كثير من الناس يتقاضُّون عن حضور مجالس العلم في المساجد، مع كثراً منها وفضلها العظيم.

ولقد كان السلف -رضوان الله عليهم- يسافرون ويرتحلُّون في طلب العلم، وضرب علماء المسلمين أُورع الأمثلة في الاجتهاد في الرحلة لطلب العلم، فكان بعضهم يسير على قدميه من أقصى المشرق إلى أقصى المغرب سيراً على الأقدام؛ لعلِّهم فضل حضور مجالس العلم، والرحلة في طلبه -والله الموفق.-

(5) - الجلوس في المسجد بعد صلاة الفجر وذكر الله حتى تُشرق الشمس:

فالْمُكْثُ في المسجد بعد صلاة الفجر إلى شروق الشمس، وصلاة ركعتين، له فضل كبير، وثواب عظيم، حتى ورد في بعض الأحاديث أنه كأجر الحج والعمرة.

برهان ذلك:

عنْ أَنَّسٍ -رضي الله عنه-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ صَلَّى الْغَدَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأْجُرٍ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ))، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((تَامَّةٌ تَامَّةٌ تَامَّةٌ)) (¹).

وفضل ذكر الله في هذا الوقت معلوم، وإليك هذا الحديث:

عنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَاَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ

(¹) - حسن لغيره: رواه الترمذى (586).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

الله تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاءِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَاَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً)) (¹).

وهذا الوقت وقت مبارك، دعا النبي ﷺ لأُمته بالبركة فيه.

عنْ صَحْرٍ الْغَامِدِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

((اللَّهُمَّ بارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا)) ، قَالَ : وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا ، بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ ، وَكَانَ صَحْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ ، فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ)) (²).

ولذلك كان السلف - رحمهم الله - يُحِرِّصُون على استغلال هذا الوقت في الذِّكر؛ لأنَّه وقت مبارك، ووقت تقسيم الأرزاق وحلول الخيرات، والذِّكر فيه عُدَّةٌ لبقية اليوم.

(6) - أَنْ تُحِجِّجَ عدَّاً مِنَ النَّاسِ مِنْ مَالِكِ الْخَاصِ كُلَّ عَامٍ :

قد يكون الرجل قد حج عن نفسه، وهو من الأغنياء، وما عنده قوة للحج، أو كان مشغولاً ببعض الأمور: كطبيب مُنشغل بعمليات مرضى وما شابه ذلك، وهو مستطيع، وعنه سعة من المال، فإذا كان هذا حاله فليغتنم ذلك، ولويحج بعض الناس على نفقة، فيفوز بأجر الحج، وليفعل ذلك مع أرحامه؛ لينال أجر الصدقة والصلة.

(1) - حسن: رواه أبو داود (3667).

(2) - صحيح: رواه الترمذى (1212).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

فمن فعل ذلك فاز بأجر من حجّ.

برهان ذلك:

عَنْ رَيْدِ بْنِ حَالِدٍ الْجُنَاحِيِّ رضي الله عنهـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((مَنْ جَهَرَ عَارِيًّا، أَوْ جَهَرَ حَاجًّا، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ فَطَرَ صَائِمًا، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْوَرِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءً)) ^(١).

(٧) - المواظبة على التسبيح والحمد والتكبير عقب الصلوات الخمس:

فالمواظبة على الأذكار بعد الصلاة لها أجر كبير؛ ولذلك لما اشتكي القراء من كون الأغنياء يتبعّدون مثلهم، ولكنهم يتصدّقون بفضل ما لهم ويعتمرون ويُحْجُّون، أرشدهم النبي ﷺ لذلك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنهـ - أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، فَقَالَ: ((وَمَا ذَاكَ؟)) قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيَعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ)) قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: ((تُسَبِّحُونَ، وَتُكَبِّرُونَ، وَتَحْمَدُونَ، دُبُّرٌ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا

(١) - صحيح: رواه ابن خزيمة (2064).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

وَثَلَاثَيْنَ مَرَّةً)) قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالُوا: سَبْعَ إِخْوَانَنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ إِمَّا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ**)⁽¹⁾.

وفي رواية: ((ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالِ الْحَجُّوْنَ بِهَا، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَنَصَّدُّونَ.....))⁽²⁾.

(8) - الدُّعَوَةُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى -:

إِذَا دَعَوْتَ الْمُسْتَطِيعَ لِلْحَجَّ، وَبَيَّنْتَ لَهُ فَرِيضَتَهُ، وَفَضْلَهُ، وَأَرْشَدْتَهُ، وَدَعَوْتَهُ، فَحَجَّ - فَلَكَ أَجْرُهُ.

برهان ذلك:

قال رسول الله ﷺ: **((الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُه))**⁽³⁾.

وقال رسول الله ﷺ: **((مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، لَا يَنْفَضُّ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ))**⁽⁴⁾.

(1) - رواه البخاري (843)، ومسلم (595) واللفظ له.

(2) - رواه البخاري (843).

(3) - صحيح: رواه ابن حبان (195)، والبزار (2742)، والطبراني في "الكبير" (5945).

(4) - رواه مسلم (1017)، والنسائي (2554)، والترمذى (2675) وابن ماجه (203).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجة

(٩) - الصلاة في مسجد قباء:

الصلاحة في مسجد قباء تعديل عمرة.

برهان ذلك:

أ - قال رسول الله ﷺ: ((الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَّاءِ كَعُمْرَةٍ)) ^(١).

ب - قال: قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَّاءِ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأْجُورُ عُمْرَةٍ)) ^(٢).

ج - قال سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه-: ((لَانْ أُصَلِّي فِي مَسْجِدِ قُبَّاءِ رَكْعَتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتَيْ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي قُبَّاءِ لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبْلِ)) ^(٣).

(١٠) - التوبة إلى الله تعالى:-

فإذا كان الحجّ بغير فسقٍ ولا رفثٍ، يُرجع الإنسان من ذنبه كيوم ولدته أمه، كما في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: ((مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)) ^(٤).

(١) - صحيح: رواه الترمذى (324)، وابن ماجه (1411).

(٢) - صحيح: رواه أحمد (15981)، والنسائي (699)، وابن ماجه (1412) واللفظ له.

(٣) - إسناده صحيح: رواه ابن أبي شيبة (7615) وفي سنه خالد الأحمر(صدوق) فإسناد ابن أبي شيبة قابل للتحسین، ورواه الحاكم من طريق "حمد ابن أسامه" (4280) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان. وصحح إسناده الإمام الذهبي، والحافظ ابن حجر في الفتح.

(٤) - رواه البخاري (1819)، ومسلم (1350).



المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

فإن التوبة النصوح تَجْبُ ما قبلها من الذنوب، ويكون المسلم بها كيوم ولدته أمه.

برهان ذلك:

أ - عَنْ أَبِي عَبْيَدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: ((التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ)) ^(١).

ب - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((لَوْ أَخْطَاطُمُ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاكُمُ السَّمَاءَ، ثُمَّ تُبْتُمُ، لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ)) ^(٢).

والتبوية لابد أن تكون بشروطها المعتبرة، وقد سبق الكلام عن التوبة وشروطها من قبل ^(٣)، وبالله التوفيق.

(11) – الذهاب إلى المساجد:

إذا كان الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، كما ورد في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْحُجَّةُ الْمَبْرُورَةُ لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ.....)). ^(٤)

فإن العُدُو والرَّوَاح إلى المسجد يجلب منازل في الجنة - بفضل الله تعالى -.

(1) - حسن: رواه ابن ماجه (4250).

(2) - حسن صحيح: رواه النسائي (4248).

(3) - انظر: (ص 57 : 58).

(4) - صحيح: رواه أحمد (7354) النسائي (2622)، وابن حبان (3695).

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

برهان ذلك:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ)) ^(١).

الْغُدُوُّ: هو السَّيْرُ وَالذَّهَابُ أَوْ النَّهَارُ، وَوقْتُهُ: مَا بَيْنِ صَلَاتِ الصَّبَحِ إِلَى شَرْقِ الشَّمْسِ.

الرَّوَاحُ: من زوال الشَّمْسِ إِلَى الظَّلَلِ.
فَمَنْ غَدَا أَوْ رَاحَ لِلْمَسْجِدِ أَعَدَ اللَّهُ - تَعَالَى - نُزُلاً لَهُ (لِلْعَبْدِ) فِي الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ.

(12) - نَسْرٌ بِدَائِلِ الْحِجَّةِ وَالْعُمْرَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ:

فَإِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ، وَنَشَرْتَ بِدَائِلِ الْحِجَّةِ وَالْعُمْرَةِ بَيْنَ النَّاسِ، فَسَيَسْتَفِيدُونَ مِنْهَا، فَيَعْمَلُونَ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَتَفُوزُ بِحُسْنَاتِ الْعَامِلِينَ بِهَا.

قصة مشتاقه للبيت:

((قَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجَتْ أُمُّ الْيَمِنِ بِنْتُ عَلَيٍ امْرَأَهُ أَبِي عَلَيٍ الرُّوذْبَارِيُّ وَقَتَ خُرُوجِ الْحَاجِ إِلَى الصَّحْرَاءِ، وَالْجِمَالُ تَمُرُّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي، وَتَقُولُ: وَاضْعَفَاهُ، وَتُنْشِدُ عَلَى أَثَرِ قَوْلَهَا: فَقَلْتُ دَعُونِي وَاتَّبِاعِي رِكَابَكُمْ ... أَكُنْ طَوْعَ أَيْدِيكُمْ كَمَا يَفْعَلُ الْعَبْدُ

(1) - رواه أحمد (1061)، والبخاري (631)، ومسلم (285).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

وَمَا بَالُ رَغْمِيْ لَا يَهُوْنُ عَلَيْهِمْ ... وَقَدْ عَلِمُوا أَنْ لَيْسَ لِي مِنْهُمْ بُدْ
وَتَقُولُ: "هَذِهِ حَسْرَةٌ مَنِ انْقَطَعَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْبَيْتِ، فَكَيْفَ تَكُونُ
حَسْرَةً مَنِ انْقَطَعَ عَنْ رَبِّ الْبَيْتِ؟")) (¹ .

وَذَكَرُهَا ابْنُ رَجَبٍ فِي الْلَّطَائِفِ وَفِيهَا:

((... هَذِهِ حَسْرَةٌ مَنِ انْقَطَعَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْبَيْتِ، فَكَيْفَ تَكُونُ حَسْرَةً مَنِ انْقَطَعَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى رَبِّ الْبَيْتِ؟! يَحْقُّ لِمَنْ رَأَى الْوَاصِلِينَ وَهُوَ مِنْقَطِعٌ أَنْ يَقْلِقَ، وَلِمَنْ شَاهَدَ السَّائِرِينَ إِلَى دِيَارِ الْأَحَبَّةِ وَهُوَ قَاعِدٌ أَنْ يَحْزَنَ)) (² .

المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ
عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

(1) - كتاب "مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن"، ابن الجوزي (ص 89)

ط (دار الحديث) القاهرة.

(2) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (ص 237)

ط (دار ابن حزم).

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

الفصل السادس:

فصل - ((أيهما أفضل: يوم عرفة أو عاشوراء؟))

اختلف العلماء في أي اليومين أفضل: عرفة أو عاشوراء؟

((القول الأول))

يوم عرفة أفضل من يوم عاشوراء،

وهذا قول أكثر أهل العلم ⁽¹⁾.

واستدلوا على ذلك بأدلة:

الدليل الأول:

عن أبي قتادة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال:

((صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةُ الَّتِي بَعْدَهُ؛ وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءِ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ)) ⁽²⁾.

وجه الاستدلال: أنَّ صيام عرفة سببٌ في تكفير سنتين ⁽³⁾، وعاشوراء سببٌ في تكفير سنة واحدة، وهذا يدل على أفضلية يوم عرفة؛ لأن التكفير مُناطٌ

(1) - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الحطاب (314/3) ط (دار الكتب العلمية)
بيروت - لبنان، المجموع بشرح المذهب، النوي (430/6) ط (دار إحياء التراث العربي)
ت: المطيعي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، الرملي (237/3) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان.

(2) - رواه مسلم (1162)، وأبو داود (2425)، والترمذى (752)، وابن ماجه (1730).

(3) - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، الرملي (237/3) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان .



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

بِالْأَفْضَلِيَّةِ.

الدليل الثاني:

أَنَّ يَوْمَ عَرْفَةَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ الْمُحْرَمِ.

الدليل الثالث:

أَنَّ يَوْمَ عَرْفَةَ يُخْتَصُّ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدَ ﷺ، لَكِنْ عَاشُورَاءُ مُوسَى ﷺ، وَمُحَمَّدٌ أَفْضَلُ مِنْ مُوسَى (صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمَا أَجْمَعِينَ)، فَكَانَ يَوْمُهُ الَّذِي اخْتُصَّ بِهِ وَاخْتُصَّتْ بِهِ أُمَّتُهُ أَفْضَلَ.

الدليل الرابع:

وَلَأَنَّ الدُّعَاءَ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ ⁽¹⁾.

((القول الثاني)):

يَوْمُ عَاشُورَاءُ أَفْضَلُ مِنْ يَوْمِ عَرْفَةِ.

وَهَذَا قَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ ⁽²⁾.

وَاسْتَدَلُوا عَلَى ذَلِكَ:

بِأَنَّهُ كَانَ وَاجِبًا، ثُمَّ نُسِخَ ⁽³⁾.

(1) – المَصْدَرُ السَّابِقُ.

(2) – مَوَاهِبُ الْجَلِيلِ لِشَرْحِ مُختَصَرِ خَلِيلٍ، الْحَطَابُ (314/3) طَ (دارِ الْكِتَابِ الْعُلُومِيَّةِ) بَيْرُوت - لَبَّان.

(3) – المَصْدَرُ السَّابِقُ.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

((الترجيح)):

الراجح في نظري -والله تبارك وتعالى أعلى وأعلم، إِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَطَّأً فَمِنِي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَنِّي يُوفِّقَنِي إِلَى مُرَادِهِ-

أَنَّ عَاشُورَاءَ أَفْضَلُ سَابِقًا، وَعِرْفَةَ أَفْضَلُ حَالِيًّا.

والمقصود:

أَنَّ عَاشُورَاءَ قَبْلَ فِرْضِ رَمَضَانَ كَانَ وَاجِبًا – عَلَى أَوْلَى قَوْلَيِ الْعُلَمَاءِ بِالصَّوَابِ
 (١) – وَالْفَرْضُ مُقْدَّمٌ وَأَفْضَلُ مِنَ الْمَنْدُوبِ بِالْإِتْفَاقِ، أَوْ عَلَى أَقْلَى الْأَحْوَالِ صَوْمِ عَاشُورَاءِ مُخْتَلِفٌ فِي وَجْهِهِ؛ فَعَاشُورَاءُ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ الْمَاضِيَّةِ، وَعِرْفَةٌ أَفْضَلُ مِنْ الْجَهَةِ الْحَالِيَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ..

برهان ذلك:

أَنْهُمَا اسْتَوَيَا فِي الْحَكْمِ (النَّدْبِ)، وَلَكِنْ تَمَيَّزَ عِرْفَةُ بِمِيزَاتٍ لَيْسَتْ لِعَاشُورَاءِ، وَمِنْهَا:

أولاً: أَنَّهُ سَبَبٌ فِي تَكْفِيرِ سَنْتَيْنِ، بِخَلَافِ عَاشُورَاءِ: سَبَبٌ فِي تَكْفِيرِ سَنَةِ.

ثانياً: أَنَّ يَوْمَ عِرْفَةِ يَأْتِي فِي أَعْظَمِ أَيَّامِ الدِّينِ -الْعَشْرِ الْأُولِيِّ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ -.

ثالثاً: وَفِيهِ رَكْنٌ لِلْحَجَّ الْأَعْظَمِ.

(١) - وَقَدْ ذَكَرْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِدَلَائِلِهَا فِي كِتَابِي: "الْجَامِعُ الْمُخْرُجُ لِأَحْكَامِ عَاشُورَاءِ وَالْمُحْرَمِ" فَرَاجِعُهَا إِنْ شَئْتَ غَيْرَ مَأْمُورٍ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



المجنة في فضائل عشر ذي الحجة

رابعاً: ولأنه يوم عتّقٍ من النار، ويدنو فيه ربنا، ويُباهِي بأهل الموقف.

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ :

((ما من يوم أكثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمِ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هُؤُلَاءِ؟)) ⁽¹⁾.

هـ - وهو يوم إكمال الدين ⁽²⁾، وأقسم الله به ⁽³⁾، وأفضل الدعاء فيه ⁽⁴⁾..... إلخ.

فكان يوم عرفة أفضل لذلك.

والله أعلم ...

وبالله التوفيق ...

(1) - رواه مسلم (1348)، والنسائي (3003)، وابن ماجه (3014).

(2) - انظر: (ص 16).

(3) - انظر (ص 17).

(4) - كما ورد في الحديث، قال رسول الله ﷺ: ((خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلـي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولـه الحمد، وهو على كل شيء قادر))
حسن: رواه الترمذـي (3585) .

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجه

فائدة ولطيفة في كون صوم عاشوراء يكفر سنة، وصوم عرفة يكفر سنتين؟

لماذا كان صوم عرفة يكفر سنتين، وعاشوراء يكفر سنة؟

أجاب العلماء عن هذا السؤال، ولهم فيه توجيهات، ومنها:

التوجيه الأول:

(قيل): لأن يوم عرفة يوم محمدي، اختُصت به أمّة محمد ﷺ، وعاشوراء يوم موسوي، كان لأمة موسى ﷺ، وما كان نبينا ﷺ أفضل من موسى ﷺ، ولما كانت أمته أفضل الأمم - كان ما اختُصت به أفضل (١).
قلت: ومع الأفضلية فقد جمع الله لأمة الإسلام الخيرين.

التوجيه الثاني:

(وقيل): لما كان عرفة في شهر حرام بين حرمتين، كفر الله تعالى - سنة قبله وسنة بعده (٢).

التوجيه الثالث:

لكون نبينا أُعطيه، فكان أفضل (٣).

(١) - مawahib al-Jilil li Sharh Mختصر خليل، الحطاب (٣١٤/٣) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، الرملي (٢٣٨/٣) ط (دار الفكر) بيروت -

لبنان، معنی المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، الشريبي (٢/١٩٧) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة، حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب (٣٢٠/٢) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

(٢) - تحفة المحتاج بشرح المنهاج، الهيتمي (٣/٥٠١ - ٥٠٢) ط (دار الفكر) بيروت - لبنان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المرداوي (٣٤٤٤/٣) ت: الفقي.

(٣) - كشاف القناع على متن الإقناع، البهوتی (٤١٣/٢) ط (دار إحياء التراث العربي).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ

التوجيه الرابع:

(وقيل) : إنما كان لهذه الأُمّة - يعني : عرفة - وقد وُعِدَتْ في العمل بأجرَيْن
وَضِعْفِ أَجْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَكَانَ ثَوَابُ مَا حُصِّنَ بِهِ - وَهُوَ عَرَفَةٌ - ضِعْفُ
مَا شَارَكَنَا هُمْ فِيهِ ⁽¹⁾.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ ...

وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ ...

المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ
عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ

(1) - الإنْصَافُ فِي مَعْرِفَةِ الرَّاجِحِ مِنَ الْخَلَافِ ، الْمَرْدَاوِي (546/1) ط (بَيْتُ الْأَفْكَارِ الدُّولِيَّةِ) .

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

الفصل السابع:

فصل - ((تعلمت من قصة إبراهيم عليه السلام))

فهذه بعض الدروس والفوائد والعبر المستفادة من قصة إبراهيم عليه السلام.

(1) - تعلمت من قصة إبراهيم عليه السلام:

أنه لا مُجاملات في العقائد، ولو مع أقرب الناس.

﴿إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ {الأنعام: 74}.

(2) - تعلمت من قصة إبراهيم عليه السلام:

أعظم الشرائع تكريماً للمرأة شريعة الإسلام.

فقد جعل الله تعالى امرأة -هاجر "رضي الله عنها"- ركناً من أركان الحج والعمرة، لا تصح العبادة من دونه.

قال ابن عباس -رضي الله عنهما-:

((وَجَعَلْتُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشَرِبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا نَفَدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطَشَتْ وَعَطَشَ ابْنُهَا، وَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَى -أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ - فَانْطَلَقْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِيَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّىٰ جَاؤَتِ الْوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

مَرَّاتٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا..))⁽¹⁾.
فَخَلَدَ اللَّهُ سَعْيَهَا.

(3) - تعلمت من قصة إبراهيم عليه السلام:

أَنْ (حسبنا الله ونعم الوكيل) كافية.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما -، قَالَ: ((كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ))⁽²⁾.

﴿فَأَنْجَاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ﴾ {العنكبوت:16}.

(4) - تعلمت من قصة إبراهيم عليه السلام:

الصبر على أذى الخلق.

قال لهم إبراهيم عليه السلام: ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ﴾ {العنكبوت:16}.

وهم قالوا: ﴿حَرَّقُوهُ﴾ {الأنبياء:68}.

(5) - تعلمت من قصة إبراهيم عليه السلام:

من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا اعْتَزَّهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلُّا جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾ {مريم:49}.

⁽¹⁾ - رواه البخاري (3364).

⁽²⁾ - رواه البخاري (4564).

الْجَهَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْجَهَةِ

(6) - تعلمٌ من قصَّةِ إِبْرَاهِيمَ

أنَّ الجَزَاءَ مِنْ جَنْسِ الْعَمَلِ.

فَالَّذِي قَالَ: ﴿يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ {مَرْيَمٌ: 44}.

قِيلَ لَهُ: ﴿يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمِنُ﴾ {الصَّافَاتُ: 102}.

تَأْمَلَ!! نَفْسُ الْأَلْفَاظِ: (يَا أَبَتِ).

(7) - تعلمٌ من قصَّةِ إِبْرَاهِيمَ

أَنَّ أَبَدَا بَدَعَوَةً أَقْرَبَ الْأَقْرَبِينَ.

فَقَدْ بَدَا إِبْرَاهِيمَ بِأَيِّهِ (آَزِرَ).

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آَزَرَ أَتَتَّخُذُ أَصْنَامًا آَهِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ {الْأَنْعَامُ: 74}.

(8) - تعلمٌ من قصَّةِ إِبْرَاهِيمَ

الْأَقْدَامُ الَّتِي أَخْلَصَتَ لِلَّهِ، وَعَاشَتْ لَهُ، يَقْنِي أَثْرَهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ {الْبَقْرَةُ: 125}.

وَمَا زَالَتْ أَثْرَ أَقْدَامِ إِبْرَاهِيمَ هُنَاكَ!!

(9) - تعلمٌ من قصَّةِ إِبْرَاهِيمَ

أَنَّ النَّاسَ يَتَفَاوتُونَ فِي الْأَمْتِيشَالِ وَالْإِذْعَانِ وَالْأَنْقِيادِ لِلَّهِ.

يُقَالُ لِلْخَلِيلِ: "أَذْبَحْ وَلَدَكَ"، فَيُضْرِجُهُ لِلذَّبْحِ!

وَيُقَالُ لِقَوْمِ مُوسَى: "أَذْبَحُوا بَقْرَةً"، فَذَبْحُوهَا، وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ!



المُجَهَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ الْجُنُوحِ

فسبحان من فاوت بين الخلق !!

(10) - تعلمٌ من قصَّةِ إِبْرَاهِيمَ :

رسالة لكل مريض: (عَلِّقْ قَلْبَكَ بِاللهِ).

﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَسْفِينِ﴾ {الشعراء: 80}.

ليتهم يلقنونها دوماً على مسامع المرضى في الصيدليات والمُشافي !!

(11) - تعلمٌ من قصَّةِ إِبْرَاهِيمَ :

الامثال لأوامر الله تعالى -، فيه كل خير.

امثل إبراهيم لأمر الله، وأراد ذبح ولده، فجمع الله له ولده، وحَلَّدَ فعله، الله أكبر !

(12) - تعلمٌ من قصَّةِ إِبْرَاهِيمَ :

الفزع للصلوة والدعاء حال الخوف.

لما سُيقت (سارة) للملك الجبار قام إبراهيم هـ يصلّي ويدعو، فرد الله كيد الفاجر، وأخذَمَ (هاجر).

قال رسول الله ﷺ: ((فَأَتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: مَهْيَا⁽¹⁾، قَالَتْ: رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ - أَوِ: الْفَاجِرِ - فِي نَحْرِهِ، وَأَخْدَمَ هَاجِرَ))⁽²⁾.

⁽¹⁾ - يعني: "ما الخبر؟".

⁽²⁾ - رواه البخاري (3358)، ومسلم (2371).

المحجة في فضائل عشر ذي الحجة

(13) - تعلمٌ من قصة إبراهيم عليه السلام:

ألا أَغْرِّ بِكُثْرَةِ أَهْلِ الْبَاطِلِ، وَقِلَّةِ أَهْلِ الْحَقِّ.

﴿فَامْنَ لَهُ لُوطٌ﴾ {العنكبوت: 26}.

(14) - تعلمٌ من قصة إبراهيم عليه السلام:

بِنَاءُ الْمَعَالِيِّ فِي الدُّنْيَا يَجْلِبُ مَعَالِيَ الْآخِرَةِ.

بني إبراهيم الكعبة، فرأه نبينا مُسِنِدًا ظَهَرَه للبيت المعمور.

عَنْ أَنَّسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ((ذَكَرَ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ فِي السَّمَاءِ السَّابِعِ،

وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ مُسِنِدٌ ظَهَرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ

سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ أَبَدًا))⁽¹⁾.

(15) - تعلمٌ من قصة إبراهيم عليه السلام:

قد يكون هناك رجلٌ بآلاف الرجال.

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَمَّةً﴾ {التحل: 120}.

يعني: إمامًا يقتدى به، ويُعلّم الناس الخير - على وجه من وجوه التفسير - ⁽²⁾.

(16) - تعلمٌ من قصة إبراهيم عليه السلام:

أهمية طلب الولد الصالح.

(¹) - رواه النسائي في الكبرى (11466).

(2) - تفسير الطبراني، (281/7) ط (دار الحديث) القاهرة، تفسير الماوردي، (219/3)

ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، تفسير البغوي، (ص- 723) ط (دار ابن حزم) بيروت - لبنان،

تفسير ابن كثير، (611/4) ت: السلام، ط (دار طيبة) السعودية.



المُجَهَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ {الصافات:100}.

(17) - تعلمتُ من قصبة إبراهيم ﷺ:

إذا كنتَ مع الله، وفعلتَ ما عليك، فقد تأتي أعظم النتائج مع انعدام السبب.

﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحِجَّةِ﴾ {الحج:27}.

نداء قاله الخليل ولا سامع، فأوصله الله لجميع المسامع!!

(18) - تعلمتُ من قصبة إبراهيم ﷺ:

الدعاء لذرتك التي لم تأتِ بعد، من الوفاء.

﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمَنْ ذُرِّتِي﴾ {إبراهيم:40}.

(19) - تعلمتُ من قصبة إبراهيم ﷺ:

من أعظم ما يُعين على الصلاة، والمحافظة عليها، وعدم تركها: (الدعاء).

﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمَنْ ذُرِّتِي﴾ {إبراهيم:40}.

(20) - تعلمتُ من قصبة إبراهيم ﷺ:

أن تختار عتبة دارك - زوجتك - جيداً.

فالزوجة المتسخطة كثيرة الشكایة، لا تصلح.

((فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلَ يُطَالِعُ تَرْكَتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عِيشِهِمْ وَهَيْسِتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَّرٌ، نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ، فَشَكَّتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

رَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ
 كَانَهُ آنَسَ شَيْئًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا
 وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهَدٍ
 وَشِدَّةٍ، قَالَ: فَهَلْ أُوصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ
 السَّلَامَ، وَيَقُولُ غَيْرُ عَتَبَةَ بَابِكَ، قَالَ: ذَاكِ أَيِّ، وَقَدْ أَمْرَنِي أَنْ أُفَارِقَكِ،
 الْحَقِّي بِإِهْلِكِ، فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ
 اللَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ فَلَمْ يَجِدُهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ
 يَبْتَغِي لَنَا، قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ
 وَسَعَةٍ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: الْلَّحْمُ، قَالَ: فَمَا
 شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِي: الْمَاءُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي الْلَّحْمِ وَالْمَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دُعَا لَهُمْ فِيهِ»
 قَالَ: فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ
 رَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُرِيَهِ يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ
 قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيَّةِ، وَأَثْنَتْ
 عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ، قَالَ:
 فَأُوصَاكِ بِشَيْءٍ، قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ
 عَتَبَةَ بَابِكَ، قَالَ: ذَاكِ أَيِّ وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمْرَنِي أَنْ أُمْسِكَ) (1).

(1) - رواه البخاري (3364).



المُحْجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

وأخيراً

نصيحةٌ محبٌ

كلما تذكرت أنك في العشر الأول من ذي الحجة، بادر بفعل طاعة -تسبيح استغفار، تكبير، صلاة على النبي ﷺ، صدقة، صلاة ركعتين، كلمة طيبة لزوجتك، اتصال بأرحامك..... - لعلك تسعد بها عند الله تعالى -.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ)) ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ)) .⁽¹⁾

ليالي العشر أوقات الإجابة ... فبادر رغبة تلحق ثوابه
ألا لا وقت للعمال فيه ... ثواب الحير أقرب للإصابه
من أوقات الليالي العشر حقا ... فشمر واطلب فيها الإنابة⁽²⁾.

إخوان !!

هل فيكم من قام فيه بما عرف، وهل تشوّقت همّكم إلى نيل الشرف، أيها المحسّن فيما مضى منه دُمْ، وأيتها المُسيء وبخ نفسك على التفريط ولم، إذا خسرت في هذا الشهري متى تربح، وإذا لم تُسافر فيه نحو الفوائد

(1) - رواه أحمد (1968)، والبخاري (969)، وأبو داود (2438).

(2) - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب (ص 272) ط (دار ابن حزم).

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

فَمَتَى تَبَرُّ لِلَّهِ دَرُّ أَقْوَامٍ تَفَكَّرُوا فَأَبْصَرُوا، وَلَا حَتْ لَهُمُ الْغَايَةُ فَمَا قَصَرُوا،
وَجَعَلُوا اللَّيْلَ رُوحًا قُلُوبِهِمْ وَالصِّيَامَ غِذَاءً أَبْدَاهِمْ، وَالصِّدْقَ عَادَةً أَلْسِنَتِهِمْ
وَالْمَوْتَ نُصْبَ أَعْيُنِهِمْ.

أَسْأَلُ اللَّهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- فِي عَلِيَّاهُ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْفَائِزِينَ الرَّاجِحِينَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَنْ يَوْفِقَنَا فِيهَا إِلَى مَرَاضِيهِ عَلَى مَا يَرْضِيهِ، إِنَّهُ بِالإِجَابَةِ كَفِيلٌ
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ، وَصَلَّى اللَّهُمَّ وَسِّلَّمَ وَبَارَكْ
عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَاحْبِهِ.

تَحْمِيدُ مُحَمَّدٍ اللَّهِ



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

((الخاتمة))

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله

صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما بعد:

فهذا ما تيسَّر لنا في هذا الموضوع الجليل، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأسأل الله الكريم أن يجعلني من وفق مراده القوم، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، ويقبله من عبده المسكين، وينفع به المسلمين، إنه جواد كريم.

وأسأله أن يجمعنا على ما يرضيه، وأن يرفع عن الأُمَّةِ البلاء والغمَّة، وأن يتوب علينا لنتوب، ويهدينا إلى مراضيه، ويُعْتَق رقابنا من النار؛ إنه بالإجابة كفيل، وهو على كل شيء قادر، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَاحْبِهِ.

وكتبه: أبو عبد الله السكندرى المصرى

محمد أنور محمد مرسل

الأربعاء / الثاني من شهر ذي القعدة (1446 هـ)

الموافق: 30 / أبريل / 2025 م

المجدة في فضائل عشر ذي الحجة

فهرس المحتويات

5.....	مقدمة المصنف - عفا الله عنه
9.....	الفصل الأول : ((فضائل العشر الأولى من ذي الحجة))
9.....	أولاً - ((أقسم الله تعالى - بها))
12.....	ثانياً - ((أنها الأيام المعلومات التي شرع الله فيها ذكره))
15.....	ثالثاً - ((هي أفضل أيام الدنيا))
17.....	رابعاً - ((فيها يوم عرفة))
17.....	بعض فضائل يوم عرفة
17.....	أ - أنه أفضل الأيام
17.....	ب - أنه يوم إكمال الدين، وإتمام النعمة
18.....	ج - أنه يوم عيد لأهل الموقف
18.....	د - أنه يوم أقسم الله تعالى - به في أكثر من موضع
21.....	ه - أن صيامه يكفر سنتين
21.....	و - أنه اليوم الذي أخذ الله فيه الميثاق على ذرية آدم
22.....	ز - أنه يوم مغفرة الذنوب، والعتق من النار، والombaهاة بأهل الموقف
23.....	ح - فيه ركن الحج العظيم
23.....	ط - وهو يوم استجابة دعاء
25.....	لماذا سمي عرفة بهذا الاسم
27.....	خامساً ((فيها يوم النحر))
27.....	بعض فضائل يوم النحر



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

- أ - أنه خير الأيام عند الله.....
 27.....
- ب - أنه يوم الحج الأكبر.....
 28.....
- ج - أنه يوم عيد المسلمين:.....
 28.....
- سادساً - ومن فضائل عشر ذي الحجة ((فيها يوم التروية)).....
 29.....
- لماذا سُمي يوم التروية بهذا الاسم؟.....
 29.....
- سابعاً - ((أنه يُستحب فيه العمل الصالح)).....
 30.....
- ثامناً - ((كان السلف يُعْظِّمُونَهَا)).....
 30.....
- تاسعاً - ((هي خاتمة الأشهر المعلومات - أشهر الحج -)).....
 31.....
- عاشرًا - ((تجتمع فيها أمهات العبادات)).....
 33.....
- الحادي عشر - ((أكمل الله بها ميقات صَفَّيْهِ موسى، وَكَلَّمَهُ فِيهَا)).....
 34.....
- الثاني عشر - ((جعل الله شعار الملة فيها)).....
 35.....
- بعض فضائل الأضحية.....
 36.....
- الأضحية من أعظم شعائر الإسلام.....
 36.....
- الأضحية عبادة متكررة كل عام؛ وهذا يدل على محبة الله لها.....
 37.....
- سُمي عيد المسلمين باسم هذه العبادة - عيد الأضحى -.....
 37.....
- هي عبادة مالية بدنية مُتَعَدِّية
 37.....
- الأضحية سُنَّة مباركة عن رسول الله ﷺ.....
 38.....
- الأضحية تأتي يوم فرح وسرور، أثناء أداء عبادة الحج .
 38.....
- الرابع عشر - ((أمر النبي ﷺ بِكثرة النسبِيَّةِ والتهليل والتحميد والتکبير فيها)):.....
 38.....
- الخامس عشر - ((أنها في أفضل الأشهر الحرم، وهي أفضل أيام ذي الحجة)):.....
 39.....
- ال السادس عشر - ((اتفق العلماء على استحباب صيامها)):.....
 41.....

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

الثامن عشر - ((امتنَ الله تعالى فيها على أنبيائه وأصفيائه)):	43.....
التاسع عشر - ((ورد عن كثير من السلف مُضاعفة الأجور والثواب فيها)):	45.....
الفصل الثاني: ((في حال السلف مع عشر ذي الحجّة))	48.....
(1) - الاجتهد في الطاعات في هذه الأيام.....	48.....
(2) - الإكثار من ذكر الله، لا سيما التكبير في هذه الأيام.....	50.....
(3) - كثير من السلف كانوا يحرصون على صيام هذه الأيام العشر (التسع)	53.....
الفصل الثالث: ((في استقبال الأيام العشر))	54.....
أولاً - ((كيف نستقبل العشر الأولى من ذي الحجّة؟))	54.....
أولاً - ((الاستعداد في الباطن)) ويكون بأمور.....	54.....
أولاً: يكون بتعظيم هذه الأيام، ومعرفة قدرها، واستحضار فضلها وشرفها.....	55.....
ثانياً: التوبة إلى الله - تعالى -:	55.....
شروط التوبة ما يلي.....	57.....
(ثالثاً): مراجعة إخلاصك لله - عز وجل -.....	58.....
(رابعاً): مراجعة قلبك.....	60.....
رابعاً - ((مراجعة النوافل))	60.....
ثانياً - ((الاستعداد الظاهر))	61.....
أولاً: الدعاء والتضرع إلى الله - تعالى - وسؤاله التوفيق.	61.....
ثانياً - ((مراجعة الفرائض - من العبادات -)).	63.....
ثالثاً - مراجعة المعاملات.....	64.....
الفصل الرابع: ((في أهم أعمال عشر ذي الحجّة))	70.....
أولاً - ((الحذر من الوقوع في المعاصي والذنوب))	70.....
ثانياً - التوبة النصوح	72.....
ثالثاً - العزم الجاد على اغتنام هذه الأيام.	72.....



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

72.....	رابعاً - شكر الله على نعمة إدراك العشر المباركات.....
73.....	خامساً - الاجتهد في العمل الصالح بشتى أنواعه قد المستطاع.....
74.....	سادساً - أداء الحج والعمرة.....
75.....	سابعاً - صيام هذه الأيام لا سيما يوم عرفة.....
79.....	أقسام التكبير في عشر ذي الحجة.....
80.....	القسم الأول - (التكبير المطلق)
80.....	وقت التكبير المطلق.....
80.....	هل يُشرع التكبير للنساء؟
81.....	القسم الثاني - (التكبير المقيد)
81.....	وقت التكبير المقيد:
81.....	صيغ التكبير المأثورة.....
84.....	هل تلزم صيغة معينة للتکبیر؟
86.....	وما أفضل صيغة للتکبیر؟
87.....	حكم التكبير المطلق والمقيد.....
88.....	ولماذا خص الله عشر ذي الحجة بالتكبير دون بقية أعشار الشهور؟
89.....	حكم التكبير الجماعي؟
91.....	تاسعاً - ((إفطار الصائمين ولا سيما في يوم عرفة))
93.....	عاشرًا: ((دعوة الناس وتذكيرهم بفضل هذه العشر المباركة))
94.....	الحادي عشر: ((الأضحية))
97.....	الثاني عشر - قيام الليل قدر المستطاع.....

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

الثالث عشر - الإكثار من تلاوة القرآن.....	99.....
الخامس عشر - قضاء حوائج المسلمين.....	103.....
ومن جملة الأعمال المهمة في هذه العشر المباركة.....	105.....
أ - صلة الأرحام.....	105.....
ب - والإحسان إلى الخلق وحسن الجوار.....	105.....
ج - وبر الوالدين.....	106.....
د - وصلة العيد.....	106.....
الفصل الخامس: ((بدائل الحج والعمرة)).....	107.....
(1) - عقد النية على أداء الحج والعمرة.....	107.....
((قصة)).....	109.....
(2) - الوضوء في البيت والخروج لصلاة الجمعة في المسجد.....	110.....
(3) - أداء العمرة في رمضان.....	110.....
(4) - طلب العلم وحضور مجالس العلم في المساجد.....	111.....
(5) - الجلوس في المسجد بعد صلاة الفجر وذِكر الله حتى شرق الشمس.....	112.....
(6) - أن تُحجّج عدداً من الناس من مالك الخاص كل عام.....	113.....
(7) - المواظبة على التسبيح والحمد والتكبير عقب الصلوات الخمس.....	114.....
(8) - الدعوة إلى الله - تعالى-.....	115.....
(9) - الصلاة في مسجد قباء.....	116.....
(10) - التوبة إلى الله - تعالى-.....	116.....
(11) - الذهاب إلى المساجد.....	117.....
(12) - نَثْر بدائل الحج والعمرة بين المسلمين.....	118.....
الفصل السادس: ((أيهما أفضل: يوم عرفة أو عاشوراء؟)).....	120.....



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

124.....	فائدة ولطيفة في كون صوم عاشوراء يكفر سنة، وصوم عرفة يكفر سنتين؟
126.....	الفصل السابع: ((تعلمت من قصة إبراهيم ﷺ))
133.....	وأخيراً
133.....	نصيحة محب
135.....	((الخاتمة))
136.....	فهرس المحتويات

الْحَجَةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَةِ

((صَدَرَ لِلْمُؤْلِف))

مُصَنَّفَاتُ فِي الْعِقِيدَةِ:

- 1 - أَسْئَلَةُ مُشَكِّلَةُ فِي الْقَدْرِ.
- 2 - قَوَاعِدُ تَأصِيلِيَّةُ فِي تَوْحِيدِ الْأَلَوَهِيَّةِ.
- 3 - مِنْ: "أَصْوَلُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي صَفَاتِ اللَّهِ -تَعَالَى-".
- 4 - شَرْحُ مِنْ: "أَصْوَلُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي صَفَاتِ اللَّهِ -تَعَالَى-".
- 5 - مُختَصَرُ شَرْحٍ: "أَصْوَلُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي صَفَاتِ اللَّهِ -تَعَالَى-". سُؤَالُ وَجَوابٍ.
- 6 - أَصْوَلُ الْفِرَقِ الْمُخَالِفَةِ لِأَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّفَاتِ.
- 7 - مَذَكُورَةُ فِي الإِيمَانِ.
- 8 - المُختَصَرُ فِي مَسَائِلِ الْقَدْرِ.
- 9 - أَصْوَلُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ -تَعَالَى-.
- 10 - شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ.
- 11 - شَرْحُ أَصْوَلِ السَّنَةِ (لِإِمامِ أَحْمَدَ).
- 12 - الْاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ (حَكْمُ قَوْلٍ: مُطْرِنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا) .
- 13 - حَكْمُ الاحْتِفالِ وَالتَّهْنِيَّةِ بِالْكَرِيسْمَاسِ.
- 14 - تَلْخِيصُ التَّأصِيلِ فِي قَوَاعِدِ التَّكْفِيرِ -عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ-.
- 15 - الْمَغْنِيُّ الْمَفِيدُ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ (مِنْ جَامِعِ لِعِقِيدَةِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ).
- 16 - حَكْمُ طَلْبِ الْمَدَدِ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ.



المُجَمَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

- 17 - تحرير مذهب أبي حنيفة -رحمه الله- في الإرجاء.
ومن المقالات والأبحاث العقدية:
- 18 - الجواب عن إشكالية "النفي المُفْصَّلُ وَالإِثْبَاتُ الْمُجَمَّلُ" في نصوص
الصفات".
- 19 - الفرق بين الشرك والكفر.
- 20 - هل كان اعتقاد مشركي الجاهلية في الربوبية صحيحًا؟
- 21 - الرد على فِرْيَة "تقسيم التوحيد بدعة".
- 22 - هل ثبت عن البخاري تأويل الصفات؟ والرد على هذه الفِرْيَة.
- 23 - الألفاظ المتعلقة بصفات الله -تعالى-.

الفِرْقُ وَالطَّوَافُ:

- 24 - ماذا تعرف عن النُّصَيْرِيَّةِ؟
- 25 - تبصير الأمة الإسلامية بحقيقة البابية البهائية.
- ومن المقالات:

- 26 - إشكالية لفظ "مُرجِّعَةُ الْخُواَرَجِ" !!
في الفقه:

- 27 - مسائل فقهية مهمة يكثر السؤال عنها.
- 28 - الجامع المحرر في أحكام عاشوراء والمحرم.
- 29 - تحرير المسائل والأقوال في صيام الستة من شوال.

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

- 30 - المَعْونة في حكم إخراج زكاة الفطر معكرونة.
 - 31 - علامات القول الفقهي الشاذ - بين التأصيل والتطبيق.
 - 32 - الْلُّمْعة في حكم اجتماع العيد مع الجمعة.
 - 33 - خلاصة الكلام في إفراد السبت بالصيام.
 - 34 - حكم الصيام بعد منتصف شعبان.
 - 35 - حكم الصيام في شهر رجب.
 - 36 - هل يجوز للمرأة أن تصوم الستة من شوال قبل قضاء ما عليها من رمضان؟
 - 37 - فتح المجيب في حكم صلاة التعقيب (هل صلاة التعقيب بدعة؟)
 - 38 - القول المَبْتُوت في حكم صلاة الجمعة في البيوت.
 - 39 - الاختصار في أحكام الانتخار.
 - 40 - أحكام فقهية مهمة لقارئ القرآن في شهر رمضان.
 - 41 - حكم الجمع بين الأضحية والعقيدة.
 - 42 - أحكام زكاة الفطر (شرح عمدة الأحكام) تعليق وتحقيق.
 - 43 - مختصر أحكام الصيام بالدليل والبرهان.
 - 44 - حكم العمل بالحساب الفلكي في رؤية الهلال.
- ومن المقالات الفقهية:**
- 45 - هل كان النبي ﷺ يصوم شعبان كله؟
 - 46 - حكم التوسيعة على الأهل والعيال في يوم عاشوراء.



المُحْجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

- 47 - هل يجوز للمريض الجمع بين الصالاتين؟
- 48 - حكم وضع جوزة الطيب على الطعام.
- 49 - حكم الصيام قبل رمضان بيوم أو يومين.
- 50 - حكم مشاركة المسلم في تشييد معابد غير المسلمين.
- 51 - حكم الأضحية عن الميت.
- 52 - سلسلة: مباحث في الإجهاض.
- 53 - حكم تولي المرأة القضاء.
- 54 - حكم وَهْب ثواب قراءة القرآن للميته؟
- 55 - حدود النظر للمخطوبة (من تريد خطبتها).
- 56 - حكم طلاق السكران ومن يتغاضى مخدرات.
- 57 - حكم صلاة الغائب.
- 58 - حكم تعزية الكافر.

أصول الفقه:

- 59 - شرح متن الورقات.
- 60 - القواعد الأصولية بين التأصيل والتطبيق.
- 61 - الخلاف في عموم المقتضى - تأصيل وتطبيق.

ومن المقالات:

- 62 - فائدة أصولية "بين الجمهور والظاهرية".

المحة في فضائل عشر ذي الحجة

الفقه المذهب:

- 63 - مقدمات في مذهب الشافعية.
- 64 - مقدمات في مذهب الحنابلة.
- 65 - فقه الأضحية (شرح متن: الغاية والتقريب).
- 66 - فقه الأضحية (شرح متن: الياقوت النفيس).

فقه الحديث:

- 67 - شرح كتاب الصيام (شرح عمدة الأحكام).
- 68 - شرح كتاب الأطعمة من (بلغ المرام).

ومن المقالات:

- 69 - معنى المشاحد في حديث "النصف من شعبان"

مصطلح الحديث:

- 70 - شرح المنظومة البيقونية.
- 71 - شرح نخبة الفكر.

ومن المقالات:

- 72 - تخريج حديث: "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا".
- 73 - تخريج حديث: "مَنْ وَجَدْ سُعَةً وَلَمْ يَضْعِ...".
- 74 - سماع الحسن عن سمرة.
- 75 - الفرق بين قول البخاري: (فلان فيه نظر)، و(فلان في إسناده نظر).



المُحَجَّةُ فِي فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ

الرد على الشبهات والمخالفات والأخطاء:

- 76 - نقض أساس من يريد التسوية بين الرجل والمرأة في الميراث.
- 77 - الرد على شبهات من أباح الموسيقى والأغانيات.
- 78 - حكم تمثيل الأنبياء في الأعمال الفنية.
- 79 - القول الجلي في الاحتفال بالمولود النبوى.
- 80 - هل المواظبة على صيام العشر الأول من ذي الحجة بدعة؟
- 81 - عيد الأم - بين الوهم والحقيقة.
- 82 - مخالفات تقع فيها النساء.
- 83 - مخالفات يقع فيها الرجال.
- 84 - رسالة إليك أخي التاجر!
- 85 - من أول من احتفل بالمولود النبوى؟
- 86 - (رداً عن المُفتَرِّين): الدُّرُر البهية من حياة ابن تيمية.

الرّفاقت:

- 87 - كيف أخشع في صلاتي؟
- 88 - مكاييد الشيطان.
- 89 - كنوز مهجورة.
- 90 - أسباب الفرح في رمضان.
- 91 - خدعوك فقالوا.
- 92 - "100" سبب لغفرة الذنوب.

الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة

- 93 - حوار مع مسلمة.
- 94 - كيف أتدبر القرآن؟
- 95 - رسالة لكل مريض: (لا تحزن).
- 96 - فضل تلاوة القرآن.
- 97 - فضل المطر في القرآن والسنّة.
- 98 - رقائق رمضانية.
- 99 - فضل شهر الله المحرم.
- 100 - حكمة اليوم.
- 101 - روائع القصص.
- 102 - الرّدود المُفْحِمة.
- 103 - طرائف.
- 104 - استعدوا لرمضان.
- 105 - لماذا نصوم؟
- 106 - الحجّة في فضائل عشر ذي الحجّة.
- 107 - موسوعة الرّقائق الرمضانية.

ومن المقالات:

- 108 - تعلمتُ من قصة إبراهيم عليه السلام.
- 109 - علمّني عاشوراء.



المحة في فضائل عشر ذي الحجة

110 - ما الحكم من استحباب الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة؟

111 - ثمرات وحكم صيام الأيام الستة من شوال.

112 - خصائص شهر شعبان.

113 - فضل يوم عرفة.

في التفسير:

114 - تفسير آية الكرسي.

115 - تفسير سورة الفاتحة.

116 - لطائف قرآنية.

وغير ذلك بحول الله وفضله ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ - غالب هذه الكتب: ما بين مطبوع ورقي أو إلكتروني، وهو متوفّر على الشبكة العنكبوتية، ومنها قلة ما بين (تحت الطبع والتجهيز، أو عندي حتى يُسّر الله ظهورها)، وأما المقالات بعدها موجود ومتوفر على الشبكة العنكبوتية، والله الموفق.